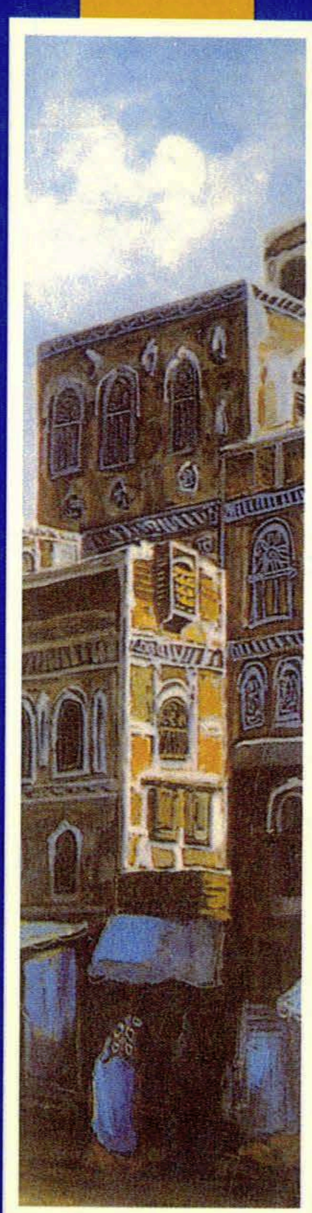


أ.الدكتور حسين بن عبد الله العَمري

يَمانيّات

في التاريخ والثقافة والسياسة

(II)



بسم الله الرحمن الرحيم

يَمـــانيّـــات

في

التاريخ والثقافة والسياسة

(II)

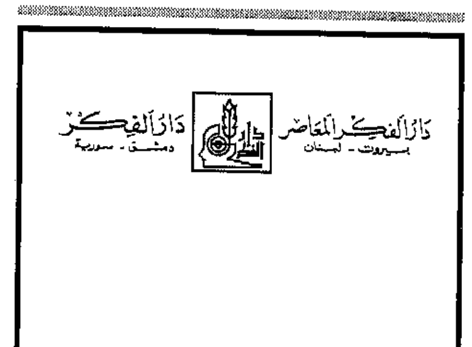
الدكتور حسين بن عبد الله العمري

يَمانيّـات

في

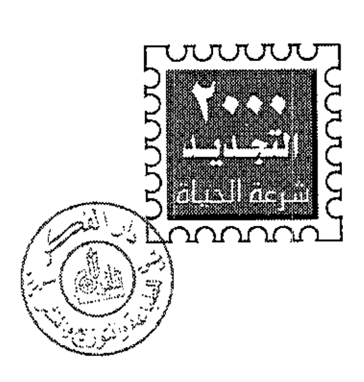
التاريخ والثقافة والسياسة

(II)



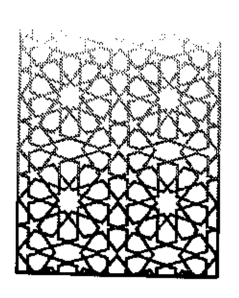
الرقم الاصطلاحي : ١٠٥٧,٠١١
الرقم الدولي: ISBN: 1-57547-744-0
الرقم الموضوعي: ٩٨٠
الموضوع: دراسات تاريخية
العنوان: يمانيات
في التاريخ والثقافة والسياسة (II)
التأليف: أ. د. حسين عبد الله العمري
التنفيذ الطباعي: مطبعة سيكو - بيروت
عدد الصفحات: ٢٦٤ ص
قياس الصفحة: ١٧ × ٢٥ سم
عدد النسخ: ١٠٠٠ نسخة

دار الفكر بدمشق
برامكة مقابل مركز الانطلاق الموحد
ص. ب: (٩٦٢) دمشق - سورية
برقياً: فكر
فاكس ٢٢٣٩٧١٦
هاتف ٢٢٣٩٧١٧، ٢٢١١١٦٦
http://www.fikr.com/
E-mail: info @fikr.com



الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م



بين يدي « يمانيات » الثانية (II)

مضت سنوات ثلاث على صدور الجزء الأول من (يمانيات I) ، وكنت خلالها مستغرقاً في العمل الرسمي ومنشغلاً به ، ومع ذلك وبالتعاون مع الصديقين العالمين الأستاذ مطهر بن علي الإرياني ، وأ . د . يوسف محمد عبد الله ، تمكنا من دفع سفر (شمس العلوم) لعلاّمة اليمن الكبير نشوان بن سعيد الحميري إلى المطبعة ، ليظهر للناس بإذن الله في صيف هذا العام في اثني عشر مجلداً بعد سنوات طوال من التحقيق والعمل المستمر ..

وهكذا لم تكن حصيلة هذه (اليمانيات) الجديدة سوى أبحاثٍ وتحقيقات ومراجعات معدودةٍ يسيرةٍ ، تناولت ستة موضوعات حميمة الصلة بسابقاتها (اليمانيات) الأولى ، وهي منشورة هنا للمرة الأولى . وتأتي علاقة اليمن بدول الاتحاد الأوربي في أولها ، وهي ورقة قدمتها في ندوة عن العلاقات اليمنية الأوربية في معهد العالم العربي في باريس ، في (١٩٩٨/٤/٢٥) .

وقبل بضع سنوات عثرنا على مقدمة كتاب مفقود لأخي المغفور له العلاّمة القاضي محمد بن عبد الله العمري ، في تاريخ الأدب اليمني ، ومعها رسالة نادرة من صديقه الشاعر والزعيم الوطني الكبير أبي الأحرار القاضي محمد بن محمود الزبيري ، وكذا قصيدة غير منشورة له ، قالها في مقام ولي العهد في تعز في عيد الأضحى ، سنة (١٣٦١ هـ / ديسمبر ١٩٤٢ م) مطلعها :

أجَنّـةٌ يـا قَريضي أنْتَ أمْ نَـارُ ... فَفيْـكَ مِنْ صِفـةِ الأمْرَيْن آثَـارُ

وهي في (٦٣ بيتاً) أثبتناها محققة مع الرسالة والمقدمة .

ومنذ فترة طويلة وأنا أحاول ترجمة سفر المستشرق الكبير الراحل الأستاذ آر. ب. سرجنت عن مدينة صنعاء ،ولّما تعذر ذلك اخترت الفصل الحادي عشر من الكتاب ، وهو الذي شاركته في كتابته عن : « إدارة مدينة صنعاء » ، فأعدت تحريره وتعريبه وألحقته بهذه اليمانيات .

وقد درجت في الجزء الأول على نشر وثيقة وترجمة علم من أعلام اليمن ، فكانت رسالة الإمام يحيي لعامليه على مأرب والبيضاء ، هي الوثيقة ، وكان العلامة المجتهد الكبير الحسن بن أحمد الجلال (ت ١٠٨٤ هـ/ ١٥٩٣م) هو وبعض رسائله عَلم هذا الجزء .

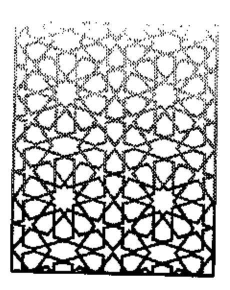
وأخيراً فهناك مراجعات وملاحق ، لعلّ أهمها : دور حركة الإخوان المسلمين في مقتل الإمام يحيي حميد الدين سنة (١٣٦٧ هـ/ ١٩٤٨م) كما ورد في (وثائق الملك عبد الله بن الحسين) مؤسس المملكة الأردنية الهاشمية .

فعسى أن يكون هذا الإسهام المتواضع نافعاً والله من وراء القصد .

أ . د . حسين بن عَبد الله العَمري

لندن : الثاني من ربيع الأول ١٤٢٠ هـ

١٩٩٩/٦/١٥م



اليمن ودول الاتحاد الأوروبي

خلفية تاريخية

ورقة مقدمة في ندوة

العلاقات اليمنية الأوروبية : الواقع والآفاق

معهد العالم العربي ، باريس في ٢٥ أبريل ١٩٩٨م

١ ـ الاهتمامات الأوربية المبكرة

٢ ـ النشاط التجاري الهُولندي

٣ ـ العلاقات اليمنيّة ـ الفرنسية المبكرة

٤ ـ علاقة الشركات الأوربية الأخرى وبعثة نيبور إلى اليمن

٥ ـ العلاقات اليمنية ـ النمساويّة

٦ ـ معاهدة صنعاء (١٩٣٤) والعلاقات اليمنية البريطانية

اليمن ودول الاتحاد الأوروبي

(خلفية تاريخية)[☆]

١ ـ الاهتمامات الأوروبية المبكرة :

شهدت الشطآن اليمنية وجزرها في البحر الأحمر وخليج عدن والبحر العربي في بداية القرن السادس عشر صراعاً بين الأساطيل البرتغالية والعثمانية ، حسم لصالح العثمانيين بعد أن كان (الفرنسوا البوكيرك Al- Buquerque) نائب ملك البرتغال في الهند قد احتل جزيرة (سقطرة) عام (١٠٠٧م) ، وفشل في احتلال ميناء عدن في مارس (١٥١٣م) ، فاستولى على جزيرة (كمران) قبالة الصليف والقريبة من مدينة الحديدة ، وإذ أصبحت اليمن بعد (١٥١٧م) جزءاً من الإمبراطورية العثمانية لقرن من الزمن ، فقد قام بزيارتها نفر من الأوروبيين المغامرين في الشرق ، قبل أن يصبح ميناء المخا مركزاً تجارياً هاماً في مطلع القرن السابع عشر تتسابق إليه السفن الأوروبية ، وتنتشر فيه وكالاتها المتخصصة بتجارة البن اليمني الذي شكل الحصول عليه صراعاً وتنافساً بين الكثير من الشركات الأوروبية الاحتكارية التي نشأت باسم شركات الهند الشرقية (الهولندية) و (الإنجليزية) و (الفرنسية)[1] ، وقامت بأدوار احتكارية وتجارية مشهورة ، ولعل أول ماعرفه العرب عن اليمن في العصر الحديث هو مانشره في روما عام (٩١٥هـ/ ١٥١٠م) أول زائر أوروبي لصنعاء (لوندوفيكو دي

(☆) اعتمدت هذه الورقة في معظمها على كتابات منشورة للكاتب من قبل ، وقد تم هنا تنقيحها والتوسع فيها .

(١) تأسست (شركة الهند الهولندية الشرقية) عام (١٦٠٢م) في هولندا للتجارة مع البلاد الواقعة في مابعد (رأس الرجاء الصالح) وتمتعت بامتيازات كثيرة ، وقد دخلت في صراع مع (شركة الهند =

فاريتما Lundovico De Varitema) من انطباعات زيارته وأخباره عن « المدينة الجميلة ذات الأسوار المرتفعة والبساتين الفيحاء » ، وقد ذكر أن عدد بيوتها حين زيارته كانت خمسة آلاف بيت ، ومع الأهمية التاريخية لما نشر (دي فاريتما) فقد وقع كعدد أخر من الرحالة في ذلك العصر في أوهام ، ووصف خرافات لا أساس لها ، وقد عزا بعض البحاثة الأوروبيين المعاصرين ذلك إلى أنه كان فيما ذكر فريسة معلومات كاذبة عن الشرق ، أو مروجاً لحكايا وأساطير سمعها من بعض رحالة ذلك الزمان[١] .

وفي الفصول الأولى من كتاب (إريك ماكروا ـ اليمن والغرب)[٢] تفاصيل دقيقة وشيقة لاهتمامات الأوروبيين المبكرة باليمن من بداية القرن السادس عشر .

كما نشر في (أمستردام) مطلع هذا العام المستشرق الهولندي (س . ج . بروار C. G. Brouwer) كتاباً وثائقياً مفيداً عن (المخا) من واقع سجلات الشركة الهولندية بين عامي (١٦١٤م ـ ١٦٤٠م) بالإضافة إلى كتابات له سابقة في هذا الموضوع .

٢ ـ النشاط التجاري الهولندي :

لقد كان النشاط التجاري الهولندي من أوائل القرن السابع عشر ، بعد أن أصبح مركزهم التجاري في (المخا) من أهم مراكز تجارة البن الذي كانوا يصدرونه إلى فروع الشركة في شمال غربي الهند وبلاد فارس ، وبدء بيعه لأول مرة في أمستردام في عام (١٦٦١م) ثم في الأسواق الأوروبية .

= الشرقية الإنجليزية) التي كانت قد تأسست قبيل الأولى في عام (١٥٩٩م) ، وتمكنت من كسر الاحتكار البرتغالي في المحيط الهندي ، وقد انتهى أمر الهولندية بنهاية القرن الثامن عشر (١٧٩٩) بعد أن تعاظم الدور البحري والاستعماري للإمبراطورية البريطانية ، أما (شركة الهند الشرقية الفرنسية) فقد تبلور تأسيسها على النمط الإنجليزي والهولندي نفسه سنة (١٦٦٤م) ، راجع اليمن والغرب ٣٨ .

(١) راجع : مقالنا (صنعاء في مرآة الغرب) مجلة الاجتهاد ، بيروت ، العدد السابع ١٩٩٠م/ ١٤١٠هـ ، ص ٢٨١ .

(٢) Erico Macro: Yemen and the western World ، وقد عربناه بعنوان (اليمن والغرب) وصدرت طبعته الأولى عام (١٩٧٨م) والطبعة الثانية (١٩٨٥م) .

ولعله من المفيد الإضافة هنا أنّـه مضى نحو ربع قرن على الاتجـار ببيع البن اليمني ، حتى تم تقديمه كقهوة في أول مقهى في فينا ، وذلك عام (١٦٨٥م) بعد عامين من فشل الحصار العثماني الشهير للمدينة ، لقد كانت اليمن وقتها إحدى الولايات العثمانيـة وكانت القسطنطينية (إسطنبول) مركزاً هاماً لتجـارة البن ومن ثم تصـديره كـذلـك للأسواق الأوربيـة ، وذلـك فيما عرف (بـالقهوة التركيـة) . ولقـد اطلعت في ربيـع هـذا العـام (١٩٩٨)[١] على إحصائية نمساوية تشير إلى أن بُنَّ المخـاء (Mocha Coffee) المشهور يقدم اليوم كمشروب قهوة في أكثر من (١٨٠٠) ألف وثمان مئـة مقهى في مـدينـة فينـا وحدها !

ومع أن الهولنديين فقدوا مركزهم كقوة كبرى احتلها الإنجليز بنهايـة القرن ، فقـد بقيت وكالة الممثلية الهولنديـة في المخـا حتى عـام (١٧٢٤م) قبل إقفـالها ، واستمر تردد السفن الهـولنـديـة بعـد ذلــك محـدوداً ، ولم يقفـل مركـز الشركـة في المخــا إلا سنــة (١٧٣٨م) ، وذلك أنه بحلول عام (١٧٣٠م) كانت الأسواق الأوروبية مكتظـة بـالبن إلى درجة جعل الهولنديين لا يجلبون إلا القليل منه من المخا ، ومع ذلك فإن الهولنـديين احتفظوا بمبنى المركز التجاري طوال القرن الثامن عشر ، على الرغم من أنه قد يمر عامان أو ثلاثة دون مرور سفينة هولندية بالمخا »[٢] .

ولم تكن تجارة البن المزدهرة وحدها هي كل تجارة الشركات والتجـار الأوروبيين ، فـالتوابل المختلفـة وغيرهـا ممـا كان ينقل من الشرق والغرب يشكل مصـادر ربـح كبيرة للأوروبيين ، ففي تقرير لأشهر أوائل قـادة الأسطـول التجـاري الهـولنـدي الـذي بـدأ استكشاف جنوب الجزيرة عـام (١٦١٤م) وهو (بيتر فـان دن بروكـه P. Van Dan Broecke) جاء فيه ما كتب بتاريخ ١٥ ديسمبر (١٦١٦م) ما يلي :

(١) من ورقة قدمتها في كلية الـدبلومـاسيين التـابعـة لجـامعـة فينـا مسـاء (١٩٩٨/١١/٩) بمنـاسبـة افتتـاح (معرض اليمن : فن وآثار في بلد ملكة سبأ) الـذي كان تظـاهرة علميـة وثقـافيـة مشهورة في العـاصمـة النمساوية العريقة .

(٢) اليمن والغرب ٣١ ـ ٣٥ .

« إن تجارة المخا ذات أهمية كبرى للشركة ، إذ إن كميات كبيرة من التوابل تباع هناك سنوياً مقابل النقد ، مدرة الأرباح الهائلة ، وذلك أن أخذنا بعين الاعتبار أعداد التجار الغفيرة والسفن فقط »[1] .

أما بداية العمل الجدي الهولندي لتأسيس مركز تجاري للشركة ، فقد جرى منذ وصول (يخت) بروكه إلى عدن في ٣٠ أغسطس عام (١٦١٤م) حيث استقبله القائد العثماني في عدن استقبالاً رسمياً في أول سبتمبر عام (١٦١٤م) لكنه أبعده ومرافقيه فتوجه إلى (الشحر) الذي وصله بيخته يوم ١٩ سبتمبر ، وكان عليه أن يقابل الوالي العثماني في صنعاء ليسهل له أي عمل تجاري .

ولم يتم له ذلك إلا بعد رحلة ثانية قدم فيها من سيلان ، فوصل المخا في ٢١ إبريل عام (١٦١٦م) (أي مثل هذه الأيام من شهر إبريل قبل ٣٨٢ عاماً) ، فتوجه مع خمسة من رجاله برفقة جماعة من الجنود الأتراك عن طريق تعز ، واستقبله الوالي العثماني جعفر باشا في صنعاء يوم ٤ مايو عام (١٦١٦م) ، على الرغم من الاستقبال والترحيب بفان دن بروكه فإن الوالي رفض رفضاً قاطعاً السماح له بتأسيس محطة تجارية ثابتة وذلك بعدم حيازة الهولنديين على فرمان من السلطان ، ومع ذلك أذن لهم بالتجارة في غضون الموسم الجاري وخفض لهم المكوس ، ولكنه منعهم من العودة إلى اليمن من دون الفرمان المطلوب[2] ، وقد تم ذلك فيما بعد .

---

(١) اليمن في أوائل القرن السابع عشر (مقتطفات من الوثائق الهولندية المتعلقة بالتاريخ الاقتصادي لجنوب الجزيرة العربية ١٦١٤م-١٦٣٠م) اختيار وتعريب وتعليق ك . خ . براور ، وأ . كبلانبان (ليدن ١٩٨٨م) ، وقد قام أحد المؤلفين ، وهو المستشرق الهولندي (براور C. G. Brouwer) في العام نفسه بنشر بحث مفيد بالإنجليزية عن (شركة الهند الهولندية الشرقية في اليمن ١٦١٤م- ١٦٥٥م) :

The dutch east india company in yemen 1614-1655, C. G. Brouwer Amsterdam 1988.

وقد تلطف المؤلف العالم فأرسل لي نسخة منه بعد لقائي به حين كان في زيارة علمية لليمن في صيف العام نفسه .

(٢) المصدر السابق في الصفحة السابقة ص ٢٢ .

لقد كانت الشركات الأوروبية المختلفة تمثل المصالح والمطامع الغربية المتصارعة للسيطرة على الشرق ، وإذا كانت المطامع البريطانية قد تطورت بالتحول من التجارة إلى السياسة في المنطقة ليصبح الاحتلال العسكري آخر مراحلها في القرن التاسع عشر ، فإن ذلك لم يكن شأن علاقة اليمن مع بقية الدول الأوروبية بعد ذلك .

لم يستمر العثمانيون في اليمن إلا قرناً من الزمن انسحبوا منه مجبرين عام (١٠٤٥ هـ/ أكتوبر ١٦٣٦م) ، ونعم اليمنيون بنحو قرنين من الاستقرار السياسي والحكم المركزي بعد توحيد البلاد من حدودها شمالاً مع الحجاز ، وجنوباً إلى حدودها مع عمان في ظل الأئمة الأوائل الأقوياء من بيت القاسم بن محمد .

بيد أن اتساع ورواج تجارة البن اليمني دولياً بما اشتهر بقهوة المخا (**Al- Mukha**) ساهم في إنعاش الاقتصاد المحلي بشكل كبير كان له مردوده على البلاد والدولة ، فقد اهتم المزارعون بما عرف عنهم من النشاط والخبرة الزراعية التاريخية بتوسيع غرس أشجار البن في معظم الوديان والمدرجات التي يجود فيها ، في المناطق المعتدلة والدافئة التي يتراوح ارتفاعها بين (٣٤٠٠ و ٦٨٠٠)قدم عن سطح البحر كالمناطق المرتفعة القريبة من ساحل تهامة ، والوديان الخصبة والغنية بالأمطار وجداول (الغيول) في مناطق إب وتعز ، وكذا في الحيمتين وحراز غرب صنعاء وبلاد آنس في جنوبها الغربي ، ومناطق حجة شمالاً ، وإلى جنب شجرة البن ، كان الاهتمام كذلك بأشجار الكروم المشهورة في اليمن بتعدد أنواع وأجناس عنبها الذي كان بعضه يجفف ويصدر زبيباً .

لم تكن تجارة البن المزدهرة وحدها هي كل تجارة الشركات والتجار الأوروبيين من ميناء المخا ، بل كانت التوابل والزبيب واللوز وغيرها مما كان يتنقل بين الشرق والغرب ويشكل ربحاً كبيراً لهم .

٣ ـ العلاقة اليمنية ـ الفرنسية المبكرة :

إننا نجد ونحن في هذا السياق تميزاً خاصاً للعلاقات اليمنية الفرنسية في هذا القرن (الثامن عشر) باستثناء حادث فريد سنشير إليه .

ففي الثالث من يناير سنة (١٧٠٨م) رست أول سفينتين فرنسيتين في ميناء المخا ، وقام مدير المركز التجاري الهولندي بضيافة الفرنسيين ، وتم عقد اتفاق تجاري بين الفرنسيين وحاكم المخا في عام (١٧٠٩م) وأسس بذلك مركز تجاري فرنسي[١] .

وفي السنوات العشر التالية كان النشاط التجاري الفرنسي يسير قدماً ، فقد وصلت إلى (المخا) عدة بواخر مباشرة من (سانت مالو) بفرنسا ، وعادت محملة بالبن ومختلف التجارة ، كما جاءت سفن فرنسية وهي في طريقها إلى الهند أو عائدة منها للتزود من تجارة المخا الرابحة .

وعلى إحدى تلك السفن وصلت أول بعثة فرنسية رسمية ضمنها طبيب ، قامت بزيارة الإمام المهدي محمد بن أحمد (ت ١١٣٠هـ/ ١٧١٨م) ، في عاصمته (المواهب) شرقي ذمار في مطلع عام (١١٢٤هـ/ فبراير ١٧١٢م) ، ونشر المستشرق الفرنسي (جان دي لاروك Jean De La- Roque) نتائج وانطباعات زيارة البعثة ووصفها المبالغ فيه لبلاط المهدي ، بعد أربع سنوات بعنوان (رحلة إلى العربية السعيدة) باريس (١٧١٦م)[٢] غير أن العلاقة بين فرنسا والسلطات اليمنية في المخا توترت بعد ذلك بسنوات قليلة ، وذلك حينما تبين لعامل المخا أن الفرنسيين كانوا يدفعون بمقتضى الاتفاق المبرم معهم عام (١٧٠٩ م) ، ($\frac{1}{4}$ ١٪) فقط ضريبة على الصادرات والواردات ، في حين يدفع الأوروبيون الآخرون (٥٪) ، فقرر رفع الرسوم على

---

(١) اليمن والغرب ٣٩ .

(٢) راجع : مقال الدكتور يوسف شلحد حول الموضوع ، (مجلة دراسات يمنية : العدد ١٨/شتاء ١٩٨٤م ، ٦٧ ـ ٨٠) .

الفرنسين بالنسبة نفسها مما أغضب (شركة الهند الشرقية الفرنسية) ، وعدت ذلك التصرف متعسفاً ، وهكذا قررت أن تقوم بإجراء تأديبي كانت نتيجته توجيه أسطول فرنسي ضم أربع سفن حربية قامت بقصف المخا سنة (١٧٣٧م) ، وأجبرت السلطات **المحلية بقبول الالتزام باتفاقية عام (١٧٠٩م)**[١] .

وقد استمرت العلاقات التجارية الفرنسية مع المخا بشكل متقطع إلى أواخر القرن الثامن عشر مطلع القرن التاسع عشر ، وذلك في إطار العلاقات التجارية مع مصر بعد أن باتت من أهم مراكز التجارة الفرنسية التي كانت تفوق حجم التجارة الإنجليزية بخمس وعشرين مرة ، وتمكن الفرنسيون من فرض احتكار أوروبي حقيقي على تجارة مصر ، كما كان لهم دور هام آخر بعد حملة نابليون بونابارت في خريف عام (١٧٩٨م) ، وشكل الصراع الفرنسي ـ البريطاني في السيطرة على التجارة والمواقع الاستراتيجية في البحر الأحمر بداية فصول التنافس بينهما في المشرق والمغرب العربي في القرن التاسع عشر[٢] .

٤ ـ علاقة الشركات الأوروبية الأخرى وبعثة نيبور إلى اليمن :

وهكذا نجد أن التجارة الأوروبية قد سجلت مع المخا رقماً قياسياً في العقد الثالث من القرن الثامن عشر (١٧٢٠ ـ ١٧٣٠م) وذلك نتيجة لاشتراك الكثير من الدول الصغيرة فيها ، ومن ذلك نشاط شركة (أوستند النمساوية وشركة الهند الشرقية السويدية) ، وقد أجبرت حكومات الدول الكبرى الاحتكارية ـ فرنسا ، بريطانيا وهولندا ـ على الرغم من خلافاتها ـ الإمبراطور النمساوي للحد من تجارة (أوستند) الواسعة مع المخا .

أما مملكة الدانمرك التي كان لها معاملات تجارية متقطعة مع المخا خلال القرن

(١) اليمن والغرب ٤٠ ـ ٤١ .

(٢) اليمن والغرب ٥٩ .

السابع عشر على الرغم من العداء الهولندي ، فقد أسهمت كذلك بالمشاركة في فترة ازدهار تجارة المخا قبل بداية تدهورها مع بدايات منتصف القرن الثامن عشر[1] ، لكن مملكة الدانمرك في ظل حاكمها المستبد المستنير الإمبراطور فريدريك (الخامس) ، قامت بدعم وتمويل بعثة علمية تاريخية هامة بقي أثرها ، ودخلت الدانمارك بها على صغرها في سجل الريادة العلمية وليس الاحتكار أو المغامرة السياسية في علاقات الغرب بالشرق في العصر الحديث ، تلك هي البعثة الدانماركية إلى (العربية السعيدة) (١٧٦١ ـ ١٧٦٧ م) ، التي ارتبط اسمها بواحد من أعضائها الستة عالم المساحة المهندس الألماني (كارستن نيبور C. Neibuhr) ، كما ارتبطت ذكراها بعصر الإمام المهدي عباس (ت ١١٨٩ هـ / ١٧٧٥ م) الذي كان آخر أولئك الأئمة الأقوياء[2] .

لقد تدهورت الأوضاع الاقتصادية والتجارية وضعفت السيطرة المركزية للعاصمة مع مطلع القرن التاسع عشر ، وقد سهل ذلك للإنجليز احتلال بريطانيا لميناء عدن عام (١٢٥٤ هـ / ١٨٣٩ م) الذي استمر حتى عام (١٩٦٧ م) كما عاد العثمانيون الأتراك إلى السواحل اليمنية عام (١٢٦٥ هـ / ١٨٤٩ م) لكن فتح قناة السويس عام (١٢٨٩ هـ / ١٨٦٩ م) هو الذي مكنهم من ربط اليمن باسطنبول بعد دخولهم صنعاء يوم ٢٥ أبريل عام (١٨٧٢ م) وباتت اليمن لخمس وخمسين عاماً ولاية عثمانية كبقية الولايات العربية الأخرى إدارة وعلاقة ، حتى نهاية الحرب العالمية الأولى لتصبح بعد ذلك أول دولة عربية مستقلة .

وإذا كان أول زائر أوروبي في مطلع القرن السادس عشر لصنعاء هو إيطالي من روما ، فقد كان كذلك أول زائر أوروبي كبير للمدينه نفسها بعد (٤١٦ عاماً) في القرن العشرين ذلك هو الدكتور غاسبريني نائب ملك إيطاليا في إريتريا وذلك في ١٩ يوليو عام (١٩٢٦ م) ، حيث كان من نتائج زيارته تلك توقيع أول معاهدة يمنية ـ مع دولة

(١) العمري : اتصال اليمن بالغرب ٦٥ .

(٢) راجع للكاتب : مئة عام من تاريخ اليمن (ط ٢) ٢٩ ـ ٣٢ ، تاريخ اليمن الحديث والمعاصر ١٤٠ .

أوروبية أو أجنبيـة اعترفت بـاليمن دولـةً مستقلـة ودشنت من يومهـا علاقـات خـاصـة ومتميزة بين البلدين استمرت حتى اليوم[1] .

وفي عـام (١٩٣١م) ، وبعـد طول انقطـاع تمكن المستشرق الهولنـدي (D. Van Der Meulen) من إحيـاء العـلاقـة القـديـمة بين اليمن وهـولنـدا حين قـام بـزيـارة لحضرموت وصنعاء ، تلا ذلك عقد أول اتفاقية يمنية ـ هولندية للصداقة والتجـارة عـام (١٩٣٣م) .

٥ ـ العلاقات اليمنية النمساوية

إن نحن تركنا جانباً التفاصيل المتعلقة بكبار العلمـاء والمستشرقين ممن زاروا اليمن ، أمثـال إدورد جلازر Edward Glaser (١٨٥٥ـ١٩٠٨م) العـالم النمسـاوي الأشهر بين الأوربيين بعد كارستن نيبور ، وهو الذي قام بزيارات علمية متعـددة في العقـد الثـامن والتـاسع من القرن التـاسع عشر للبلاد ، بـدعم وتمويـل من مـؤسسـات علميـة وأكاديميـة نمساوية ، فإن العلاقات بين اليمن والإمبراطوريـة النمسـاويـة ـ المنغـاريـة قبل الحرب العالمية الأولى لم تكن ذات شـأن يـذكر ، ذلـك أن اليمن كانت مجرد ولايـة عثمانيـة تتبع الباب العالي ، شـأن بقيـة الولايـات العربيـة الثلاث عشرة الأخرى . وكانت السفـارة النمساوية ـ المنغارية في الآستانة (دار السعادة) هي المعنية بالعلاقة مع ولايـة اليمن . وفي مطلع عام (١٩١٤) فتحت قنصلية في الحديدة ، بيـد أنهـا أقفلت بعـد بضعـة أشهر بسبب اندلاع الحرب العالمية . ولا نجد بعد ذلك بين عامي (١٩١٨ـ١٩٣٨) ما يدل على أي نوع من التواصل أو العلاقات الثنـائيـ[illegible] بعـد الحرب العـالميـة الثـانيـة ، ولم يتم تأسيس علاقات دبلوماسية إلا في عام (١٩٧٠) ، حين أصبحت السفـارة النمسـاويـة في جدة ثم في الرياض مسؤولة عن هذه العلاقـات . ومنـذ الأول من مـايو عـام (١٩٩٦)

---

(١) انظر المنـار واليمن للكاتب ١٤٥ ـ ١٤٨ ، وانظر نص المعاهـدة في العـدد الأول من صحيفـة (الإيمـان) الصادرة في صنعاء (جمادى الأولى ١٣٤٥ هـ/ أكتوبر ١٩٢٦م) .

أصبح السفير النمساوي في مسقط سفيراً غير مقيم لبلده في صنعاء وفتحت في الوقت نفسه قنصلية عامة في صنعاء ، كما تأسست سفارة للجمهورية اليمنية في فينا منذ عام (١٩٩٠) وتعين سفير مقيم يرعى العلاقة المتنامية بين البلدين ، وكذا العلاقات مع المنظمات ومكاتب الأمم المتحدة الموجودة فيها[١] .

٦ ـ معاهدة صنعاء في عام (١٩٣٤) والعلاقات اليمنية ـ البريطانية :

ومن ناحية أخرى كان لا بد من الخروج من مأزق الصراع المستمر للوجود البريطاني في عدن فكان التوقيع على (معاهدة الصداقة والتعاون المتبادل) مع بريطانيا ، وهي المعاهدة التي تمت بعد محادثات طويلة قام بها في صنعاء حاكم عدن (المعتمد) البريطاني المقدم برنارد رايلي وعرفت بمعاهدة صنعاء (٢٦ شوال ١٣٥٢ هـ / ١١ فبراير ١٩٣٤ م) ، وقد اعترفت المعاهدة بالأمر الواقع والاعتراف بالإمام يحيى ملكاً على اليمن ، مؤجلة أي بت في « مسألة الحدود الجنوبية إلى أن تتم مفاوضات تجري بينهما قبل انتهاء مدة هذه المعاهدة » ، أي (بعد أربعين عاماً وفي سنة ١٩٧٤م) ، وذلك بصورة ودية وباتفاق كامل ، من دون إحداث أي منازعة أو مخالفة (المادة ٣) ، وكانت المعاهدة بذلك تسكيناً مؤقتاً لحوادث الحدود التي سرعان ما توالت في الصبيحة وشبوة وبيحان والضالع وغيرها بعد أقل من عام ، خاصة وأن المعاهدة « لم تتطرق عن قصد إلى التخلي عن المطالب الخاصة بالأراضي لأي من الطرفين »[٢] .

وتظهر المذكرات والتقارير الرسمية والسرية البريطانية[٣] ، خلال الفترة وبعدها

(١) عن محاضرة للكاتب في فينا (بالإنجليزية) ١٩٩٨/١١/٩ .

(٢) أريك ماكرو : اليمن والغرب ١٢٥ ـ ١٢٧ .

(٣) لكثرة عدد هذا النوع من الوثائق انظر على سبيل المثال (فهرست أرقامها ومواضيعها) في السنوات ١٩٣٤م ـ ١٩٣٨م في الأرشيف البريطاني :

Fo Index 1934-38: 804, 873, 664-65. 1937: 17, 656. 1938: 15-16, 581-582, See also index to Green or Secret papers, 1933-1939: 161, 231, 133, 277. See also R. J. Gavin, Aden under British rule, london 1975, 294-351.

تنامي القلق البريطاني من نشاط القوات الرسمية والقبائل اليمنية ضد وجودها في المنطقة ، بتشجيع من الإمام يحي ومباركته « **لأنه لم يتخل عن إيمانه واعتقاده بشرعية وتاريخية حكم العاصمة صنعاء لكل الأراضي اليمنية بما فيها (محمية عدن) ، على الرغم من توقيعه على معاهدة صنعاء** » وتعاونه من أجل ذلك مع إيطاليا ، مما أصبح هاجساً بريطانياً عبر عنه في حينه « بالخطر الإيطالي »[1] .

ولم يتم تأسيس علاقات دبلوماسية مع بريطانيا إلا بعد محادثات لندن عام (١٩٥٠م)[2] التي تم التوصل فيها إلى حلول للمسائل العالقة بين البلدين ، وحري هنا التنويه بالنشاط التجاري الكبير والعالمي لميناء عدن ، وهو أمر كان يستحق توقفنا عنده طويلاً منذ أن كانت عدن مدينة صغيرة لا يتجاوز سكانها ألفاً ، نصفهم يمني والنصف الآخر تقريباً من الهنود واليهود في عام الاحتلال (١٨٣٩م) ، حتى أصبحت **من أكبر مدن اليمن وموانئ البحر الأحمر ومركزاً عالمياً مرموقاً يربط الشرق بالغرب** وعكست الحياة فيه أنشطة ثقافية واجتماعية وسياسية كان لها دور هام في الحياة اليمنية بشكل أو بآخر ، حتى الانسحاب البريطاني عام (١٩٦٧م) ، وعلى الرغم من توقيع اليمن على اتفاقيات أخرى في **الثلاثينيات من هذا القرن مع دول أوروبية أخرى فإن العزلة التاريخية التي دخلتها اليمن في ظل حكم الإمام يحي وابنه الإمام أحمد من بعده** حتى قيام الثورة وإعلان النظام الجمهوري عام (١٩٦٢م) ، ظلت حائلاً دون تقدم العلاقات بالشكل الذي قفزت به من بداية السبعينيات حين عادت العلاقة الدبلوماسية اليمنية الألمانية إلى طبيعتها ثانية بعد أزمة العلاقة العربية الألمانية المعروفة في حينها ، وباتت ألمانيا وفرنسا وكذا هولندا التي أسست علاقات دبلوماسية معها على مستوى

---

(١) راجع الحاشية السابقة وانظر : ماكرو ، اليمن والعرب ، الفصل الذي يحمل هذا العنوان نفسه (١٣٠ ـ ١٣٨) أي « الخطر الإيطالي » .

(٢) رأس الجانب اليمني في تلك المحادثات شقيق الكاتب الأكبر المرحوم العلاّمة السياسي القاضي محمد بن عبد الله العمري (**انظر عنه صفحة : ٢٥ من الكتاب) كما رأس الجانب البريطاني وزير خارجيتها** إيرنيست بيفن (اليمن والغرب : ١٧٧ ـ ١٨٥) وفيه تفاصيل المحادثات ونتائجها .

السفارة منذ عام (١٩٨٣م) ، في طليعة دول الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون الثنائي الفني والاقتصادي والثقافي .

ولعله من المناسب هنا الإشادة بدور البعثات الأثرية العلمية الأوروبية العاملة في اليمن وهي التي بلغ عددها (٢٣) بعثة من (ألمانيا ، فرنسا ، إيطاليا ، بريطانيا ، هولندا ، روسيا ، سويسرا) ، بالإضافة إلى البعثتين الأمريكية والكندية العاملتين كغيرهما في عدة مناطق من الجمهورية ؛ وفي الملحق (٣) قائمة[1] بأسماء وأماكن عمل تلك البعثات خلال العام الجاري (١٩٩٩/٩٨م) اعتماداً على معلومات الهيئة العامة للآثار والمتاحف بصنعاء .

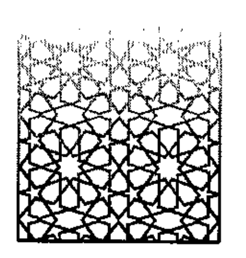
---

(١) انظر الملحق (٣) صفحة (٢١٩) من الكتاب .

(Countries Belonging To The European Union : دول الاتحاد الأوروبي)

Austria	النمسا(٭)
Belgium	بلجيكا
Denmark	الدنمرك
France	فرنسا(٭)
Finland	فنلندا
Greece	اليونان
Germany	ألمانيا(٭)
Holland	هولندا(٭)
Ireland	إيرلندا
Italy	إيطاليا(٭)
Luxembourg	لكسمبورغ
Portugal	برتغال
Spain	أسبانيا
Sweden	السويد
United Kingdom	المملكة المتحدة(٭)

(٭) ما عليه النجمة يشير إلى الدول التي لليمن سفارة بها والبقية تمثيل دبلوماسي - غير مقيم -.



العثور على مقدمة كتاب القاضي محمد العمري المفقود في (تاريخ الأدب اليمني) ورسالة وقصيدة مجهولة من الشاعر محمد بن محمود الزبيري للمؤلف

العثور على مقدمة كتاب القاضي محمد العمري
المفقود في (تاريخ الأدب اليمني)
ورسالة وقصيدة مجهولة من الشاعر محمد بن محمود الزبيري للمؤلف

١ - تمهيد :

ظهر نبوغ المغفور له ، القاضي ، العلامة ، الأديب ، السياسي محمد بن عبد الله بن حسين العمري[1] (١٣٣٤ - ١٣٨٠ هـ/ ١٩١٦م - ١٩٦٠م) مبكراً ، ولعل ذلك من سمة مخاض وتطلع الشعوب في أحايين معلومة من تاريخها ، لهذا نجد آخرين كُثْراً من أترابه ومعاصريه شاركوه - أيضاً - ذلك النبوغ والاجتهاد ، نذكر هنا واحداً له علاقة بالرجل ، وبما نحن بصدده ، ذلك هو شاعر اليمن الكبير أبو الأحرار القاضي محمد بن محمود الزبيري (١٣٣٧ - ١٣٨٤ هـ/ ١٩١٨ - ١٩٦٥م) الذي كان زميلاً له في الدراسة وصديقاً عزيزاً حتى بعد أن فرقت الأحداث السياسية بينهما بعد عام (١٩٤٨) ، وعدد آخر سيرد ذكرهم بعد قليل[2] .

لقد تجلى لنا ذلك النبوغ المبكر في المجال الأدبي والفكري في وضعه سفينة أدبية واسعة جمع فيها خلاصة قراءاته ومحفوظاته في الآداب العربية واليمنية حتى عصره ، وهو لما يتجاوز الخامسة والعشرين[3] ، لكن الأهم من ذلك أنه وفي الوقت نفسه شرع في

---

(١) انظر ترجمته في نزهة النظر للمؤرخ زبارة ٥٥٢/٢ ، هجر العلم ومعاقله للقاضي إسماعيل الأكوع ١٤٦٤/٤ ، الموسوعة اليمنية ٨٢٦/٢ .

(٢) راجع الحاشية (ص: ٣٧ فيما يأتي) .

(٣) فرغ من جمعها عام (١٣٦٠ هـ/ ١٩٤٢م) ، وقد اشتهر ذكرها في الأوساط الأدبية فاستعارها ولي العهد سيف الإسلام أحمد (الإمام فيما بعد) عام (١٣٦١ هـ/ ١٩٤٢ - ١٩٤٣م) وبقيت بين كتبه حتى =

تأليف كتاب في تاريخ ورجال الأدب اليمني جمع فيه بين التراجم والأدب ، فعاد إلى المصادر المخطوطة ومظان موضوعه البكر ، كما قام بالاتصال المباشر ومراسلة معاصريه من الأحياء سواء من ترجم لهم أو من استفاد من معلوماتهم وعلمهم ، وكان يأمل أن يطبع كتابه في مطلع الأربعينيات أي قبل أكثر من نصف قرن ، يتضح لنا ذلك من وضعه لمقدمة الكتاب التي فرغ منها في رجب (١٣٦١ هـ / يوليو ١٩٤٢م) ولسبب أو أسباب نجهلها لم يتم ذلك ، على الرغم من مساهماته من أواخر الأربعينيات وعقد الخمسينيات في نشر عدد من كتب التاريخ والتراث اليمني كالإكليل للهَمْدَاني ، وطبقات فقهاء اليمن لابن سَمرة الجعدي ، والمعتمد لأبي الحسين البصري ، بل وبعض أجزاء من المغني للقاضي عبد الجبار الهَمَذَاني وغير ذلك كثير ومعلوم للمهتمين بهذا الشأن .

ولا نحسب أن انشغاله بالعمل السياسي والدبلوماسي من بداية عام (١٩٤٥م) أي منذ تأسيس جامعة الدول العربية والأمم المتحدة ومشاركته في الوفود إليهما ، ثم عمله حتى استشهاده في حادث الطائرة الروسية في أغسطس عام (١٩٦٠م) كمسؤول ثان عن الشؤون الخارجية ، كان السبب في عدم نشره لكتابه الذي يبدو أنه استمر في إضافة بعض التراجم والمعلومات الأدبية إليه من وقت لآخر حتى وفاته ، بيد أن المؤسف حقاً أن النسخة الأصلية والوحيدة من الكتاب بقيت مخطوطة حتى استعارها من أخي المؤلف القاضي علي بن عبد الله العمري ، الأخ الأستاذ عبّاس بن مُحمد الوزير عام (١٩٦٤م) ليحرر شيئاً كان قد عَنَّ له ، وقد ذكر فيما بعد[1] أن منزلهم في السر خارج صنعاء قد تعرض للنهب خلال أحداث الحرب فكان الكتاب من بين مفقوداتهم ، وكما أن لكل أجل كتاباً ، فلبعض الكتب آجال ! وهكذا ما زال في طيات الغياب حتى اليوم .

= استرجعت بعد وفاته وبعد ثورة ٢٦ سبتمبر (١٩٦٢م) ، ويعمل الكاتب على إعدادها محققة للنشر قريباً بإذن الله .

(١) انظر الأكوع (هجر العلم) : ١٤٦٤/٤ (حاشية) .

٢ ـ مقدمة الكتاب المفقود وأهميتها :

من بين أوراق قليلة عثر عليها مؤخراً أبناء الأخ القاضي محمد بن عبد الله كانت مقدمته لكتابه ، في ورقات ثلاث كتبها بخطه الجميل[١] في شهر رجب سنة (١٣٦١ هـ / يوليو ١٩٤٢ م) وبجوارها في مغلف واحد رسالة من صديقه الشاعر الأستاذ الزبيري أرسلها إليه من ديوان ولي العهد أحمد بن يحيى حميد الدين من تعز في مطلع عام (١٩٤٣ م) .

وتأتي أهمية المقدمة في أنها أولاً ذكرتنا بالكتاب المفقود والأمل في أن يوجد ذات يوم ، كما أنها مع رسالة المرحوم الزبيري شهادتان للرجلين ولعصرهما في طريقة التفكير وأسلوب الكتاب والاهتمام بكل ما يدور محلياً وعربياً من شؤون الفكر والأدب والثقافة بل والسياسة . وهي كذلك انعكاس لثقافة العصر وتتبع ذلك الرعيل الذي كان قد تمثل بشكل خاص في تيار محرري مجلة الحكمة اليمنية (١٩٣٨ ـ ١٩٤١ م) أعني الأديبين أحمد بن عبد الوهاب الوريث (ت ١٣٥٩ هـ / ١٩٤٠ م) وأحمد المطاع (ت ١٣٦٧ هـ / ١٩٤٨ م) والمشاركين معهما فيها أو في الحياة الأدبية والثقافية العامة .

كتب الأديب الكاتب العمري مقدمة كتاب تاريخه للأدب اليمني باعتبار ذلك فرعاً من أصل لثقافة عربية واحدة في منابعها وفيما يرفدها من جديد ، ولهذا نجده فيما كتب واعياً أعظم الوعي أهمية هذه الوحدة الثقافة العربية والإسلامية وتطويرها إزاء الخطر الاستعماري المحتل ـ لبعض الوطن العربي ، وما زال اليوم بعد نصف قرن بوسائل أخرى أهمها الثقافة والتقنية : « دون تعميم التبادل الثقافي بين أبناء أمة الضاد ومن به تربطهم أواصر الدين » ، فالثقافة العربية (وتشابكها واتحادها) ـ كما يقول ـ هو السبيل نحو التقدم والاتحاد ، وذلك بما يجددها ويردف بعضها البعض : « لتقوم بمهمتها نحو الشعوب الإسلامية وراء الطابع الإسلامي الخالد » وها هو يحتذي الدعوة الأثيرة

(١) انظر صورتها في آخر الفصل .

التي نادى بها معاصروه في مصر وبلاد الشام والعراق في ضرب المثل باليابان ـ النموذج والمثال المأمول ـ مستشهداً بشعر شاعر يمني مجهول[1] فيه نَفَسُ شوقي وحافظ :

لا تقل قد ذهبت أيامه   وإلى اليابان فانظر ياأخيّ
هم بنشر بعد طي بدلوا   وعرانا بعد ذلك النشر طيّ

وإذ نترك النص يتحدث عن نفسه لا بد أن نلاحظ أن الأسلوب الذي كتبت به المقدمة فيه بعض التكلف والصياغة البيانية التي ليست فيما نعلم ويعلم المطلعون على كتابات ورسائل الكاتب تسم أسلوبه فيما بعد ، ولعل سن الشباب أو محاولة الإجادة دفعته إلى اختيار بعض تلك العبارات التي لم تكن بأي حال بعيدة عن الشائع وقتئذ من أساليب الكتابة ، بل ربما كان يرى أن طبيعة الموضوع تستحق بياناً وبلاغة من هذا المستوى ، وبعد نص المقدمة نثبت رسالة المغفور له أبي الأحرار الشاعر الكبير محمد بن محمود الزبيري وثيقةً ذات دلالة أدبية وتاريخية معاصرة ، يليها ما اخترناه من قصيدته المجهولة الوارد ذكرها في رسالته .

---

(١) يظن الأستاذ أحمد محمد الشامي أن البيتين من قصيدة للشاعر الأمير سيف الإسلام علي بن الإمام يحيى (ت١٩٦٢م) من قصيدة إلى والده يحثه فيها على التقدم والعمران ، ومطلعها :

نـاد بـالبشر ذوي الإسـلام كي   تطفى نـار لهـا في القلب كي

وأنها مثبتة عنده فيما نقله الأديب محمد قاسم العزّي عن كتاب المؤلف سوى البيتين هذين ، وفيهما نَفَس ابن الفارض لكن ديوانه ليس بين يدي الآن .

[نص المقدمة]

(نَفْحَةُ الأَدب اليَمنّي)

الافتتاح بِعَون الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمدُ لله ربِّ العالمين ، حمداً كثيراً طيّباً مُباركاً فيه كما يحبُّ ربُّنا .

والصلاةُ والسَّلامُ ، والرّحمةُ والإكرام على كوثر الهداية الفياض ، ويُنبوع الحكمة والأدب العباب ، سيّدنا ومولانا محمد الصّادق الأمين ، القائل : « إنّ من البيان لسحراً ، وإنّ من الشعر لحكماً »[1] وعلى آله الذين انتفعوا بسننه وآدابه ، وطهّرهم الله تطهيراً ، وعلى صحابته الراشدين الذين تمسكوا بهداه فكانوا المثال لـ ﴿ خَيْر أمَّة أخرجتْ للنّاس ﴾ ، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد :

ففي كُلّ جيل وللأدب اليمني أبطالٌ وحماة ، نَعِمَ بنُبوغهم الأدبُ في لباسٍ من العيش والهناء ، وكان الأدب اليمني ولا يزال بثروته القيمة غنياً ، وبكنوزه المتوفرة مُتَلَبّباً[2] ، منه يُستمدّ لأبنائه روح التهذيب ، وأفانين المعارف والعرفان .

وكان كلّما سادهُ صدأ الْخُمول والفشل وافته صياقلةُ الجيل ، دواليك .

---

(١) الحديث في صحيح البخاري : (فتح الباري ٤٤٣/١٠ ـ ٤٤٦) و(مسند أحمد : ٢٦٩/١ ـ ٢٧٢ ، ٣٠٢ ، ٣٠٩ ، ٢٦٣/٤ ، ١٢٥/٥) كما أخرجه الترمذي ومالك في (الموطأ) .

(٢) متلبباً : مستقيماً (المحيط) : (تلب) وفي اللسان (تلأب) : اتلأب الشيء : استوى واستقام وامتد .

وقد نشأت في إبّان القرن الرابع عشر الهجري طبقات من ربابنة الأدب اليمني ، كان منهم المجلّي والسابق ، وجاءت منها قساورةٌ تنورتْ بمعارف القرن العشرين ، واستثمرت شيئاً من أجهزة المواصلات الأدبيّة ، كانتشار كُتُب الطبع ، وصحائف الحكمة والمجلاّت ، فأطلت على ما تتطلع إليه النفوس من بُذُور النهضة العلمية ، ومناعج[1] حدائق الرياض الفكريّة .

وكان قد لاب كثيرٌ من ذوي المعارف ، وحاموا حول معرفة الأديب اليمني ومستواه ، وما جادت به قريحتُه من فواكه وأثمار .

وإذ ذاك كانت أسباب الوصول عويصةً ، وتلك الفواكه والأثمارُ لا تزال في بيادرها ، أو مبعثرة حول دويرات[2] أهليها .

ولما كنت من عشاق الأدب ومحبي أهله ، ومن إليه انتمى من أفق[3] ... ، وكان قد أتيح لي الاطلاع على كثير من الأدب اليمني قديماً وحديثاً ، تصديت لنشر نفحة من الأدب اليمني ؛ وما كان لي أن أتصدى ولا أكتب ، بل ولا أدعي الكتابة ، فإن كنت يوماً الإمعة المتحذلق ، فما كنت بالسّكاكة[4] الأديب ، ولا بالبارع العتيد ، ولكنه الواجب الأدبي يدعو فيلبي .

ولقد استفاض حديثُنا في هذه المجموعة التي وسمناها : (نفحة الأدب اليمني) عن مشاهير أدباء القرن الرابع عشر [الهجري][5] ، قصد تمثيل مركز الأديب اليمني ، وجمع

---

(١) المناعج : الأراضي المستوية السهلة الكريمة للنبات تنبت النبات الحسن الألوان .

(٢) دويرات : مفردها دويرة ، تصغير دار ، يريد أنه لم تكن مادة لكتابة متوفرة ، إما لأنها مازالت خاماً ، أو لأنها مبعثرة مخفية في بيوت أهلها .

(٣) كلمة نصل حبرها نصولاً تاماً أو كاد ، فغمت علينا ولم نتبينها .

(٤) السّكاكة ، بضم السين : الذي يمضي رأيه ولا يشاور أحداً ولا يُبالي كيف وقع رأيه (اللسان : سكك) .

(٥) ما بين الحاصرتين أضفناه لرفع اللبس .

شتيت من لباب ثمراته ، وخصصنا القسم الأول منها لمشاهير شعراء العصر ، وهو ما نقدمه بين يدي القراء اليوم[1] .

ولقد شئنا ألاّ نراعي فضيلة شاعر على آخر ، فرتبناه على الحروف ، تاركين معرفة مراتبهم إلى ميزان القارئ ، إلا أننا توجنا الكتاب ببطل العروبة والسيادة ، وأشعر قادتها ، مولانا أمير المؤمنين ، الإمام المتوكل على الله ـ إمام العصر ـ أيده الله ، وأبقاه ذخراً للعروبة والإسلام ـ فذكرناهُ أوّلاً ـ لأن كلام الملوك ملوك الكلام .

كما شئنا أيضاً أن لا نتنطس[2] ولا ننتقد في هذا الكتاب إلا ما شذ ، فقد استغنت السلاءة[3] عن التقبح ، ولم يكن لنا بدّ من ذكر نخبة من نجباء اليمن في بعض القرون بحسب ما تدعو إليه الحاجةُ من الاستطراد ، جرياً على عادة كثير من المؤلفين ، إذ ما يزال هذا النوع من المستعذبات ، وما الفائدة إلا للقراء .

واقتصرنا على ذكر الأديب اليمني وإن جاءت المناسبة لذكر غيره إلا ما شذ ، احتفاظاً بالمنهج المعتاد ، خشية من الاسترسال فيما لا يراد .

وغني عن البيان أن الشاعر اليمني وإن لم يكُن فذّاً بدّاً[4] في مخيلته ، فقد اتخذ لنفسه منزلاً لائقاً بنَجابَتِه ومستوى أمته ، يبرهن على ذلك الأمانة التي أودعها ذمة التاريخ ، فبينما هو يغازل ويلحق بمن اسْتَفَزّهُ الهوى ، إذا هو مُنَازل يَدْفَعُ الْجَحَافل إلى اقْتِحام لظَى الْهَيْجاء ، وأحياناً يثيرُ الهِمَمَ بغرائب الأدب والحِكَم ، ويَحْجُمُ[5] أبناء أمته

(١) كان ـ رحمه الله ـ يضيف من التراجم والفوائد في الكتاب حتى قريب يوم استشهاده عام (١٣٨٠ هـ / ١٩٦٠ م) ، وكان ممن ترجم لهم أو كتب عنهم في هذه الفترة المتأخرة الشعراء الأدباء : لطفي جعفر أمان ، عبد الله البردوني ، محمد سعيد جرادة ، محمد عبده غانم ، علي بن علي صبرة ، محمد أحمد منصور ، عبد الرحمن عبد الصمد أبو طالب ، زيد الموشكي ، أحمد محمد الشامي ، زيد الوزير ، وآخرون .

(٢) نَتَنطس : نتعالم ، ندعي العلم .

(٣) السّلاءة : السَّمن المصفى ، من قولهم : سلأ السَّمن أي صَفَّاه .

(٤) يقال : « فَذٌ بَد » أي فرد لا مثيل له (المحيط) .

(٥) يحجم : يمنع من الشرّ (اللسان) .

ويَقيها شَرَّ مَزَالق القَدَم ، وقد يعظ أو يرشد فيكون المدحُ من دَيْدنه مُراعياً في كلِّ ذلك ما على أكتافِهِ من واجبات ، وما تقتضيه الدواعي والحَالات .

ومهما يكنْ من شيء فلا يَجْهل أحد ما لِحَشْد أبطالِ النُّبوغ في الميدان الثَّقافي من فوائد باعتبار ما يتطلبه الوقت من سير الحوادث عندما تنتعش الأمةُ من رِبْضَتِها[1] ، وتنتشل بقوة من وهْدَتِها ، مُتّجهةً نحو قَوْميّتها ، شاخِصةً إلى نهضتها ، مُلقيةً عن نَفْسها شرّ ما طواهُ لها الدهر من جُمُودٍ وإهْمالٍ .

ولقد لمسنا القوميّة العَربيّة الكبرى من أدب كتابها ، واسترسال خيال شعرائها ، بل ومما يستفسره الحاضر المفكر عن الأمة المجيدة .

لمسنا جهاد أبطال ما هُم إلاّ آيةٌ في اشتعال الثقافة العربية بنبُوغهم ، أمثال شوقي[2] ، وحافظ[3] ، والرصافي[4] ، والبارودي[5] ، وغيرهم ممن فاضت قريحته ، واستل يراعهُ في سبيل نهضة الأدب العربي .

وغني عن البيان أيضاً ما طرأ على الشعب اليمني من حَوادث وخُطوب ، وما اسْتَفْرَغه القَدَر على ثَروته الطبيعيّة عند اشتباك لُيُوثه بالدَّخيل الأجنبي من سفك دماء ، وتدمير قوي ، وفوضى منتشرة ، حتى شلت حركته ، وكادت حياته المعنوية تدرج في التعطيل .

(١) الربضة : بكسر الراء ، المقتل أو الفناء أو الموت (المحيط) .

(٢) أمير الشعراء في العصر الأخير ، وهو أحمد شوقي بن علي بن أحمد شوقي ، ولد سنة (١٢٨٥ ـ ١٨٦٨م) وتوفي سنة : (١٣٥٨ هـ ـ ١٩٣٢م) .

(٣) حافظ إبراهيم ، واسمه : محمد حافظ بن إبراهيم فهمي المهندس ، وشهر بحافظ إبراهيم ، شاعر مصر القومي ومدون أحداثها نيفاً وربع قرن ، ولد سنة : (١٢٨٧ هـ/ ١٨٧١م) وتوفي سنة : (١٣٥١ هـ/ ١٩٣٢م) .

(٤) هو معروف بن عبد الغني البغدادي الرصافي ، شاعر العراق في عصره ، ولد سنة : (١٢٩٤ هـ/ ١٨٧٧م) ، وتوفي سنة : (١٣٦٤ هـ/ ١٩٤٥م) .

(٥) **هو محمود سامي بن حسن حسني بن عبد الله البارودي المصري ، أول ناهض بالشعرالعربي من كبوته في** العصر الحديث ، ولد سنة : (١٢٥٥ هـ/ ١٨٣٩م) وتوفي سنة : (١٣٢٢ هـ/ ١٩٠٤م) .

على أنَّ ذلك وما هو أَفْظَعُ منه لم يغير كثيراً من تراثه الأدبي ، وتقاليده المجيدة المحبّبة إلى القُلوب ، حتى ولا حَوَّل القلوب عن الاشتغال به ، لروعة بيانه ، وطلاوة أسْلُوبه ، فقد ظل محتفظاً بها ، شأنه شأن كل أمة لها نفحةٌ خير من خُلُقِها وأَدَبها ، مهما اعْتَصَمَت بوحدتها عند كوارث التطور السيّاسي الأجنبي .

والكل من أبناء الوطن الإسلامي يعلم أن نسيج الكيد الاستعماري في الوطن الإسلامي جرم كبير ، وعَثْرَةٌ سيئة حالت دون تَعميم التبادل الثقافي بين أبناء أمة الضاد ومن تربطهم به أواصرُ الدِّين على وجه الإخاء ومَسْلك التعارف والتآلفِ ، اللهمَّ إلا ما شذ من تَلقيح الصَّحافة ، وهو شيء لا يَتعدَّى سِوَى الْفَرْدِ في الْمَجْمُوع .

وعسى أن تحقق الأيام تلك الأماني ، فتشتبك الثقافة العربية ، ويتحد بعضها مع بعض ، ويسودها الازدواجُ الرّوحيّ ، لتقوم بمهمتها نحو الشعوب الإسلامية وراء الطابع الإسلامي الخالد :

لا تَقُل قد ذَهَبَتْ أيّامُهُ ... وإلى اليَابانِ فانْظُر يا أُخَيّ
هُم بنَشْرٍ بَعْدَ طيٍّ بُدِّلُوا ... وَعَرَانا بَعْدَ ذلكَ النّشْر طيّ

وإننا لنرجو من القراء الكرام معذرتنا إن قصرنا أو جئنا بما لا يعجبون به ، ومن الله سبحانه وتعالى نستمد التوفيق للإجادة ، وأن يتقبل إخلاصنا فيما عملناه فإنّه في سبيل العلم ، تحريراً في شهر رجب الأصم سنة ١٣٦١ » .

☆ ☆ ☆

٣ ـ رسالة الشاعر الزبيري إلى صديقه القاضي محمد العمري :

كما تقدمت الإشارة يتضح أن مؤرخ الأدب اليمني المعاصر القاضي محمد العمري كان يراسل الأدباء والشعراء اليمنيين ليثبت ما يصل إليه من نتاجهم وشعرهم في مؤلفه المفقود ، وكان ـ بالطبع ـ من بين أولئك صديقه الشاعر الكبير القاضي محمد بن محمود

الزبيري الذي كان مع عدد كبير من الأدباء والشعراء قد وجدوا في مقام ولي العهد سيف الإسلام أحمد بن يحيى حميد الدين بمدينة تعز ملاذاً ومُتَنَفّساً بل وأملاً خاب فيما بعد .

ويذكر الزبيري في رسالته لصديقه (التي تقطر عاطفة خاصة) جملة مسائل ، ويرد على بعض الاستفسارات ويجيب عن أخرى .

فبعد التعبير عن بهجته بتلقي كتابه الأول الذي لا بد أنه عاتبه فيه على عدم موافاته ببعض جديده من القصائد يشرح له سبب التأخر ذاكراً أبعاد النهضة الأدبية التي يرعاها أحمد ، ويعده بأنه سيرسل إليه قصيدته الجديدة التي أنجزها في « يوم وليلتين » في حين تعذر ذلك على زملائه الشعراء المتسابقين في موضوع هو « الرفع من شأن الشعر ووصفه والإشادة بأهميته » ، وهي القصيدة التي مطلعها :

أجَنّةٌ ياقَريضي أنتَ أم نَارُ   فَفيْكَ من صِفَة الأمْرين اثارُ

وهي في (٦٣) بيتاً وصفها بأنها من خير ما قاله ووعد صاحبه بأن يرسلها إليه في الأسبوع التالي ، ولا بد أنه فعل ، وبأنها مدونة في الكتاب المفقود ، لكننا لم نعثر عليها حتى تلطف مشكوراً فوافانا بها الأستاذ الكبير أحمد بن محمد الشامي ، الذي بدوره كان يحتفظ بها مع جزء من مقدمة المؤلف العمري وسبعة عشر قصيدة وترجمة لآخرين من أدباء اليمن وشعرائه ، كل ذلك نَسخه عن الأصل الأديب الشاعر المخضرم السيد محمد بن قاسم العزي (أبو طالب) وسلَّمها القاضي العمري بنفسه وعليها بخطه ملاحظات للأستاذ الشامي في القاهرة عام (١٩٥٧م) حين كان الأستاذ الشامي يُعدّ - كما أبلغني - كتابه المطبوع (قصة الأدب في اليمن) ليستفيد من ذلك .

وإكمالاً للفائدة فقد ذيلنا رسالة الأستاذ الزبيري بنحو (٤٢) بيتاً من هذه القصيدة غير المنشورة ، ربما لأنها من تلك القصائد التي أطلق عليها - فيما بعد - (اسم الوثنيات) لأنه قالها مدحاً لولي العهد - آنذاك - « طمعاً في أن يخطو باليمن الخطوات

الأولى نحو الإصلاح »[1] ، فلقد كان الزبيري ومن معه من الوطنيين يرون فيه عام (١٣٦١ هـ/ ١٩٤٢م) « بطلاً في وقت كنا نحن وشعبنا في أشدّ الْعَجْزِ عن خَلْق الأبطَالِ وصُنْع الْبُطُولات »[2] كما ذكر في مقدمة ديوانه (ثورة الشعر) .

وإذا كان الزبيري قد ذكر لصديقه العمري أنه « لا نَاقَةَ له ولا جَمَل » في شعر السياسة ، فليس ذلك بالطبع إلا من باب السياسة بأسلوب ذكي في التخلُّص أو عدم التورُّط ، وإلاّ فهو كما وصف نفسه في (قصته مع الشعر) بعد ذلك :

« وشعري أو مُعظمه تَطْغَى عليه السِّياسَة سواء ما كان منه مدحاً ، وما كان رثاءً ، وما كان ثَورةً ، وما كان شَكْوى ، أو ما كان شيئاً غير ذلك ، وهذا هو الْمَنْطِقَ الواقع فإن حياتي كُلّها ليست حَياةً شَخصيّةً مُنْفَكّةً عن الْحَياة الْعَامّةِ بأي حَالٍ من الأحوال »[3] .

وفيما يأتي نص كتابه وقصيدته في « الدفاع عن الشعر وإعلاء شأنه » :

(١) مطهر الإرياني ، الموسوعة اليمنية ٢/٨٣٥ .

(٢) ديوان الزبيري (دار العودة ـ بيروت ١٩٧٨م) ٨١ ـ ٨٢ .

(٣) نفسه ٦٠ ـ ٦١ .

نص كتاب الشاعر الزُّبيري إلى صديقه الأديب القاضي العمري

« الحمد لله :

زعيم الأدب والأدباء :

أخي عزّ الإسلام ، القاضي العلاَّمة محمد بن القاضي عبد الله الْعَمري أدام الله عُلاه وأعلى مُرتقاه ، وأهْدِي إليه أشْرف مَا أدخِره من التحيّات الخَالصَةِ الْمُبَاركَةِ .

مَولاي : وصل كتابكم النّفيس الذي طالما اشتقتُ وتَلَهفْتُ إلى مثله ، ولست بخيلاً يا مولاي على فضيلتكم بالقصائد ، ولكنه الإفلاس وضيق الوقت عن البحث عن ذلك ونَسْخِه ، وقد قامت مَعركةٌ عَنيفةٌ بين الْنّثر والْنّظم لدينا ، دامت نحو خمسة عشر يوماً بشدة متناهية ، ولعل الحياة الأدبية الآن هنا (في تَعَز) هي أعظم منها في سنة (٥٧ هـ/ [١٩٣٨م]) والقضية أخذت شكلاً جدياً ، حتى إنهم أصبحوا يفكرون في طلب مطبعة من صنعاء أو عدن ، ويسجل الدهر لمولانا (ولي العهد) أيده الله مجداً خالداً بهذه النهضة الأدبية ذات القيمة الكبيرة ، وقد اقترح علينا هذا الأسبوع الفائت أن يتولى كل منا قصيدة يرفع فيها من شأن الشعر ووصفه والإشادة بأهميته ، وحدد لنا **الوقت في ذلك يوماً وليلتين ، فجئت بقصيدتي طبقاً للوقت المحدد ، وتأخر عن ذاك** بقية الإخوان[1] ، وهذه القصيدة تبلغ نحو (٦٤) بيتاً[1] هي ذات موضوع فَذٍّ ، وهي

(١) ذكر لي الأخ الكاتب الأديب الأستاذ أحمد بن محمد الشامي في (١٩٩٧/٢/١٠) . وكذا أكد لي ذلك الوالد الرئيس المغفور له القاضي عبد الرحمن بن يحيى الأرياني (ت ١٩٩٨م) والأخ الأستاذ الشاعر أحمد المعلمي أن أبرز الشعراء الموجودين حينئذ في ديوان ولي العهد وفي حاشيته الأدبية التي يرعاها هم :

١ ـ إبراهيم بن أحمد الحضراني .

٢ ـ أحمد بن محمد الشامي .

من خير ما قلته من الشعر ، ولم أتمكن هذا الأسبوع من نقلها لكم ، فإلى الأسبوع القادم إن شاء الله ، وأحب أن تخبروني ما هي القصائد التي أثبتموها لي في الترجمة وهل فيها شيء من النثر ؟ فإذا لم يكن ذلك ، فسأوافيكم إن شاء الله بشيء منه يسير ، وإن شاء الله ، والقصائد الاجتماعية ليس لدي منها ما يستحق الذكر ، وأنا لا أميل إلى هذا النوع من الشعر ، فسامحوا ، وليس من الضروريات في إثبات شاعرية الشاعر ، ولكن لها أهمية من حيث إنها تظهر ميوله السياسية وهذا أمر غير مرغوب فيه عندي بل لا ناقة لي فيه ولا جمل [!] .

سلامي الجزيل على جميع آبائكم الأجلاء وإخوانكم الأعزاء ، وعلى من تحبون والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

بتاريخ ٢٤ ذو الحجة ٦١ [١٩٤٣/١/١٦م]

المملوك

محمد محمود الزبيري

---

٣ ـ أحمد بن عبد الرحمن المعلمي .
٤ ـ أحمد بن عبد الله السالمي .
٥ ـ أحمد بن محمد الحضراني (والد الأول) .
٦ ـ زيد بن علي الموشكي .
٧ ـ القاضي عبد الرحمن بن يحيى الإرياني .
٨ ـ عبد الله بن عبد الوهاب نعمان (الفضول) .
٩ ـ عبد الله بن يحيى الديلمي .
١٠ ـ عبد المجيد سعيد الأصنج .
١٢ ـ علي مجلي .
١٣ ـ محمد محمود الزّبيري .
١٤ ـ محمد نعمان القدسي .
١٥ ـ محمد بن يحيى الوريث .

هذا غير عدد آخر من المتشاعرين المقربين والأدباء والسياسيين الآخرين كالأستاذ المرحوم أحمد محمد نعمان زميل الزبيري وشريك نضاله ، والمذكور في القصيدة ، ولا زال بعض من أولئك على قيد الحياة ، في مطلع عامنا هذا ١٩٩٩م (١ ، ٢ ، ٣) أطال الله أعمارهم .

(٢) راجع التمهيد ، وقد أثبتنا منها بعد الرسالة مباشرة ٤٢ بيتاً من ٦٣ هي لبُّهَا ومالـه علاقة بالموضوع منقولة بخط الشاعر الأديب محمد قاسم العِزّي أبي طالب عن المؤلف العمري وافانا به مع الشكر الجزيل الأستاذ أحمد الشامي ، ولم نجدها منشورة في طبعة ديوانه (دار العودة ـ بيروت ١٩٧٨م) ولا ما سبق أن نشره الشاعر نفسه فيا أعلم .

ملحوظة :

« إذا كان لديكم القصائد التي وقع فيها السباق في عدن والقاهرة ولندن في وصف الحرب وشكسبير ، فأرجوكم غاية الرجاء أن تتكرموا بها لأخيكم المملوك ، ولكم جزيل الشكر .

وأخي الأمجد عز الإسلام محمد بن حسين الزهيري[1] مبلغ مني عاطر التحيات المباركات .

وتفضلوا ببيان حالته فإنه لا يغرب عن البال أطال الله بقاه » .

[الشعر يدافع عن نفسه ، فريدة الشاعر الكبير التي ألقاها في مقام ولي العهد بتعز في عيد الأضحى سنة ١٣٦١هـ (ديسمبر ١٩٤٢م)] :

أجنة يا قريضي أنت أم نارٌ	ففيك من صفة الأمرين آثار
إذا تأوهت ذاب الصخر محترقاً	وإن صدحت جرت في الصخر أنهار
تُصاغ منك سهام النار ذائبة	وتُجتنى منك أوراد وأزهار
كم مهجةٍ لك في الأحشاء تؤنسها	كما يؤانس جاراً بالهوى جارُ
كم صرخةٍ كشهيق النار ترسلها	وكم لديك مزامير وأوتار
فليت شعري وقد أفرغت في قلمي	أيّ الينابيع منها أنت فوّار
هل أنت نهرٌ بطيٌّ القلب مستتر	أم أنت بحرٌ وراء الفكر زخّار
وهل هبطت من المريخ تسمعنا	رموز قوم بذاك النجم قد حاروا
أم أنت منظار غيبٍ يستضاء به	فتنجلي عنه أكوان وأقطار
أم أنت إشراق مجد قد أضاء به	بيت بنور رسول الله مَوّارُ

(الأبيات : ١١ ـ ٢٢)

(١) هو الأديب الوطني المعروف ، كان من رجال (١٩٤٨م) وسجن في حجة بعدها وعمل بعد خروجه في عدة أعمال بعد أن استقر في الحديدة ، وعين بعد الثورة عام (١٩٦٦م) وزيراً للداخلية لكنه لم يلبث أن استشهد في حادث سيارة في طريق تعز .

وبعد أن يمدح الإمام يحي وأبناءه ينتقل الشاعر الزبيري إلى ما هو بصدده من إشادة بدور الشعر وخطره ، موجهاً الخطاب لولي العهد السيف أحمد (مادحاً ومحكماً) :

مولاي هذي القوافي قد أتاك بها ... ملائك من شعاع الروح أطهارُ
بنى لك الشعر قصراً ضاء حائطه ... كأنما قد أذيبت فيه أقمارُ
لا تنصر النثر في حرب عليه فَتَجْـ ... ـزِيَهِ جزاءً كما يجزى سنمارُ
ما كنت تأوي إلى بيد ولا طللٍ ... وقد نمت لك في العمران أمصار
ولا تعش بغاباتٍ معطلةٍ ... وملء قصرك أنغامٌ وأطيار
ولا تقم بأنقاضٍ مبعثرة ... وقد علت من قريضٍ هذه الدار
نعمان أنت خطيب الشعب قد رضيت ... به قلوبٌ وأسماعٌ وأبصارُ
فاقنع بما قد حباك الله من شرفٍ ... أولى فإنك بعد اليوم منهار
والصلح خير وما في الحرب من ظفرٍ ... للظافرين إذا هم في الوغى جاروا
فلا تهج مقولي يوماً بمعركة ... فحسبك اليوم تحذير وإنذار
مولاي قد راعني مما سمحت به ... معنى من المجد في التاريخ سيّار
قلدتني منصباً ضخماً يَحُلُّ لي ... إني على الشعر نهّاءٌ وأمّارُ
أكاد من لقبي يوماً أطير به ... لو أن قوماً على ألقابهم طاروا

وإذ يواصل الشاعر الحديث عن نفسه ووصف خوالجه وإحساسه بالشعر وتوقد معانيه عنده (الأبيات ٣٦ ـ ٤٣) نراه يصل إلى الذروة في تصويره لما هو الشعر (٤٤ ـ ٥١) وخلوصه في آخر الأمر في خاتمة فريدته هذه في أبياتها الأربعة الأخيرة (٦٠ ـ ٦٣) :

سيعرف الناس أني كنت شاعرهم ... حقاً وأنك للتقدير معيار
إني لأعرف معنى الشعر معرفةً ... فيها كنوزٌ خفيات وأسرار

ألوي على العسجد اللفظي قافِيَتي ... إن لم أجد من دماء القلب بتار

وأنفث اللؤلؤ البراق من كلمي ... إن لم يكن فيه طِلّسم وأسحار

كأن فكري سحرٌ كله درر ... كأنما قلمي في الغوص بحار

كأنما أنا داود أنوح به ... كأنه في يدي داود مزمار

كأن صفحة عقلي من توقدها ... ساح الوغى والمعاني فيه ثوار

وبعدُ فالشعر إلهام يفيض على ... لبٍّ كما انهملت في الأرض أمطار

وما لنا فيه من صنع ومن عملٍ ... إلا كما طأطأت للريح أشجار

تالله ما كان شيطاناً ولا ملكاً ... لكنه لرياض الفكر أثمار

أتنبت الأرض أزهاراً بتربتها ... ولا يكون لهذا العقل أزهار

أيصنع البحر دراً من ملوحته ... ولا تصوغ عقود الدر أفكار

أيخرج الصخر أنهاراً مطهرة ... ولا تفجر في الألباب أنهار

أيقدح الزند ناراً من توقده ... ولا تضيء بهذا الروح أنوار

عليّ أن أخلب الألباب محتكماً ... كما تحكّم في الأعناق بتارُ

ما كان شعري أنفاساً أرددها ... لكنه عاصف عاتٍ وإعصار

تراه في الحرب أسيافاً يلوح بها ... وجه الردى وهو عند السلم أوتار

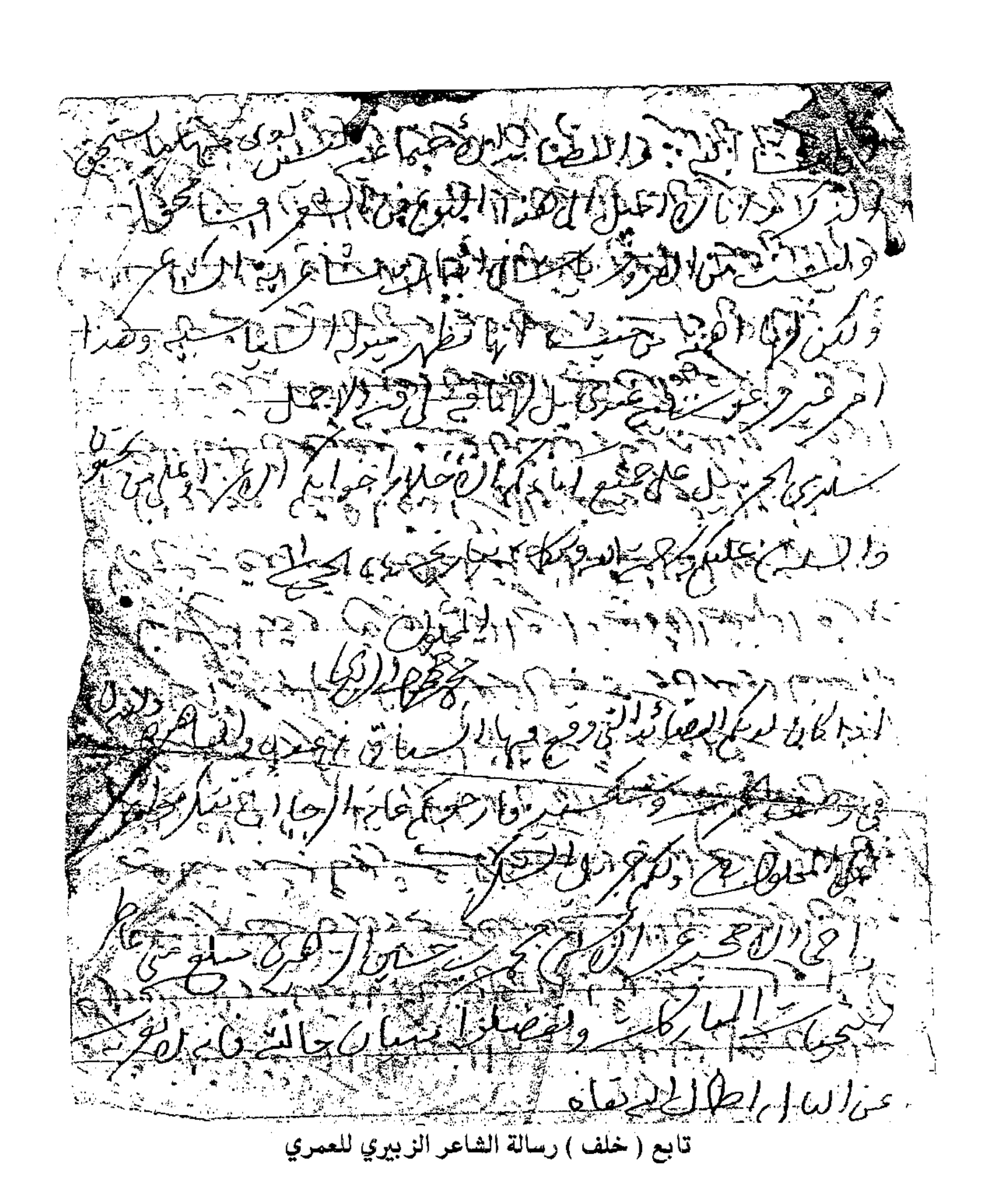
فإن تمر به ذكراك عاطرة ... فإنه روضة للملك معطار

لا زلت شمساً وأضواء تقبلها ... منا قلوب وأقلام وأشعار

رسالة الشاعر الزبيري إلى صديقه القاضي العمري

زعيم الأدب والشعر أخي وصديقي الأستاذ القاضي العلامة
محمد بن القاضي عبد الله العمري دام توفيقه وأعلى مقامه
واهدي اليه أشواقاً جمة [illegible] الخالصة المباركة

مولاي وصل كتابكم النفيس الذي طالما اشتقت وتلهفت
على مثله ولست بخيلاً يا مولاي على فضيلتكم بالقصائد ولكنني [illegible]
وضيق الوقت عن البحث عن ذلك [illegible] وقد قاسيت معركة عنيفة
بين النثر والنظم لدينا دامت نحو خمسة عشر يوماً بشدة متناهية
ولعل الحياة الأدبية الآن هنا هي أعظم شيء [illegible] ولقد
أخذت شكلاً جدياً حتى انهم أصبحوا يفكرون في طلب مطبعة
من صنعاء أو عدن وسيسجل الدهر لولدنا ابراهيم محمداً [illegible]
بهذه النهضة الأدبية ذات القيمة الكبيرة وقد اقترحنا
هذا الأسبوع القائمين أن يقوم كل منا بقصيدة يرفع بها
من شأن الشعر ووصفه والاشادة بأهميته وحدد لنا
الوقت لذلك يوماً وليلتين فجئت بقصيدة طبقاً للوقت
المحدد وتأخر عن ذلك بقية الاخوان وهذه القصيدة تبلغ نحو
٦٤ بيتاً هي ذات موضوع فذ وهي من خير ما قلته من الشعر
ولم أتمكن هذا الأسبوع من نقلها لكم فإلى الأسبوع القادم إن شاء الله
واحب أن تخبروني ما هي القصائد التي أنشدتموها في النزهة وهل
فيها شيء من النثر فاذا لم يكن ذلك فما [illegible]



تابع (خلف) رسالة الشاعر الزبيري للعمري

ولقد استفاض حديثنا في هذه المجموعة التي وسمناها (النخبة الادبية اليمنية) عن مشاهير
ادباء القرن الرابع عشر قصد تمثيل مركز الادب اليمني وجمع شتيت من لباب ثمراته
وخصصنا القسم الاول منها لشاعري شعراء العصر وهو ما نقدمه بين يدي القراء
اليوم

ولقد شئنا ان لا نراعي فضيلة شاعر على آخر فرتبناه على الحروف تاركين معرفة
مراتبهم الى ميزان القارئ الا انا توجنا الكتاب ببطل العروبة والسيادة واشعر قادتهما
مولانا امير المؤمنين الامام المتوكل على الله - امام العصر - ايده الله وابقاه ذخراً
للعروبة والاسلام - فذكرناه اولاً لان كلام الملوك ملوك الكلام

كما شئنا ايضاً ان لا نتطفل ولا نستقصي في هذا الكتاب الا ما شذ فقد اشتغلت السادة
عن التشيع ( ) ولم يكن لنا بد من ذكر جملة من شعراء اليمن في عصر القرون حسب
~~ما تدعو اليه الحاجة من الاستطراد جرياً على عادة كثير من المؤلفين ان ما يزال هذا~~
~~النوع من المستعذبات وما البابه الا تحببا~~ للقارئ الكريم

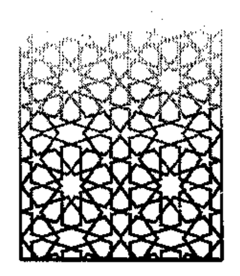
واقتصرنا على ذكر الادب اليمني وان جاءت المناسبة لذكر غيره الا ما شذ احتفاظاً
بالمنهج المراد وخشية من الاسترسال فيما لا يراد

~~غني عن البيان ان الشاعر اليمني وان لم يكن متعاشياً في خياله فقد اتخذ لنفسه منزلاً لائقاً~~
يجانبه مستوى امته يبرهن على ذلك الامانة التي اودعها ذمة التاريخ فبينا هو يغازل ويلهو
بين سكرة الهوى اذا هو تارة منازل يدفع الجحافل الى اقتحام لظى الهيجاء واحياناً واخرى يثير الهمم
بغرائب الادب والحكم ويحمل ابناء امته ويقيها شر مزالق العدم وقد يعظ ويرشد
فيكون المرشد من دينه مراعياً في كل ذلك ما على الكاتب من واجبات وما تقتضيه
الدواعي والحالات ~~...~~

ومهما يكن من شيء فلا يجهل احد ما يحتشد ابطال النبوغ في الميدان الثقافي من فوائد
باعتبار ما يتطلبه الوقت من سير الحوادث عندما تنتعش الامة من ربضتها
وتنتشل من وهدتها متجهة نحو قوميتها شاخصة الى نهضتها ملقية عن نفسها شر
ما طواه بها الدهر من جمود واهمال

ولقد لمسنا القومية العربية الكبرى من ادب كتابها واسترسال خيال شعرائها بل وما
تستفسره الحاضر المفكر عن هذه الامة المجيدة ~~لاحتاجه~~
لمسناه جهاد ابطال منهم الآن في اشعال الثقافة العربية بنبوغهم امثال شوقي

(صفحة من مقدمة العلامة العمري)



إدارة مدينة صنعاء القديمة

الفصل الحادي عشر من كتاب :

« صنعاء مدينة عربية إسلامية »(☆)

تحرير المستشرق الكبير الراحل الأستاذ آر. ب سرجنت والدكتور لوكوك

(☆) Sana: An Arabian Islamic city, Edited by:

R.B Serjeant and Ronld Lewcock, Chapter 11 (Administration organisation)

R.B. Serjeant, Husayn Al-Amri, World of islamic Festival Trust, London 1983, pp. 144-160

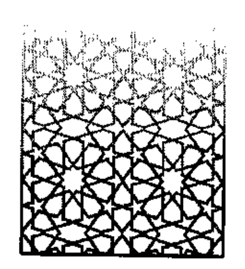
تمهيد

في النصف الأخير من عقد السبعينيات ومطلع الثانينيات كنت طالباً في الدراسات العليا بجامعة كمبردج تحت إشراف العلامة المستشرق الكبير الأستاذ سرجنت ، الذي كان قد انهمك منذ سنوات سابقة في جمع مادة فصول سفره التاريخي الهام الكبير هذا ، وقد كان جهداً علمياً كبيراً صدر عام (١٩٨٣) في مجلد ضخم (٦٣١ صفحة من القطع الكبير وفي كل صفحة عمودان) . لقد ساهم عدد من الباحثين والمختصين في كتابة بعض فصول الكتاب كما شارك آخرون سرجنت نفسه في كتابة بعض الفصول ومن ذلك الفصل الخاص بنظام إدارة مدينة صنعاء الذي كتبته مع الأستاذ سرجنت ، وكذا الفصل الرابع والعشرون الذي كتبته منفرداً عن « ألعاب مدينة صنعاء » وقد كتبت عن الكتاب وأهميته حين صدوره[1] في مجلة (الإكليل) ، وكان أملي ، بل ودعوت ولا زلت إلى ضرورة وفائدة نقله إلى العربية ، ولما كان ذلك حتى اليوم متعذراً ، فقد رأيت أنه سيكون من المفيد للقارئ العربي واليمني - على وجه الخصوص - أن أترجم هذا الفصل على الأقل .

وكنت قد وعدت أستاذنا الراحل بأنني سأعمل على إخراج كتابه الثمين بمفردي أو بتعاون مع آخرين ، للقراء والمهتمين في الوطن العربي ، ومنحني الثقة والحق في ذلك ، ولكنني وللأسف لم أتمكن حتى الآن من إنجاز الوعد لكثرة الأعمال والمشاغل ، ولكن وكما سبق أن قيل « ما لا يدرك كله لا يترك جله » .

الترجمة الآتية لهذا البحث المفيد في بابه كانت في حاجة إلى بعض الإضافات والإحالات التي استجدت بعد نحو عقدين من كتابته الأولى وقد حافظت على الأصل كما هو وأضفت بين حاصرين : [ ] أي زيادة جديدة أضيفها تاركاً للحواشي أي ملاحظة أو إحالات مع الإشارة إلى ذلك كلّه .

(١) العدد (٣) لسنة ١٩٨٢ من مجلة (الإكليل) التي تصدرها وزارة الثقافة والإعلام بصنعاء وانظر كتابنا (يمانيات : I) ١٦٧ .



(نظام) إدارة مدينة صنعاء القديمة

- مدخل
- مجلس الاستئناف = المحكمة الاستئنافية العليا
- تحديد اختصاص الحكام ومحكمة الاستئناف
- **وظيفة مشايخ الأسواق وعقالها**
- العُرف : « ترك العادة عداوة »
- ضَبْط الأسواق
- حارات صنعاء

(نظام) إدارة مدينة صنعاء القديمة

كان حرص الأئمة واضحاً في اهتمامهم الزائد بحكومة صنعاء نفسها ، من خلال تثبيت ومراجعة (قانون صنعاء)[1] الذي كانت أسواق المدينة تضبط بموجب أحكامه ومضامينه ، وهناك دلائل على أن القيام بمزيد من التحقيقات والدراسة سيكون من شأنه الكشف عن وجود انسجام خاص وتوافق في إدارات الحكومة في جميع المدن الرئيسة [اليمنية] في ظل حكم الأئمة الزيود ، فيما يتعلق بقانون السوق وتثبيت الأسعار ، والمحافظة على الأمن في مناطق كل تجمع حضري .

وكان الموظف الحكومي المسؤول عن (صنعاء) ، وغيرها من المدن يسمى (العامل) ، [وذلك إلى عهد قريب[2] ويرجع الفضل في تطبيق قانون صنعاء إلى عاملها ، أيام المهدي عبد الله (١٢٣١ ـ ١٢٥١ هـ/ ١٨١٦ ـ ١٨٣٥ م) ، القاضي محمد بن علي الحيمي الذي أمره المهدي في عام (١٢٣٤ هـ/ ١٩١٨ م) بأن يعيد النظر في القانون ، ففعل وأضاف إليه (زيادات) ، ثم أصبح بعد ذلك قانوناً يُعمل به . وهذا القانون عبارة عن مجموعة من التنظيمات والقواعد والتعاريف والموازين والأسعار المنظمة للحياة التجارية والتموينية والضرائبية ، ومختلف أجور العمال من بنّائين وحدّادين ونجارين ونحوهم . وهو أيضاً يحدد مسؤوليات سكان المدينة والمنظمات الشعبية فيما يتعلق بالخلافات ، وتقسيم الأحياء ، وواجب الحراسة الليلية ، أو الدفاع عن المدينة في حالة

---

(١) أفرد الأستاذ سرجنت الفصل الثالث عشر من كتابه الضخم لقانون (صنعاء) تحقيقاً وملاحظات وترجمة للنص العربي بعنوان (The statute of Sana: 179-140) ، وانظر مقالنا عنه أيضاً في (الموسوعة اليمنية) ٧٥٠/٢ ـ ٧٥٢ ، و (مئة عام من تاريخ اليمن) ط ٢ ، ٢٣٠ ـ ٢٣١ .

(٢) هو اليوم (أمين العاصمة) وفي المدن الأخرى الكبيرة (المحافظ) .

حدوث شغب أو اعتداء خارجي عليها . والقانون بشكل عام بديع بسيط محكم متناسب مع ظروف زمانه ، كتب بلغة سهلة معظم مصطلحاتها باللهجة الصنعانية الدارجة وتناولت أدق التفاصيل وغرائب المسميات التي قد لا نجد لبعضها ما يقابله في الفصيح ، **وهو ما عمد إليه المشرع بغية تيسير فهمه على عامة الناس** . وذلك نفسه سبب الصعوبة التي واجهها والجهد الذي بذله في تحقيقه ونشره المرحوم القاضي العلامة حسين بن أحمد السَّياغي (ت١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م) في القاهرة عام (١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م) .

كانت فائدة ذلك القانون بالغة في تيسير أمور الناس وحل مشكلاتهم ، ليس في أيام المهدي عبد الله فحسب بل فيما تلا عصره خلال فترة الاضطرابات والفوضى ، حين جاء على صنعاء زمن كانت فيه تحكم بشيخها دونما إمام ، إلاّ في يوم الجمعة ثم يُعزل !!][(١)] .

لقد عرف الحيمي عامل صنعاء المذكور ، بالبراعة والحكمة ، وهو من طبقة الفقهاء القضاة ، وقد سجل لنا كتّاب التراجم ومؤرخو السِّير اليمنيون في مواضع كثيرة أن الموظف الحكومي فلان أو علاّن كان قد اشتغل **عاملاً** أو **حاكماً** في صنعاء في مرحلة ما من مراحل سيرة حياته العملية . وكان من بين واجبات العامل التي يقوم بها أيضاً إصدار أوامره إلى جماعة السوق بتزيين أسواقهم احتفاءً بزيارة شخصية أجنبية أو تركيةٍ مرموقةٍ للمدينة ، على نحو ما كان يحصل في بداية القرن الثاني عشر الهجري ، الثامن عشر للميلاد[(٢)] [على سبيل المثال] .

وفي الفترة المتأخرة من حكم بيت (حميد الدين) كان يوجد في صنعاء بالإضافة إلى حاكم أو قاضٍ للمدينة[(٣)] ، كان هناك أيضاً حاكم آخر يدعى (حاكم المقام) ، كان

---

(١) العمري ، مئة عام من تاريخ اليمن ، ٢٣٠ ـ ٢٣١ .

(٢) نشر العرف ٢/٩٣٠ .

(٣) كان هناك أكثر من قاضٍ في صنعاء أطلق عليهم : الحاكم الأول والثاني والحاكم الثالث ، كما كان هناك حاكم مختص للمناطق والأحواز القريبة من العاصمة يسكنون فيها كما سيأتي معنا .

مقره في مقام الإمام (يحيى حميد الدين) (١٣٢٢ـ١٣٦٧ هـ/ ١٩٠٥ـ١٩٤٨م) ، وقد روى لنا السيد (أحمد بن محمد الشامي) أن عمل هذا العامل هو التصرف الشرعي عندما يأتي طرفان متنازعان إلى الإمام ، فيُدعى للفصل بين الخصمين ، وأن معاصره السيد (محمد بن محمد الوزير) كان حاكم المقام حتى ثورة الدستور عام (١٩٤٨م) ، [غير أننا نعرف أيضاً أن المرحوم علي بن عبد الله عبد الكريم أبو طالب ت جمادى الآخرة ١٤٠١ هـ/أبريل ١٩٨١م ، كان آخر حاكم للمقام حتى قيام ثورة (٢٦ سبتمبر ١٩٦٢م)] .

ومن ناحية ثانية فقد كان بإمكان أي شخصية مرموقة على درجة عالية من العلم بأحكام القضاء ، مزاولة الأحكام الشرعية وفض النزاعات بين المتخاصمين ، (ومن أمثال أولئك) كان السيد (عبد الله بن أحمد الوزير) في أغلب الأحيان حتى أصبح إماماً في صنعاء لبضعة أسابيع في مطلع عام (١٩٤٨) قبل سقوطه مع حكومته . أما القضاة الذين يصدرون أحكاماً شرعية معتمدين في معاشهم على الأجور التي يدفعها لهم متشارعون ، فقد اشتهر اسم الواحد منهم باسم (حاكم السبيل) في عرف أهل اليمن ، ويعود سبب ذلك إلى عدم تخصيص أي معاشٍ أو راتب ثابت لهم من بيت المال ، مع أن بعض هؤلاء من الأشخاص المرموقين ؛ كان فيهم ـ على سبيل المثال ـ في القرن (١٢ هـ/ ١٨م) القاضي إسماعيل بن يحيى الصدّيق (ت ١٢٠٩ هـ/ ١٧٩٤م) [« الذي تولّى القضاء بذمار في أيام صغره من جملة حكام السبيل ، ثم ولي قضاء (حُبيش) مكان والده ..] ثم جعله المهدي العباس من جملة حكامه بصنعاء »[1] .

وكان الإمام (يحيى حميد الدين) معتاداً على سماع القضاء وهو جالس تحت شجرة فلفل (حوايجة) باسقة في ساحة قصره[2] . وفي الواقع فقد جرت العادة أن يقيم في صنعاء ثلاثة :

---

(١) البدر الطالع ١٧٢/١ (ط دار الفكر بتحقيقنا) وانظر عنه : العمري (مئة عام من تاريخ اليمن) ط ٢ ، ٣٤ ـ ٣٨ .

(٢) رحلة نزيه مؤيد العظم ، ١٨٠ ، يصف هذا في جملة أمور أخرى ، وانظر أمين الريحاني :
Arabian peak and Desert, London 1930, pp. 104-1108 . =

حاكم همدان ومركزها (عاصمتها) قرية القابل المجاورة لوادي ضهر (ظهر) ، وحاكم سَنحان ومركزها الْجَرْدا ، وبنو الحارث ومركزهم الروضة ، وبما أن هذه المراكز تقع على مقربة من العاصمة فقد سمح لهم بالإقامة هناك .

[مجلس الاستئناف = المحكمة الاستئنافية العليا]

وكان الأتراك قد أحدثوا تجديداً عندما أسسوا عام (١٢٨٩ هـ / ١٨٧٢ م) مجلس الاستئناف الشرعي ، وقد استمر هذا المجلس بعد انسحابهم [عام ١٣٣٦ هـ / ١٩١٨ م] ، وقد وصف أحد العلماء الظرفاء عضو ذلك المجلس[1] حين سئل : ماذا يصنعون في المجلس ؟ فقال : « سمّاعون للكذب أكّالون للسحت ! » . وقد حافظ الإمام (يحيى) وابنه (أحمد) من بعده على هذا المجلس [الذي عرف باسم **محكمة الاستئناف** ، وكان أول رئيس لها هو العلامة القاضي (الحسين بن علي العمري) (ت ١٣٦١ هـ / ١٩٤٢ م) الذي كان أول مسؤول كبير يستقيل من منصبه في دولة الإمام يحيى بعد اثني عشر عاماً ، ونشرت صحيفة الإيمان الرسمية[2] خبر الاستقالة بقولها : « لانحراف صحة الأستاذ العلامة القاضي الحسين بن علي العمري رئيس محكمة الاستئناف ، اعتذر عن عدم قيامه بمهام وظيفة الرئاسة ، فأسندت وكالة الرياسة المشار إليها إلى عهدة السيد العالم محمد بن زيد الحوثي (ت ١٣٥٠ هـ / ١٩٣٢ م) ..] **وقد خلف الحوثي في الرئاسة بعد ذلك ، السيد زيد الديلمي (ت ١٣٦٦ هـ / ١٩٤٧ م) [فعضو المحكمة القاضي العلامة يحيى بن محمد] الإرياني (ت ١٣٦٢ هـ / ١٩٤٢ م) ، [وعقب فشل ثورة ١٩٤٨ م] قام**

= وفيه صورة لشجرة (الحوايج) هذه .

(١) هو العلامة الحافظ إسماعيل بن محسن إسحاق الصنعاني (ت ١٣٠١ هـ / ١٨٨٤ م) انظر : أئمة اليمن لزبارة ، ٣٠/١ ، وله ترجمة مطولة في نزهة النظر ١٩٧ ـ ٢٠١ .

(٢) الإيمان العدد (٤٩) الصادر في جمادى الأولى ١٣٤٩ هـ (سبتمبر ١٩٣٠ م) ، وانظر عنه (تحفة الإخوان) للقاضي عبد الله الجرافي ، (نزهة النظر) لزبارة ٢٦٥/١ ـ ٢٧٤ ، (الموسوعة اليمنية) ٣٩١/١ ، هجر العلم ومعاقله ١٤٥٩ .

الإمام أحمد بتعيين [العلامة محمد بن حسن] الوادعي (ت ١٣٦٩ هـ/ ١٩٥٠م) في هذا المنصب[1] [كما كان آخر من ولي رئاسة المحكمة قبل ثورة (٢٦ سبتمبر ١٩٦٢) هو السيد العالم محمد بن يحي عباس المتوكل الذي قتل اليوم الثاني بعد إعلان الجمهورية] .

[تحديد اختصاص الحكام ومحكمة الاستئناف]

وفي وثيقة نادرة[2] بخط الإمام يحي يوجه فيها ويحدد مهام الحكام ، وكذا محكمة الاستئناف العليا بحيث يحق للمحكوم عليه الاستئناف ، لكن : « غلّ أيدي الحكام مما يفت في عضد الشريعة » . وفي وثيقة أخرى[3] مؤرخة في (٢٧ جمادى الأولى سنة ١٣٣٠ هـ/ ١٣ مايو ١٩١٢م) يدعم الإمام تلك المحكمة بالكتبة والموظفين ، ورفع رواتبهم على ضوء ما رفع إليه من تقارير أحالها في نهاية الأمر إلى رئيسها القاضي حسين العمري] .

وكان من الطبيعي أن يعالج الإمام قضايا الحدود ، التي يمكن أن ينتهي المطاف بمرتكبها بقطع اليد ـ على سبيل المثال ـ، والقضايا التي ينفَّذُ فيها حكم الإعدام ، حيث كانت ترفع إليه الأحكام والوثائق المتعلقة بأمثال هذه القضايا [من رئاسة الاستئناف] ويقوم هو بدوره بتدقيقها ، وإمعان النظر فيها ، ثم المصادقة على القرارات الصادرة بشأنها ، وبإمكان الإمام أن يصدر أمراً بالإعدام .

وفي الغالب فقد كان الحكّام (القضاة) يعقدون محاكم في منازلهم ، على نحو ما كان الحال في منزل [القاضي حسين] العَمري في حيّ السائلة ، حيث كان هناك مدخل خاص من أجل أولئك الذين يبغون التقاضي ، فيدخلون منه إلى المحكمة من الشارع مباشرة ، وكان الحاكم لا بد أن يكون قاضياً ، في حين أن القاضي (من فئة القضاة) لا يكون بالضرورة حاكماً .

---

(١) نزهة النظر ٢/٥٦٠ ـ ٥٦١ .

(٢) انظر نصها في الملحق رقم (١) ، وهي مع التالية بحوزتي وننشرهما لأول مرة .

(٣) انظر نصّها كذلك في الملحق رقم (٢) .

وفي فترة الوجود العثماني كان هناك قاضٍ حنفي في صنعاء باعتبار أن الأتراك يتمذهبون بمذهب أبي حنيفة ، وكان يلقب بمفتي الولاية [وكان العلامة القاضي حسن بن حسَن الأكوع (ت ١٣٠٧ هـ / ١٨٩٠ م) سبط شيخ الإسلام الشّوكاني أول من شغل هذا المنصب وخلفه القاضي محمد بن محمد جَغمان (المقتول بأمر الإمام يحي سنة ١٣١٥ هـ / ١٨٩٨ م) لمالئته الأتراك العثمانين][١] .

وكان يؤتى بالقضاة من المعهد الديني أو من كلية الشريعة [أيام الأتراك ، ثم من المدرسة العلمية (دار العلوم) التي أسسها الإمام يحي في صنعاء سنة ١٣٤٤ هـ / ١٩٢٥م] وهي التي كان من خريجيها يتم تعيين معظم الموظفين الآخرين في اليمن[٢] ، وقد قضى عدد كبير من المتضلعين منهم في أحكام الشريعة نَحْبه عقب ثورة (٢٦ سبتمبر ١٩٦٢) ، كما أنه لا يظهر في الأفق أي بديل لتلك المدرسة العريقة في الوقت الحاضر (١٩٨٢)[٣] ، لقد كانت أحكام القضاة نافذةً مالم يطعن الشخص المحكوم عليه في الحكم ، وبالتالي فإن القضية ترفع إلى محكمة الاستئناف .

[وظيفة مشايخ الأسواق وعقالها]

كان مشايخ صنعاء وعقّالها يعالجون القضايا العادية يوماً بعد يوم ، ولم تكن المحكمة الشرعية تتدخّل في تلك القضايا مالم يجد أيّ منها طريقه إلى نطاق المحكمة الشرعية .

---

(١) انظر حوليات العلامة الجرافي بتحقيقنا ، دار الفكر ١٩٩٢ ، ٣٠ ، ١٣٥ .

(٢) كان في المتن (مثلاً) عبارة تقول : إن معظم الوظائف المدنية كانت من نصيب الشوافع في حين كانت المراكز العسكرية لإخوانهم الزيود ، فذكرناها هنا لخروجها في الواقع عن سياق النص ، بغض النظر عن صحة ذلك أيام الأتراك ، وكان المرحوم سرجنت وغيره من المستشرقين يركزون على هذا التفريق البغيض .

(٣) ولا زال الوضع حتى اليوم للأسف أكثر سوءاً على الرغم من وجود كلية للشريعة والقانون ومعهد عالٍ للقضاء .

لذلك لم تكن الشريعة في الواقع معنية بملاحظة مشكلات الأسواق كالتحايل ، أو مشاجرات وعراكات الشوارع ، على الرغم من أن الأئمة كانوا حريصين على رؤية المبادئ الإسلامية مرعية غير مهملة التطبيق في المسائل المتعلقة بهذه النواحي .

ولعله بالإمكان استنتاج المستوى الذي وصل إليه اهتمام الشريعة بقانون السوق من خلال دراسة مصنف فقهي مثل (**شرح الأزهار**)[1] .

ومن بين الواجبات المنوطة بالعامل ، التثبّت من الأسعار الجارية لأنواع البضائع كما يرفعها إليه مشايخ الأسواق وموظفوها ، وفي حالة التلاعب بالأسعار ، فإن العقوبة التي يتخذها العامل ، لا تقتصر على المذنب (المتلاعب) فحسب ، بل تتعداه إلى شيخ ذلك السوق المعين ، الذي يصفه قانون صنعاء بأنه « ذو الولاية »[2] .

ظلت مكاتب الحكومة في زمن الإمام يحي في باب شرارة [ميدان التحرير الآن] حيث أسسها الأتراك العثمانيون هناك أصلاً ، وتتطابق وظائف عامل صنعاء مع الوظائف التي كانت منوطة بالإمام الزيدي الأول ، **الهادي إلى الحق** [يحي بن الحسين ت ٢٩٨ هـ / ٩١٠م] قبل ما يزيد عن ألف عامٍ مضت ، في صَعْدة ، حيث يسلِّم الجميع بأن ممارسات كثيرة له ظلت أحكاماً يُهتدى بها بشكل متواصل منذ ما قبل العصر الإسلامي . وعلى الرغم من أن بقاءه في صنعاء كان لفترة قصيرة ، تخللتها مناوشاتٌ

---

(١) [شرح الأزهار لابن مفتاح (ت٨٧٧هـ / ١٤٧٢م) في الفقه الزيدي ، شرح مشهور لكتاب الإمام العلاّمة المهدي أحمد بن يحي المرتضى (ت ٨٤٠هـ / ١٤٣٧م) اختصره العلاّمة بن مفتاح من شرح المؤلف نفسه (الغيث المدرار)] .
من أجل « القضاء » بشكل عام في يمن القرن العشرين انظر أطروحة الطيب زين العابدين المعنونة (دور الإسلام في الدولة) : الجمهورية العربية اليمنية (١٩٤٠ ـ ١٩٧٢) .
Zayn AL-Abdin, The role of Islam in the state, yemen Arab Republic (1940-1972), Cambridge ph. D. thesis, 1975.

(٢) انظر القسم الثاني من قانون صنعاء من كتاب (صنعاء ... لسرجنت) : ١٨٣ .

ومُصادمات قتالية ومواجهات ، وكان عليه أخيراً أن يغادرها عندما رفض سكان المدن مطالباته بأن يدعموه من أجل الحفاظ على جنوده القَبَليين ، فإن الأئمة الزيديين اعتبروا ممارسات الهادي في صنعاء مثلاً يُحتذى ، وكان من المؤكد أن يطبقوها في صنعاء وفي مدن يمنية أخرى خاضعة لسيطرتهم ، وقد تحدث عنه أحد معاصريه قائلاً : اعتاد الهادي أن يقوم بجولات في الأسواق والأزقة ، واعتدنا أن نكون بصحبته[١] ، فإذا شاهد جداراً مائلاً إلى أحد الجوانب ، أمر أصحابه بأن يقوّموه ، وإذا صادف طريقاً فاسداً ، أمر قاطنيها بأن ينظفوها ، وإذا رأى ظهر بيت مظلماً ، أمر قاطنيه بأن يضعوا ضوءاً فيه من أجل العابرين ، ومن أجل الأشخاص الذين يشقون طريقهم إلى المسجد ، وهكذا ، وإذا لَمح امرأة بلا حجاب ، كان يأمرها بارتداء حجاب ، أما إذا كانت امرأة مسنّة فإنه كان يأمرها بأن تغطي نفسها [بالسّتارة][٢] ، وهو بالذات الذي أدخل البُرقع إلى اليمن وأمر النساء اليمنيات بالالتزام به .

ويلي ذلك وصف للمراقبة الشديدة التي كان يوجهها الهادي للأسواق ولتثبيت الأسعار[٣] ، وهو باختصار ، اضطلع أيضاً بوظائف المحتسب الإسلامي ، كإمام ، على غرار معاصره الإمام الزيدي (الأطروش) في طبرستان ، وتتضمن المجموعة المختارة من إعلاناته الشرعية جوانب كبيرة لها تأثيرها على المدينة ، وعلى أسواقها .

هناك أدلة كثيرة على تطبيق أحكام الشريعة في قانون صنعاء ، ويتجلّى أولها في

---

(١) قارن مع (سيرة الهادي إلى الحق) لعلي بن محمد العباسي ، تحقيق د. سهيل زكار ، دمشق ١٩٧٢ ، ٣٨٦ .

(٢) والاسم تَستُّر ، التي تعني (أن تغطي نفسها) ، ويمكن أن تشير إلى الستارة ، وهي القماشة الكبيرة التي تغطي بها المرأة الصنعانية نفسها من مفرق رأسها إلى قدميها عند خروجها وقد حَلّ محلها اليوم ما يعرف (بالشرشف) .

(٣) قارن بالصفحة ١٦٣ب ، من كتاب صنعاء Serjeant, SanAn Arabian Islamic city, p. 163B.

مسألة التسعير[١] ، التي يناقشها الْحَيْمي في « تمهيده »[٢] ، وهناك تحريم حجز السلع التي يستوردها التجار من المدينة إلى السوق ، وهناك « الردّ بالعيب » الذي يستره البائع ، وهو من الأعراف التي كانت سائدة قبل الإسلام ، وهناك أيضاً نظام وجوب تغطية وعاء الماء[٣] .

العُرف : « ترك العادة عَداوة »[٤] .

يبين (السَّياغي) في استهلاله (لقانون صنعاء) أن لكل بلدةٍ يمنيّة قوانينها[٥] التي تُنظم العادات الاجتماعية لهذه البلدان ، كما تنظم التعاملات الأخرى التي تؤكدها الشريعة ، والتي يشار إليها في الكثير من المشكلات الفقهية بعبارة « إلاَّ لِعُرْفٍ » (شريطة ألا تنطوي على مخالفة للشريعة) ، أو « بحَسْبِ العُرف » ، أو « الْمُقَدَّمُ العُرْف » . وطبيعيٌّ أن هذا البيان لا ينطبق على صنعاء وحدها ، فقوانين زواج الْمُكَلاّ ، على سبيل المثال[٦] ، لها نظائرها في القانون الصَّنعاني ، في حين أن هناك أعرافاً تتعلق بالزراعة ، وصيد السمك ، والبحرية وصيد الحيوانات ، إلخ ، أما الأعراف القبلية ، مثل « طاغوت »[٧] و « مَنْعَة » فهي ذات صلة بفئة أخرى . ويقول اليمنيون : « لِكُل قرية سِلْف » ، أي إن لكل قرية عرفها الخاص بها[٨] . وقيل : إن

---

(١) قارن مع ص ١٦٣ ب .

(٢) راجع ص ١٨٢ أ .

(٣) راجع ص ٢٢٥ أ .

(٤) القاضي إسماعيل الأكوع : الأمثال اليمنية ، ٣٦٢/١ ، رقم (١٠٧٠) ، أي : ترك العُرْف يثير العداء .

(٥) **يجب القيام بالبحث بهذه القوانين قبل أن تتلاشى من الذاكرة وتضيع الوثائق .**

(٦) قارن مع سرجنت : قانون الزواج الحديث من الْمُكلاّ مع ملاحظات حول عادات الزواج ، BSOAS ، لندن ١٩٦٢ ، xxv ، ٣ ، ٤٧٢ - ٩٨ .

(٧) من أجل طاغوت ، انظر ملاحظات سرجنت في [أ . ج . آربري : الدين في الشرق الأوسط ، كامبردج ١٩٦٩ ، II ، ١١ ، وعلى نحو أشمل ، كتاب : taghüt gegen scheria ، لِسي راثجينز ، fhb, des linden-Museums, Stuttgart ، ١٩٥١ ، ١٧٢ - ٨٧] .

(٨) قارن مع سِلف البلاد : Goitein, Jemenica, 89, no, 695 .

سِلف (ذو غَيْلان) هو سلْف (ذو محمد) وقبائل (ذو حسين) حسبما (سمع الأستاذ سرجنت بنفسه حين زار بَرَط) .

ويذكر القاضي حسين السيَّاغي أن أحدهم سمع من أجداده أنه كانت هناك قوانين تستوفي بعض التجمعات الاجتماعية ، التي تظهر عند المآتم ، وحفلات الزفاف ، إلخ ، وهذه القوانين أوضحت ، بل حددت ما ينبغي تقديمه في الوجبات ، على شكل أعطيات (رِفْد ، ج : أرفاد) من قِبل الأقرباء والأصدقاء والضيوف المدعوين للعروسين (وقد تكون على شكل مساهمات مالية) ، وتبادل الدعوات إلى حفلات الزفاف (ضِيْفَة) . وقد شابهت هذه القوانين إلى درجة كبيرة قوانين وعادات أحياء بلدة تَرِيْم والْمُكَلاَّ[1] . كما أنه لدى صنعاء قوانينها الخاصة بها لضبط إنفاق المال على لباس العروس ، والحفاظ على المهور في مستوى معتدل (أو محاولة تحقيق ذلك) على نحو ما هو عليه الوضع في حضرموت في هذا القرن . ويقول السياغي : إن هذا كله يتماشى مع هدف المشرِّع[2] ، ولدى بعض الأُسر ، كعائلة (الأكوع) ، مَهْر المِثْل[3] فيما

---

(١) قارن مع سرجنت : النثر والشعر في حضرموت ، London, 1951, pref. 72 .

(٢) الرسول ﷺ .

(٣) ذكر بعد ذلك كاتب من مأرب ونشر في تعز ، في ٣ ربيع الثاني عام ١٣٩٢ / ٢٦ مايو (أيار) ، ١٩٧٢ ، في تعليق له على مقال يتطرق إلى القضية السابقة : إنما يُلام الآباء على غلاء المهور في شَرْعب ، وعلى الرغم من أن الحكومة قد حدّدت المهر والدّفع ، لا يكون من ذلك ثمرة إذا لم يتقيد الناس بهذا القانون ، وهو يقول : « نحن ، في حاشد ، اجتمعنا وحددنا المهور بحيث لا تتجاوز ألف ريال للبكر ، و٧٥٠ ريالاً للمرأة التي لها زواج سابق ، ووضعت القوانين ، ووقع عليها العلماء والشباب ، وتشكلت لجان في كل قرية لتواصل مراقبة تطبيق هذه القوانين ، ويتوجب على كلٍّ من الشخص الذي يرتب الزواج ، والمتزوج ، أن يقسموا أمام اللجنة على ألا يُدفع ريال زائد عن المبلغ المقرر ، وعندما حصلت حالات خرقت هذه النظم دفع الطرفان ٥٠٠٠ ريالاً غرامة إلى صندوق القرية التابعة للقبيلة .
ويُوجب العُرف ، كما يذكر القاضي إسماعيل الأكوع ، صَرف « المهر » للعروس لشراء حلية ، في حين يُسلم ما يعرف « بالشرط » إلى والدها كي يساعده على مواجهة نفقات الزواج . وعندما يتزوج رجل في إحدى قرى اليمن يتحمل سكان القرية جزءاً من التكاليف ، ويساعدون أصحاب البيت الذي يُقام فيه الحفل بالحنطة والخراف والماعز ، من أجل تقديم المآكل المناسبة للضيوف القادمين من خارج القرية .=

يتعلق بالزيجات التي تتمّ ضمن عائلة الأكوع ، وهو عُرف منتشر على نطاق واسع ، ويضاف إلى ذلك أن بعض القوانين عملت على تنظيم مستوى الثياب التي ينبغي أن يرتديها العروسان ، كل حسب وضعه الاجتماعي ، وتتميز أشكالها من مظهرها الخارجي ، حيث إن الذين يهملون الالتزام بذلك يفقدون احترامهم ، ولكن يبدو أن قانون ضبط الإنفاق هذا غير معروف في هذه الأيام ، ولا أثر له في ذاكرة الأحياء ، ولا في تقارير لأشخاص متقدمين في السن .

وهناك عرف لا يزال يمارس حتى يومنا هذا ، وهو أنه عندما يُتوفى شخصٌ يقوم الأقارب [بل والجيران] بتقديم الطعام الجاهز والبُرّ والسمن لأهله [ويسمى مُجَابَرة[1]] ، ويبقى العطاء أو المجابرة تلك على شكل قرض أو دين [معنوي] يلزم رده حين تطرأ فرصة مناسبة أو مشابهة ، لكن يبدو أن هذا العرف الجميل الذي له أساس من حديث نبوي شريف[2] أيضاً ، أصبح محصوراً بين القبائل وتلاشى في المدن ، [بل - وللأسف الشديد - حلّ محله عادة دخيلة سيئة متمثلة في قيام أسرة الميت بولائم طعام لعدة أيام تقدم لجموع المعزّين ، فتزداد تعباً ورهقاً] .

ويستنتج [المرحوم القاضي حسين] السياغي من قانون صنعاء وجود مجموعة

= وتصبح هذه المعونة ديناً ثابتاً في ذمة الناس الذين يقيمون حفلة الزفاف إلى أن تأتي مناسبة زواج في تلك الأسرة ، يعيدون إليها ما سبق لها أن قدمته إليهم . لذلك يقول الناس : « العرس في البيت ، والغرامة على القرية » .

وهناك عبارة طريفة يذكرها (غويْتين) في كتابه (اليمن) Goitein, Jemenica, 44, no 236 . في ظروف كهذه ، يقول فيها : « بِنْت قَشّام والشّرْط بنْتَ الإمام » ، أي : البنت بنت بائع الكراث ، والمهر مهر بنت الإمام !.

(١) المجابرة : من الْجَبْر ، « والجبر أن تغني الرجل من الفقر ، أو تجبر عظمه من الكسر » (اللسان : جبر) ومنها أيضاً جبر الخواطر .

(٢) [أخرج أحمد من حديث عبد الله بن جعفر ، قال : « لمّا جاء نَعْي جعفر حين قتل ، قال النبي ﷺ : اصنعوا لآل جعفر طعاماً ، فقد أتاهم أمر يشغلهم ، أو أتاهم ما يشغلهم » (المسند ٢٠٥/١)] .

أخرى من القواعد بالإضافة إلى تلك التي يمكن التماسها من الوثـائق ، وهي قواعـد ذات علاقة بكل سوق في البلد ، يمكن الرجوع إليها عند الحاجة ، وتبقى في عهدة الشـايخ ، ويمكن الحكم (تخميناً) على محتوى تلك القواعد بمقارنتها بمجموعة وثائق مماثلـة لهـذه ، تسنّى للمرحوم الأستـاذ سرجنت نسخهـا من مجموعـة أوراق وجـدهـا عنـد دلاّلي شبـام حضرموت .

وعند إصدار حكم أو أحكام ، فمن الأرجح أن تكون بمثابة اتفاقـات بين أربـاب أي سوق ، أو بين رؤساء عمال عقب أي منازعات طارئة .

ويذكر القاضي السياغي كـذلـك ، أن هنـاك وثـائق أخرى في صنعـاء تشتمل على تفـاصيل حول (أنواع) الضرائب التي يُفترض أن تجبيهـا الهيئـة المسؤولـة عن كل سوق من الأغنياء ومتوسطي الدخل والفقراء ، بـالإضـافـة إلى الرسوم الواجبـة على شيخ كل سوق من خلال رفع قضايا طفيفة أو جليلة إلى عامل صنعاء .

ضبطُ الأسواق :

كان يُهيمن على السوق شيخ المشايخ الذي يَنتَخِبه المشايخ ، أو تكون الهيمنـة عليـه للعقّال في مختلف الأسواق ـ حسبمـا أوضح أحـد ذوي الخبرة ـ (وربمـا يشتركان معـاً في ذلك) ، وقد نُصَّ على واجباتهم العامة في القسم (٤٩) من القانون ، وتكون بيـد شيخ المشايخ القواعد[1] التي يصدرها الحاكم ، لكن يبـدو أن واجبـه الرئيسي مراقبـة الأوزان والمقـاييس ، كوظيفـة المحتسب في الإسـلام ، ويتم انتخـاب شيـوخ الأسـواق ، كلٌ على انفراد ، من بين العقّـال والأمنـاء في كل سوق ، ويكون شيـخ المشـايـخ مسـؤولاً أمـام الحاكم ، ولم تزل هذه الوظيفة موجودة حتى تاريخه (١٩٧٢) . وكانت قد أُنشئت خلال

---

(١) من المحتمل أن هذه المجموعة لا تزال موجودة .

الاحتلال العثماني الأول وظيفة (الصوباشي) على سوق صنعاء ، وقد رُوي أن صُوباشياً أقدم على قتل رجلٍ من شَعْب [أرحب] بسبب ضغينة قديمة بينهما[١] .

وكان شيخ السُّوق يُوصف بالرئيس ، ويوصف العاقل بالمدير ، وهو أدنى درجة من شيخ السُّوق ، وهنا عُقّالٌ للخياطين وللحمالين[٢] ، ولا يزال للحمالين عُقّالٌ إلى يومنا هذا . ويذكر أن مهام الشيخ في الأسواق تكون وراثية في عائلته أحياناً ، لكن ذلك كان مما اعتاد عليه الناس ، ولم يكن قانوناً مسنوناً . **وكان شيخ مشايخ صنعاء[٣] في عام (١٩٧٢) [الحاج محمد عبد الله الثّور ثم لفترة قصيرة الحاج] (حسين علي الوَتاري)[٤] ، وكان يضطلع بوظيفتي شيخ مشايخ الحارات والأسواق ، وأفادت** الاستطلاعات أنه لم يكن لليهود أي دور في انتخاب شيخ المشايخ .

حارات صنعاء

لا يزال تقسيم صنعاء الإسلامية منذ القِدم إلى قطاعين هما : ـ القطيع والسِّرار ـ موجوداً حتى أيامنا هذه بمعناه الطبوغرافيّ (المتعلق بالسمات السطحية للبلد) ، لكن بإمكاننا القول : إن المدينة تتكون من عدد من الحارات ، أو الأزقة ، يطلق على كل منها اسم المسجد الذي فيها ، لكننا إذا وضعنا مساجد صنعاء[٥] كلها بالاعتبار فإن هذا

---

(١) طبق الحلوى [حوادث سنة ١٠٧٨ هـ/ ١٦٦٧م) نشرة محمد عبد الرحيم جازم ، مركز الدراسات ١٩٨٥ ، (ص ٢٣٠)] .

(٢) قارن مع قانون صنعاء ، ٢٦ ، ٤٨ ، ٨ .

(٣) Niebuhr in R. Heron, Travels through Arabia, Edinbur, 1892, 87.
حيث يتكلم عن (أمير السوق) الذي ينظم البيع والأسواق ، لكنه قد يتطابق مع شيخ السوق في (القانون) .

(٤) وخلفه الحاج محمد عامر وحالياً هو ...

(٥) مثل حارة أبي مطر ، وحارة حمام سبأ ، التي سُميت كذلك بعد الحمام العام ، وحارة مُعَمَّر ، وحارة النهرين ، **وحافَةُ قَنْدة ، وحافَةُ سمرة ، ص٩ ، ١٤٠ ، ٧٠ ، ١٤٠ ، ٨٧ ، ويسمع أحدنا أحياناً بكلمة** « سَرْحة » = [صَرْحة] عند التعبير عن ساحة أو مكان فارغ مكشوف ـ مستعملة بدلاً عن كلمتي =

الكلام ليس ثابتاً تماماً ، وإذا كانت الحدود بين الحارة والحارة واضحة ، ـ ويبدو أنها كانت واضحة إلى زمن غير بعيد ـ فإنها غير معروفة لدى شخصٍ يسير في الطريق . وواقع صنعاء هذا يتباين تبايناً واضحاً مع واقع مدن حضرموت التي تميل في تنظيمها أكثر إلى البنيات القبلية ، حيث تكون حدود كل حارة في غاية الوضوح ، أو تكون محلّ نزاع ناشط ، وينشط رجال الحارة في صونها ، ولهذه النواحي أهمية بالغة بينهم لدرجة أن عراكات صاخبة تندلع إذا ما حاولت إحدى الحارات ، في إحدى المناسبات الرسمية ، انتهاك أرض تدعي حارة أخرى أنها تخصها[1] ، وعلى الرغم من أن تنظيم

= « حارة » و « حافّة » ، مثل صَرْحةِ الوادي بدلاً من حارة الوادي .

ومن الأسماء الطريفة حارة **طبول خانة** ، الواقعة إلى جنوب الشارع الممتد من مسجد طلحة إلى حمام سبأ ، وفيما يبدو أنه كان موضع تمركز الفرقة التي تقرع الطبول .

وكان طبل خانة في ظل الرسوليين يُضرب في مناسبات رسمية مختلفة ، مذكورة في كتاب (تاريخ أسرة بني رسول في اليمن) : ٢٢ ، الذي كتبه هيكويتشي ياجيا ، (طوكيو ١٩٧٤) ، وكانت تُضرب الطبول في الفرجة ، وفي الزّفة في أغلب الأحيان ، التي يرافقها معازف وصَنْج ، ويتواصل قرع الطبول من ٣ ـ ٧ أيام . ويطلق على ذلك أحياناً عبارة : « طبل خانة أربع بأربع ، ويمكن أن يؤخذ الطبل إلى أمير منتصر مشفوعاً بهدايا له ، ويمكن أن يعود الأمير معهم ، فإنها احتفالات تقام في الغالب من أجل الانتصارات ، حيث يلعب العسكر على الخيول ، ويقومون بذلك أيضاً في مناسبات أخرى من **أجل الخِزامة ، على سبيل المثال ، وعند الزّف من أجل وضع قواعد بناء ، وللأمراء طبول خانات** خاصة بهم » ، (العقود ، للخزرجي ، النص ١ ، ٣٩ ، ١/٢) ، ومما أذكره أنه لدى وصولي إلى قرية الْمُحَرَّق في تهامة ، أقبل الطبالون ، وهم من خَدَمِ الشيخ للقائنا بالتطبيل حتى وصلنا إلى كوخه ، وهؤلاء الطبالون لهم جذور إفريقية (أخدام) ، وأجازف في الاعتقاد بأن الطبالين الرسوليين قدموا من إفريقية أيضاً ، قارن مع « الأيوبيون وأوائل الرسوليين في اليمن » لركس سميث ٢٠/١ ، G. R. Srith, Ayyubids and early Rasulid, in yemen, 1, 20 b. ، « صبح الأعشى » القلقشندي ١٣/٤ ، يعطي وصفاً كاملاً لطبول خانة في مصر ، مع الآلات المختلفة ، إلا أنه لا يوجد حتى الآن وصف معروف لما تتكون منه فرقة طبالي الرسوليين .

(١) راجع سرجنت (حارات تريم وتَنْصوراتها) le Museon, louvain ١٩٥٠ ، ج٦٣ ، ٢٧٧ ، وكتابه (أحياء وحارات المدن في جنوب غرب الجزيرة العربية) Storia della citta ، روما ، ١٩٧٨ ، ج٧ ، ٤٣ ـ ٨ .

الحارات في صنعاء ينطوي على بعض علاقة مع تنظيمها في المدن الحضرمية ، فإنه قد فقد مؤخراً الاستقلالية التي تتمتع بها حارات حضرموت ، وتبـدو في سماتها حَضَريـة أكثر من كونها قَبَلية ، وإذا كان هذا التنافس بين الحارات لا يزال قـائماً اليوم في اليمن على وجه الإجمال ، فإنه ربما يكون قد تلاشى بشكله الذي ينطوي على مفارقة تاريخية ، وبتـأثير استياء الحكام الذين لا يندمجون مع المجتمع المحلي ، وهي النـاحيـة التي يتشـابهون بهـا مع سادة تَريم ، أو حتى مع هؤلاء الحضارمة ، الذين لا ينتمون إلى البلد .

ولا يزال رجال قبائل شمال اليمن يتملكهم الشعور نفسه تجاه الحدود والأقـاليم ، فهم يصونون التكامل الإقليمي لأراضيهم من الانتهاك ، غَيْرَةً ، باستخدام قبـائل أخرى ليس بينهم وبينهـا حرب ، إذا حـاول بعضهم عبـور منطقتهم بـزخمٍ قبلي متكامـل ، وربمـا **لا تزال هذه الأحوال على ما كانت عليه ، وهناك قضية واقعية حصلت عام (١٠٧٣ هـ /** ١٦٦٢ ـ ١٦٦٣ م) ، مفادهـا أن ابن الإمـام أراد أن يقوم بـالإصلاح بين قبـائل ذَيبـان وعِيال عبد الله ، لأن الشرَّ كان قد اندلع بُعيد وصوله بين أهل الرَّجَوْ من أرحب وبعض أهل البلاد بسبب ضربهم للطبل في منطقـة الرَّجَـوْ[1] وانـدلعت الحرب ثـانيـة في العـام التالي ، في عيد النحر ، في عَمْران ، بين قبائلها وعِيال سِرَيح ، لأن عيال سِرَيح دخلوا عمران وهم يقرعون الطبول ، علماً بأنه لا بد من مراعاة قواعد القبائل ، وكانت الضحـايا **بين الفئتين أربعة أشخاص ، وابن الإمام [محمـد بن أحمـد] ، الـذي كان هنـاك بهـدف إزالة الفتنة من اليمن**[2] .

ولكل حارة عاقل[3] يترأسها ، وهؤلاء العقال يتحملون مسؤولياتهم أمام العامل .

---

(١) طبق الحلوى [١٨٦ ، والمقصود بابن الإمام هو محمد بن أحمد بن حسن صاحب المواهب فيما بعد] .

(٢) نفسه ، ١٩٠ ، ٢٠٩ ، يبين أنه عندما استدعى صفيّ الإسلام ، أحمد بن الحسن ، همدان إليه ، وبلغ بنو الحارث أنهم سيضربون الطبل عند المرور من بلادهم إلى الغِراس ، أنذروا همدان بأن هذه ستكون بـادرة من شأنها أن تُخلف شيئاً من العار فيهم .. » .

(٣) اليمن ، لـ(غوتين) ، ٢٧ ، رقم ١٣٨ ، يقتبس فيه حكمة تقول : « الذي ما معُه عاقل عاقله الشيطان » .

كما ذكر القانون أيضاً (شيخ المدينة)[1] مرة ، لكن شيخاً كهذا يشابه ، أو يتطابق ، مع [عمل] شيخ المشايخ ، وقد وُصف (الوَتاري) بأنه شيخ الحارات والأسواق ، فربما كانت هاتان الوظيفتان تُدمجان على الدوام ، ويتوقع أنه يتزعم العُقّال من جهة علاقاتهم بالحاكم .

والعاقل مسؤول عن معالجة أي حادث في الحارة ، وعن الفَرْق[2] ، الذي يُقصد به أيُّ مَكس أو ضريبة يستحق دفعها على الحارة ككل ، إذ مهمة العاقل أن يحدد تقسيمها بين سكان الحارة ليعملوا على دفعها .

ومن واجبات العاقل أن يتعقب أخبار أي غريب يدخل الحارة ، ويتأكد ما إذا كان لُصاً أو مجرماً ، ويضع الترتيبات من أجل مياه الفيضانات وتأثيراتها ، وقد تتعداها إلى كوارث طبيعية أخرى .

وعند حدوث حالة طارئة تنطوي على خطورة ، يصيح أحدهم « يا غارتاه ! يا غارتاه »[3] ، هذا في حال اكتشاف وجود لص أو اعتداء على شخص ، وبإمكان امرأة

(١) وبعبارة حديثة ، كان يمثل دور المحافظ أو (Mayoy) .

(٢) كانت تُستخدم كلمة « فَرْق » على نطاق واسع في جنوب الجزيرة العربية بمعنى تقسيم الضريبة ، أو المبالغ المفروضة بين الأشخاص الذين يكونون مسؤولين قانونياً عن الإسهام فيها ، قارن مع اتفاق صائغي الفضة اليهود ، ص٢٣٩أ ، ومع (التاريخ) ، ٣٤ ، الفرق والسُّخرة ، في ٧٩٣ ـ ١٣٩٣ ، ومما سمعته يقال ، عبارة : « فرّاقو قيمة العقائر » ، حيث كانت القبائل تقسم كلفة الحيوانات التي يُضحّى بها (بفرض مبالغ محددة على أشخاص أو جماعات معينين) إلى حصص ، وهذا يعني أن كل شخص قدم قسطه من التكلفة .

(٣) هذه بديل عن العبارة الكاملة « يا غَارة الله » التي يبدو أنها مشتقة من « أغارَ إلى بني فلان » ببني فلان ، أي أتى إلى أبناء فلان لالتماس العون ، وهناك شعرٌ في كتاب (غاية الأماني) ٦٠١/٢ ، يتكلم عن « غارة الباري علينا » يذكر عنها الشاعر أنها لا تكون بطيئة في قدومها ، لكن المحقق [د. سعيد عاشور] لم يستوعب الشعر جيداً ، ففي الحقيقة أن عبارة « يا غارة الله » هتاف مشهور جداً كان يستخدم مناشدةً للحصول على عون الله أو مساعدة الناس ، وهي مشابهة إلى حدٍّ ما للعبارة المتعارف عليها بين القبائل « يا غوثاه ! » . =

أن تطلق صيحة كهذه من الخوف في حال إقدام زوجها على ضربها بشكل يتجاوز الحد المعقول ، عندئذ يهبُّ الناس لصرف ذلك الرجل عن إجهاد زوجته ، أو لوضع حدٍّ لعراك ، أو للتعامل مع اللصوص ، ويُعرفُ منجد المصاب باسم « فارِعٌ من شارع » ، أي وسيط من الشارع ، والمثل الذي يقول « مِفارع وملقط حجارة »[1] ، يقصد به زيادة القوة على حجته . وإذا رأت امرأة ولدين يتعاركان في الشارع ، تستطيع أن تهيب بعابرٍ أن يفصل بينهما ، بقولها « إلَيك غيْر[2] على أخوك ، ابنك ، صديقك ، يُعتدى عليه . ومن المعيب أن تصيح « يا غارتاه » دون سبب مقنع ، وما من شخص يفعل ذلك إلا ويُغرَّم .

وعند حدوث حريق يصيح رجل « بيتي حرِق » ، وحالما يسمع أهل الحي عبارته ، يهرعون لمساعدته ، حاملين معهم أدواتهم الخاصة ، كالسلالم التي يستخدمونها عادة عندما يجددون القُصّ على بيوتهم ، ويصبون ماء على النار .

ويكون لدى عاقل الحي لائحة بالأشخاص الموجودين في البيت ، وعند حدوث سيل تفرض غرامة على الناس في الحارة من أجل تكاليف حفر ساقية ، ينشر بعدها العاقل بياضته بالأسماء ، ويثبت - فرضاً - نسبة ريالين على كل رأس « فرْق مبلغ ريالين » قائلاً[3] : « فرقك ريالان » ، ويتأكد من المدفوعات على اللائحة التي يصطحبها .

= وإذا تعثَّرت (كَدفْت) - بحجر بارزٍ مثلاً - وأنت في صنعاء ، فإنك تهتف « يا عليّاه ! » أو « يا محمداه ! » أو تقول بين الزيديين « يا خمستاه ! » ويقصدون من ذلك بالطبع الأشخاص الخمسة المعروفين لدى الشيعة بأنهم « أهل الكساء » [آل البيت] ، وفي المعجم اليمني للأستاذ مطهر الإرياني (٦٧٩) (دار الفكر - دمشق ١٩٩٦) « غور » شرح مفيد للمعنى نفسه .

(١) اليمن Jemenica, 113, no. 810 .

(٢) ربما كانت كلمة « غيْر » اسم الفاعل العملي لكلمة « غائر » ، لكنها تنطوي على معنى الإغارة ، [وانظر المعجم اليمني] .

(٣) وقد يقول العاقل « لا بد ، عليك كيت » ويقول أحدهم في ذلك « قد فَرّض علينا كيت » .

يستخدم هذا المال لشق ساقية لسحب الماء إلى (السائلة الكبيرة) ـ وقد روى لي ذلك (أحمد بن أحمد) من قرية حمدان عام (١٩٧٣) ، وكان يسكن في بستان السلطان إلى الغرب من السائلة ، التي يسهل سحب الماء إليها حسبما وصف ، أما الأجزاء الأخرى من البلد فلكل ترتيبه الخاص ، ويتبعون الأسلوب نفسه لفرض مال من أجل إصلاح طريق في الحارة .

[وقد ذكر صاحب كتاب قلب اليمن خبراً لا نعلمه ، ذلك أنهم] عندما يقيمون حفلات زفاف في اليمن ، يدعى عاقل الحارة مع الفقيه وتُتلى شروط الزواج بحضورهما[1] ، [ومن المؤكد أن مثل هذا لا] ينطبق على صنعاء .

وللحارات ترتيباتها الأمنية الخاصة بها ـ كالأسواق ـ من حيث تأمين الحراسة الليلية لها ، لكن عدد الحراس يكون أقل ، نظراً لعدم وجود بضاعة تستقطب اللصوص ، ولا حوانيت سمسرة ، وتكون البيوت الحجرية العالية ذات الطابقين والأبواب الثقيلة ونزلاؤها أقل عرضة للخطر من الحوانيت ذات الطابق الواحد ، أو محلات السمسرة التي تكون خالية في الليل . وتقوم ثلاث حارات باختيار شيخ الليل من أجل الإشراف على الحراس ، والتأكد من أنهم يؤدون واجباتهم على نحوٍ فعال ، أما في هذه الأيام فإن شيخ الليل يتلقى مرتباً من الحكومة ، ويقدم له الأغنياء هدايا مساعدةً ، تكون أحياناً على شكل مبالغ مالية أيضاً .

ويقوم شيخ الليل بتعيين الحراس ، الذين عليهم أداء واجبات الحراسة ، من بين سكان الحارة (وبقي ذلك متبعاً إلى وقت غير بعيد) قائلاً لكل منهم « أنتْ عندك الليلة » ، وإذا كان رجل مريضاً ، أو كان غنياً ، يتضايق من أداء الحراسة ليلاً ، فإنه يستأجر رجلاً ليحمل عنه مسؤولية القيام بهذه المهمة . وفي حالات كهذه يدفع كل

(١) كتاب (قلب اليمن) لمحمد حسن ، بغداد ، ١٩٤٧ ، ١٥٦ .

سكان الحارة دونما تمييز ما عليهم[1] ، حيث يكون الأفراد في هذه المسألة ذوي أهمية أقل من أهمية بيوت الحارة .

ويذكر القاضي إسماعيل الأكوع [وجيله] أن الطبول كانت تقرع في الأيام السابقة عند الساعة الثالثة ليلاً (أي عند الساعة التاسعة بالتقويم الأوربي) ، ويبقى الناس بعدها في منازلهم ، أما المسافرون الذين يصلون إلى صنعاء بعد هذه الساعة ، فيضطرون لقضاء الليل في القرى المحيطة بالمدينة ، لأن الأبواب أيضاً تغلق عند الساعة التاسعة [بعد صلاة العشاء] ، فلا يمكنهم الدخول . وبسبب إغلاق الأبواب أيضاً لا يستطيع المسلمون واليهود دخول حارات بعضهم بعضاً .

وقد لاحظ العظم[2] في الحديدة [كما في صنعاء] أن الجنود - عند الساعة الثامنة مساء - كانوا يعزفون الموسيقا على مدى نصف ساعة ، على الأنغام التركية ، وكانت ترد عليهم حامية الحصن ، ويلي النشيد قرع الطبول ، ثم قرع نظير له من الحصن ، ويختم ذلك كله بصيحة « يا مُتوكلاه » كتحية للإمام ، ثم يُنفخ بالبوق ، ويتجه الناس إلى البيوت ، ولا يسمح لأحدٍ سوى الجنود بالسير في الطريق .

وتكون نوبة كل حارس نصفَ الليل ، وهي تعادل ست ساعات ، يأتيه بعدها شيخ الليل ويقول له « أُضويلك البيت »[3] ويقصد من ذلك « عُد إلى بيتك » .

ويتوجب على الحارس أن يُطلق صفارته[4] عند حوالي الساعة الرابعة ليلاً

---

(١) في هجر العلم في مناطق القبائل خارج صنعاء لا يدفع السادة ، لقاء الحماية ، ولا يشاركون في المساهمات العامة (الغرامات) القبلية لأي غرض كان .

(٢) راجع (رحلة) لنزيه مؤيد العظم ٤٨/١ . وقارن مع ج ٥٩/٢ .

(٣) عبارة يفهم منها : ارجع إلى البيت .

(٤) يُوَرّص / يُوْرص في الفُرَّيْصَة / وُرَّيصَة ، ويصفون الصفارة بأنها على شكل الحرف T ، ويكون في داخل القسم العلوي الأفقي منها قطعة عاج ، تخشخش وهي تضرب طرق الأنبوب ، مُصدرة صوتاً ينطلق من الفتحة التي في أعلى ساق الشكل T . ويقال إن رجال الشرطة يطلقون صفاراتهم عندما يريدون إيقاف أشخاص .

بالتوقيت العربي (الساعة العاشرة مساءً) من أجل إعلام الناس ببدء حظر التجوال (وقت اليَسَك)[1] ، ويُقصد من ذلك أن وقت حظر التجوال قد حان ، ويقول الناس : « قد ضَرَبَتْ الوَرَّيْصَة » ، أي إن الصّفارة قد انطلقت ، وأثناء متابعة الحارس الليلي جولاته تجده يصيح « يا علي ، يا محمد ! » لكي يجعل رفاقه الحرس يعلمون أنه على مقربة منهم . ويقول نزيه العظم[2] : إنهم ينادون بعضهم بعضاً ، مفتتحاً ذلك حارس مقام الإمام ، ويتبعه الحارس الذي في النقطة التالية له . وهكذا تدور إلى أن ترجع إلى المقام . وبعد ذلك يُنادي بعبارة أخرى ، يُدارِيها بالطريقة نفسها .



(١) عندما كان الأستاذ سرجنت في بيحان ١٩٥٤ لاحظ أنه كان هناك منع للتجوال في التوقيت نفسه من المساء تقريباً ، يسمونه (يَسَق) أو (بَنْد) ، ويعلنون عنه بقرع الطبول ، وربما كان استخدام الكلمة التركية (يَسَك) أقدم بكثير من فترة الاحتلال العثماني الثاني لليمن ، ويتوقع أن إجراء حظر التجوال أقدم من ذلك بكثير ، ويقتبس الحجري في كتابه مساجد صنعاء (٤٠) قول الرازي في تاريخ صنعاء ، أن سكان صنعاء يقومون برعاية مساجدها ، ثم يلتزمون بيوتهم عندما يوشك أن يبدأ العسس نوبته . وقد كتب ابن رُسته (في الأعلاق النفسية ط.الأوربية) (١١٣) في نحو عام (٢٩٠هـ/٩٠٣م) قائلاً لنا : إن الناس يتجمعون في قاعات الفقهاء ، ويجتمع آخرون بعد صلاة العشاء (العَتَمة) إلى أن يُقرع الطبل المثبت على قصر غُمدان ويكون السجن مصير أي شخص يوجد خارج بيته بعد ذلك الوقت ، وتُقرر عقوبة بحقه .

(٢) « رحلة » ٩٤/١ ، لكل حافة (حارة) في رَدّاع عاقلٌ ، ويكون الحرس في إمرته .

شيخ الليل وحُرّاس الليل

تلتزم أسواق صنعاء بنظام أكثر دقة تجاه الحرس ـ الـذين يترأسهم شيخ الليل ـ من نظام الحرس في الحارات ، وهذا النظام ليس خاصاً بصنعاء ، فإننا وجدنا كذلـك شيخ ليلٍ وحرسٍ في تريم ، وسـواء هنـا أو في (رَدَاع) هنـاك ملتجـآت[1] صغيرة من الآجر (الياجور) لهم ، تُبنى على سطوح الحوانيت في الأسواق . أمـا في شبـام كوكبـان فـإنهم يحتفظون بهؤلاء الحراس كمستخدمين ، وتـدفع الحوانيت ضريبـة لهـذا الغرض . وهنـاك ملتجـأ (محراس) من الآجر الطيني على سطـح القسم الخـارجي الـذي تطـوّر أخيراً في السوق . **وكأن جميع مدن اليمن الكبيرة تخضع لهـذا النظـام** ، ذلـك لأن قـانون صنعـاء يعطي تعليمات مفصلة حول جمع ضريبة الحراسة وكيفيـة توزيعهـا ، من أجل الحفـاظ على الحراس ، أو تعليمات حول كادر الحراسة الذي يتوجب على السوق أن يؤمِّنه ، وقـد وصلتنا أول معلومـة عن الحراس في الوقت الحـاضر من خلال تبرير قيـام الإمـام بفرض ضرائب لأغراض معينة ـ وكان الإمام ذو الصلة بهـذه الواقعـة هو المتوكل إسماعيل ، قبل عـام (١٠٦٦ هـ/١٦٥٥م) ـ وهـذا بـالطبع لا يعني أنـه هو الـذي وضـع نظـام الحراسـة الليليـة . ويتحـدث (الجرمـوزي)[2] عن ضرائب تُفرض من أجـل الحراس الـذين يحرسون ضد الحريق ، ومن أجل تشييد جدران الأزقة وبواباتها . وهو يشير إلى العمل

(١) ضـاعف الأتراك في صنعـاء وبير العزب ، عـدد المحـارس عـام ١٣١٢ هـ/١٩٨٤ ـ ١٨٩٥م في الأزقـة والشـوارع ، وأشعلـوا الفـوانيس ، كإجراءات وقـائيـة ، حسبمـا ذكر زبـارة في كتـابـه (أئمـة اليمن) ١٦٥/٢/٢ .

ويذكر الرازي في (التاريخ) إحصاء لعدد البيوت التابعة لكل محراسٍ في صنعاء .

(٢) في كتاب (السيرة المتوكلية) للجرموزي (خ) ٤٤٦ .

الذي قام به النبي ﷺ في المدينة ، فعندما انتهى حفر الخندق الدفاعي فرض ﷺ ضريبة على غير المساهمين من أجل دفع أجور العمال ، وهناك إشارة في قانون صنعاء بالذات - في قسم (٢) - إلى وثيقة أصلية (الأم)[١] تعالج واجبات الحراسة ، وعن تأمين معاطف مبطنة بجلود الخراف[٢] للحراس ، وهذه الوثيقة أقدم من الوثيقة (أ) الأساسية التي صدرت في أوائل القرن (١٨/١٢) ، ويحتمل أيضاً أن تكون قانون المتوكل[٣] ، أو وثيقة منفصلة بحد ذاتها .

وفي عام (١٩٧٢) ذكر لنا القاضي علي الأكوع [إمام الجامع الكبير في حينه] أن شيخ الليل من أسرة بيت قطاع ، وأن الْحَرَس أيضاً من هذه المجموعة ، ويَنتخب أهل السوق شيخ الليل من بيت القطاع ، وهي وظيفة متوارثة ضمن هذه العائلة ، ويقال : إن هذه العائلة هي في الأصل من قبائل بني مطر الذين يقطنون في جزءٍ من الجانب الغربي الذي يُعتبر أيضاً من (بني مطر) - وذلك من بستان السلطان حتى السائلة - ومرجوع (أجر) شيخ الليل في هذه الأيام (عام ١٩٧٢) ثلاث مئة ريال ، تدفعها البلدية ، التي اضطلعت بهذه المسؤولية ، وهي بذلك تطبق القانون الذي نشأ عن الأسواق نفسها ، وربما يعود ذلك إلى زمن تأسيس الأتراك للبلدية ، [ويضيف الأستاذ سرجنت بهذا الخصوص أنه : « يقتصر إلى المعلومات ذات الصلة بهذه الناحية ، ومن الطريف أني علمت من علي الأكوع أن والد الرئيس السابق [المشير عبد الله] السلال [ت ١٩٩٤ م] لم يكن شيخ ليلٍ كما كانوا يزعمون ، بل في الحقيقة كان بائع فحم (سَوْد)[٤] ، مع العلم أنها تجارة للحرس صلة بها » .

---

(١) راجع صفحة (ط١٨٣) من كتاب صنعاء لسرجنت المستل منه هذا المبحث .

(٢) [يُسمى في صنعاء (كَرْك) وهو نفس المسمى في سورية ، وهي تركية] وفي الريف : « كُرتية » وهي أقل قيمة وأكثر خشونة ، ويستخدمها الحراس على الأغلب سواء في المدينة أو خارجها في موسم الشتاء] .

(٣) راجع ص ١٨٠٦ من كتاب سرجنت نفسه .

(٤) راجع ص B ١٨٣ من كتاب سرجنت نفسه .

ويبدو **شيخ شرطة القانون** (القسم ٤٨)[1] لقباً يأخذ طابعاً رسمياً أكثر مما سواه لدى العامة ، بينما يبدو مصطلح **شيخ الليل** أكثر فخامة ، ويشرف شيخ الليل على الحرس ، مقسماً إياهم بين وظيفتين ، بعضهم يناوب في الأسواق فيهتمون بأمور المحلات ، ويتخذ آخرون مراكز لهم على الأسطحة (أجبي) . وترى على أسطحة الحوانيت ، في كل أسواق صنعاء ، حجرات صغيرة من الآجر (محارس) ، يتمركز فيها الحراس ليلاً ، أما أكبر حرّاس الليل فمقرّه في بناء مركزي آجرّي يشبه برجاً ، ويسمى الطَيْرَمانة[2] الواقعة على مقربة من سَمْسَرة محمد بن الحسن [ت ١٠٧٩ هـ/ ١٦٦٨م] ، التي اشتهرت منذ القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر للميلاد ، والتي نهبتها القبائل عندما دخلت صنعاء عام (١٩٤٨م) ، وبقيت هذه السّمسرة حتى ذلك الحين المركز التجاري الكبير للمدينة ، ولذلك من المناسب تعيين الحارس في هذا المكان ، وكان المتوكل (إسماعيل) أو ابن أخيه محمد بن الحسن [بن القاسم] ، هو الذي أنشأ وظيفة حارس البرج هذه ، وفي الوقت نفسه الذي أنشئت فيه السّمسرة ، فيستطيع كبير الحراس وهو في موقعه هذا أن يستمع إلى كل ما يجري في السوق ، وحالما يسمع اضطراباً في أي موضع فيه ، يرسل أحد رجاله ليرى ما يحدث .

وذكر السيّاغي[3] أن مَهامّ خاصة تُسند لشيخ الليل ، **أولها** : أن لديه صلاحية

---

(١) يمكن اعتبار هذه الشريحة من القانون تابعة للوثيقة أ (الأساسية) العائدة إلى أوائل القرن (١٢ هـ و ١٨م) ؛ لأن السيّاغي لم يصرح تحديداً أنها إضافية (٥٥) تعني : يراقبهم .

(٢) قارن مع كتاب (حضرموت) تأليف لاندبيرغ ، ص٣٩٩ ، مبني على سطح منزل ، مثل الكبين (حجرة) ، وقال المقريزي في كتابه (السلوك بمعرفة الملوك) تحرير محمد مصطفى زيادة ، القاهرة ١٩٣٩ ، الطريق بناء للسلطان ليجلس فيه تحت قبة . وكان هذا في حلب عام (٦٩٠ هـ/ ١٢٩١م) وقارن مع كتاب (التكميل) ذي الأصل الفارسي ، الذي يذكر أن هذه الكلمة تعود إلى العصر العباسي .

(٣) (قانون صنعاء) مجلة المخطوطات ، القاهرة ، ١٩٦٤ ، ١٠ ، ص٢٧٨ ـ ٢٧٩ .

تامة خلال الليل فقط ، إذ عليه أن يتفقد الحوانيت ومخازن سَماسِرْ التجارة ، ويتأكد من (تَغْليق) إقفال باب كل حانوت[1] ، ويتفحص الأقفال التي يجد بعضها غير مقفلٍ أحياناً على سبيل النسيان ، فتكون مهمة شيخ الليل حينئذٍ إقفالها ، ولهذا السبب يُعطى أجراً خاصاً (أدب) من الناس الذين يرتكبون أخطاء كهذه نتيجة الإهمال ، ولا يزال القُفل[2] الغُثَيْمي كثير الاستعمال في صَنعاء ، مثله مثل المزلاج المحلي الصنع والأقفال المعدنية الطويلة من أجل بعض أنواع الأقفال .

ويضيف السَّياغي أن لشيخ الليل امتياز إقامة الصلح وما يتبع ذلك من حصوله على أجرٍ لقاء ذلك في بعض الأسواق ، كالأجر الذي يناله لقاء حسم سمسرة بالفحم (عايد صُلْحَة السَّوْد) ، وهو عمل لا يزال منوطاً به إلى يومنا هذا عام (١٩٦٤) ، مع أني لم أحصل على معلومات مفصلة عنه ، لكن القاضي علي الأكوع أخبرني [أي سرجنث] أن الحرّاس يعملون في هذه الأيام حمّالين للبضائع (أقلام)[3] .

أما وجهة نظر القاضي إسماعيل [الأكوع] فهي أن الحرس الذين يَكثُر ذكرهم في القانون ليسوا من رجال القبائل [الأقحاح] ؛ فهم يحملون عَصاً ، وهي لا تعتبر سلاحاً قبلياً في جنوب الجزيرة العربية [اليمن] ، المعتادون على تقلُّد خناجر (جنابي) ، **وهو يعتقد أنه لا غِنىً لكل سوق عن حارس** ، ويقول السّياغي : إن واجبات الحراسة ، والتنظيم ، وتوزيع الحرس كُلٌ في مركزه ، وتنفيذ المهام ، وكذلك المعاشات ، لا تزال كلها من الناحية الإدارية تتَّبع سياسة القانون [قانون صنعاء] ، ودون أي تدخل للحكومات به ، إلا على سبيل المعونة ، ولا تتدخل أيضاً بشؤون شيخ الليل ، المسؤول

---

(١) (تغليق) : مفردة عامية تستخدم بدلاً من إقفال .

(٢) راجع ص ٢٢٦أ ، وهامش ٢٧٠ من كتاب (صنعاء) .

(٣) أقلام : مفرده قلم ، لتعني (البند الواحد) أو (الصنف الواحد) .

عن الحرَّاس ، وبالنتيجة يكون الحرَّاس في ظل نفوذ شيخ الليل ، ويكون شيخ اللَّيل في ظل سلطة عامل صنعاء .

ويوصي السَّياغي بالإضافة إلى ذلك أن من جملة أهداف ترتيبات الحراسة مساعدة المدينة في أن تحكم نَفْسَها بنفسها في أحوال الطوارئ أو لضعفٍ مؤقت في الحكومات ، وتحميل مسؤولية ذلك للمشايخ ، وشيخ مشايخ صنعاء ، ويضرب مثالاً على ذلك بما كان عليه الوضع في زمن أحمد الحَيمي[1] نفسه وشيخ صنعاء مُحسن مُعيض[2] (١٢٩٨ هـ/

---

(١) لا يُضفي عليه المؤرخون أي احترام أو تقدير ، إذ يقول المؤرخ عبد الله الجرافي في كتابه (المقتطف من تاريخ اليمن) القاهرة ١٩٥١ ، ٢٠٤ ، إن سكان صنعاء جعلوا الشيخ أحمد بن أحمد الْحَيْمي السُّويدي حاكماً (وَلُّوهَ) عليهم من (١٢٦٩ هـ/١٨٥٢ - ١٨٥٣ م) وخضعوا له على الرغم من أنه لم يكن ذا علم أو معرفة ، وفي عام (١٢٧٥ هـ/١٨٥٨ - ١٨٥٩ م) سئموا منه وفكروا بقتله ، إلا أنه سارع بمغادرة صنعاء ، لكن رجال القبائل اعتقلوه وأرسلوه إلى الإمام المنصور الذي ، بالتالي ، أودعه السجن في صنعاء ، ويقول زَبارة في كتابه (أئمة) ٣٠١/٢/٢ : إن المنصور أمر بسِجْنه « في ديون لزمته للنّاس ، فاستدعى الْحَيمي العامة من أهل صنعاء وأمرهم بإخراب بيت المنصور في حارة الفليني وأخذ جميع ما فيه » ؛ « وكان أهل صنعاء قد أقاموا بدلاً عن القاضي أحمد العَلفي السيد أحمد بن محمد الكبسي ، ولقبوه بشيخ الإسلام ، فقام بمركز الشريعة ولا قول له ولا فعل ، ولا عقد ولا حلّ في الشريعة ، إلاَّ بما يقول الحيمي كونه الخليفة في صنعاء ! (وراجع حوليات الحرازي بتحقيق العمري) . ويصف الكاهن اليهودي هنري ستيرن في رحلته إلى صنعاء عام (١٨٥٦) الحيمي بأنه : « عربي زيتوني السُّحْنة ، خُتم في عيْنيه الباهتتين ووجنتيه الغائرتين مركب النّقصُ بحروف لا تُمحى ! . »

(٢) يذكر المؤرخ الجرافي في كتابه (المقتطف) ص ٢٠٥ ، أن أهل صنعاء جعلوا الشيخ محسن بن علي مُعيض حاكماً عليهم عام (١٢٧٦ هـ-١٨٥٩- ١٨٦٠ م) حيث بقي حتى وصول الأتراك ، ويلقبه زَبارة في كتابه (الأئمة) ، ٢ ، ١ ، ١٥ ، ١٦ (بتاجر قشر البن) ، ونصَّبه الناس عليهم شيخاً ، وكان داهية ، ويبدو أنه كان يتعامل بالخداع مع مختلف الأئمة الذين حاولوا أن يحققوا سيطرةً على صنعاء خلال هذه الفترة ، التي تميزت بفوضى لا يستهان بها .. وقد تمتع بشعبية لدى الأتراك في أعقاب وصولهم في صفر من عام (١٢٨٩ هـ/ نيسان ومايو (أيار) من عام ١٨٧٢ م) ؛ فكان عضواً في مجلس الإدارة ، وقد انتقد عندما نصح الأتراك باعتقال علماء صنعاء ووجهاء الحُدَيدة وتعز ، وسجنه الأتراك عام (١٢٩٨ هـ/ ١٨٨١ م) ، ومات بها ، وكان الأتراك قد هددوا بقتله إلى أن تكفّل بعض تجار صنعاء بتسليمهم المبلغ الذي كان يطالبه به الوالي التركي ، والذي يصل إلى (٤٠,٠٠٠) ريالاً ، وقد أطلق =

١٨٨١م) ، حينما صان هذان الرجلان المدينة من هجومات قبلية إلى أن أتت الحكومة ووُضعت الثقة في سلطة الإمام ، وكانت هناك حاجة مُلِحة لوضع سياسة حراسةٍ للمدينة ليلاً من اندلاع الحرائق ، وهي ظاهرة يبدو أنها تعتبر ، على الأقل ، أحد أسباب الحفاظ على الحراسة في زمن المتوكل ، ولأن التجار لا ينامون في حوانيتهم ، بل يسكنون خارج الأسواق ـ أما تجار اليهود فتبعد مسافة سكنهم حتى منطقة قاع اليهود ، وحدثت في أواخر عام (١٩٧٤) سرقات كبيرة في سوق صنعاء ، فصار بعض أصحاب المحلات في أعقابها يتخذون احتياطاتهم وينامون فيها ليلاً بدلاً من العودة إلى منازلهم ، ولفترة من الزمن . ويبدو لي أن ترتيبات الحراسة في صنعاء والمدن الأخرى من اليمن إنما كان يقصد منها تحقيق تعاملٍ سريع مع هذه الحاجات الطارئة .

الشرطة :

تكشف بعض المراجع الاتفاقية في التاريخ وجود الشرطة في صنعاء والمدن الأخرى خلال القرن (١٢ هـ / ١٨م) ، إلا أنه لم يتم تسجيل شيء عن نظامها أو مسؤولياتها ، أو عن علاقتها بحراس الليل، أو جهات أخرى معينة ، لكن هناك قصة[1] تكشف بالفعل بعض الدلائل على كيفية قيام الشرطة بأعمالها .

عُثر على شخص شهير مقتولاً في شوارع صنعاء في أيام المنصور الحسين (في أوسط القرن ١٢ للهجرة/ ١٨ للميلاد) ؛ فأتى الإمام بصاحب الشرطة ، القُبَيع ، وهدده بأنه سيُنزل به أقسى عقوبة إذا لم يُحضر القاتل . ولخوف القبيع مما يمكن أن يحدث له ، ذهب إلى سيد مشهور بمهارته في كشف ما خفي من الأسرار ، والسرقات ، والسحر

= سراحه ، لكنه مات وأرسل الوالي إسماعيل رجاله لتسمير بعض غرف داره . (انظر العمري : فترة الفوضى وعودة الأتراك ٢٧ ـ ٢٨) .

(١) في كتاب (نشر العَرْف) ٣٨٨/٢ ، ٧٢/٢ ، يصرح أنه خلال النصف الثاني من القرن ١٢ هـ/ ١٨م تركت مجموعة من الشرطة الحراسة في كوكبان عندما أصبحت المخازن فارغة من الحبوب ولم تعد تمنح كيلات من الحبوب [للحرّاس] .

(الشعوذة) ـ وربما كانت آخرها من أفضل البراعات ، ويستحسن أن نشير إلى أن أمثال هؤلاء الأشخاص كانوا يمارسون عملهم في المُكلا ، ولا يزالون يفعلون ذلك حتى أيامنا هذه . ومن المؤكد أن هذا السيد يتمتع بالكثير من صفات الاحتيال ، ومن باب المصادفة المحضة كان هذا السيد قد شاهد ثلاثة رجال بأسلحة مُستلّة ، وعندما عرف عن الجريمة من القبيع سرى إلى اعتقاده أنهم هم الأشخاص المذنبون ، فما كان منه إلا أن دخل في أحد عروضه السحرية أمام الشرطي ، مقسماً صنعاء إلى مربعات[1] إلى أن أخبره أن الجريمة حدثت في اتجاه الدرب الذي كان قد شاهد فيه الرجال الثلاثة . أما الشرطي ـ الذي كان من أدهى الناس ومن أكثرهم علماً بما يتعلق بالرذيلات والعلاقات الخفية ـ تذكر أن هناك امرأة مومساً في ذلك المكان ، يتردد عليها جماعة من مرتكبي الخطايا ؛ وهكذا سارع إلى اقتحام منزل تلك المرأة ، حيث وجد آثار دماء فيه ، وتعامل مع الرجال الموجودين بسياسةٍ بارعة[2] حتى اعترفوا .

كان هذا الشرطي ، مُعيض القُبَيع ـ الذي توفي عام (١١٦٣ هـ/ ١٧٥٠ م) ، يمتلك شخصية فذّة ، ويرد ذكرهُ في عدة تراجم عند المؤرخ زبارة[3] ، فهو نموذج متميز من رجال الشرطة ! ومن بين المهام التي أسندت إليه اعتقال المتوكل القاسم [بن حسين بن

---

(١) التربيع ، أو تشكيل مربعات ، مصطلح في التنجيم ذكر ذلك (إي . فاغان) في كتابه (إضافات على المعاجم العربية) ، وقارن مع (تاريخ بني رسول في اليمن) ، للياباني : Hikoichi Yajmoi ، طوكيو ، ١٩٧٤ ، ١٣٧ (تربيع المريخ لزحل ، إلخ) ، ويذكر (نشر العرف) ٣٨٧/٢ ، (ط ٧٤٨/٢) عن سيد من كوكبان (هو شرف الدين صلاح الكوكباني الذي ذكر جحاف أن صاحب المواهب استعمله على صنعاء ثم نفاه إلى زيلع) في القرن ١٢ هـ/١٨ م ، وكانت له يدٌ طولى في علم الفلك واستخراج الخبايا والسرقات والشعوذة ، (نفسه) ٢ ، ٤١٨ ، يروي أن فقيهاً في صنعاء وهو أحد مشايخ القرآن في جامع صنعاء ـ من قبيلة يام ـ كان ينظر في شمعة ويصف الموضع الذي فيه الحاجة المسروقة (!) .

(٢) قارن مع ملحق معجم دوزي ، (Dozy) : (عارف بأمور السياسة) ، والمقصود الفهم العالي في المسائل الجنائية .

(٣) نشر العرف ، ٢ ، ٧٥٢ ، ٣٥٨ ، وغيرها .

أحمد المهدي ت ١١٣٩ هـ / ١٧٠٨م بأمر عمّه صاحب المواهب] في عَمْران ، وتأهيل القبائل في صنعاء .

[تشكيل ضبطية في مدن اليمن] :

وتشكلت ضَبْطيَّة عربية[1] خلال الاحتلال العثماني الثاني ، وبقيادة ضُباطٍ أتراك ، وكان مركزها الرئيسي هناك (في اليمن) ، وكانوا يطلقون على الشرطي اسم (**قانون**) بسبب الصفيحة النحاسية التي كان يثبتها في مقدّم عنقه ، ومنقوش عليها كلمة [قانون] (ضبطية) .

ومما سجله نزيه العظم[2] (في رحلته) : أنهم لدى دخولهم صنعاء : « **أخذ شرطي الأسلحة من جنودنا ، وسجل أسماءنا لأنه لا يسمح بحمل أسلحة في المدينة إلا لجنود صنعاء وحُرّاسها** » ، وعلى هذا الحال كانت عدن البريطانية في إحدى الفترات ، واستعادت دار السَّلَب ـ التي كانت تسمى **المُعَلَّى من قبل ـ اسمها بعد فترة طويلة من** الإقلاع عن حمل الأسلحة في المدينة ، وحتى غادر رجال القبائل المدينة ثانية ، وصار هذا الإجراء قاعدة متبعة في معظم مدن جنوبي البلاد .

أما النساء اللواتي يقبض عليهن بجرم الزِّنى ، وأولئك اللواتي يرتكبن جنحات أخرى ، فكنَّ ـ ولا يزلن ـ يؤخذن إلى سجن النساء الذي يسمى (بيت الزَّوْقَبي) (والفعل زَوقب يعني تَقَحَّب) على مقربة من قصر السلاح . ونَعْتَقِدُ أن الزَّوقبي اسم عَلَم لشخص قَبَلي ـ وتشرف على هذا السجن امرأة سجانة ، وتؤخذ المومسات إلى هناك . **واعتادت هذه النوعيات من النساء على معاقبتهن بحلق الشعر بالموسى وبالضرب . أما فيما مضى فكانت العادة أن يُجعل لامرأة كهذه استعراض في الشوارع ،**

---

(١) (أئمة اليمن) ٢٦٤/٢ ، قارن مع (رحلات عبر اليمن) لـ وهاريس ، ص ٢٧٧ ، الشكل ٢ ، ١٥ ، وانظر الموسوعة اليمنية (ضبطية) ٥٩٠/٢ .

(٢) رحلة ٩٣/١ .

لكن هـذا الإجراء تـوقف الآن ، كا اعتـاد النـاس أن (يُشَخّطـوهـا) . أمـا الآن فـإن المسؤولين يحـاولون أن تُزَوّج ، وبمـا أن المهر يكـون ضئيـلاً ترى النـاس ذوي الـدخـل الضئيل يقبلون بها زوجة (على أمل الاستقامة) .

[البِغَاء وعقاب الدّرْدَاح] :

والمهـور في شمالي اليمن مرتفعـة جـداً عـادة ، كضرب من التَّفَـاخرُ والتَّبـاهي ، ويتـذكر الأستـاذ سرجنت حين كان في أَرحب (في مطلـع السبعينيـات) أن رجـال القبـائل يقولون : إن هنـاك رجـالاً لا يستطيعون تحمـل أعبـاء الـزواج بسبب الفقر ، لذلك يمكن أن يُشكل هذا الوضع أحد أسباب احتمال زواج نسـاء كأولئـك . ويضيف : ونحن بدورنا لم نُجرِ أي استفسارات بشأن مسألة العهارة الحسَّاسـة ، إلاَّ أننـا سمعنـا فعلاً أن كلاً من (شارع الْمَطيط) و (بَحْر رَجْرَج) يشتهران بنساء يَحترفْنَ هـذه المهنـة ، وسُمي ذلك الشارع مَطيْطاً لأن طبقاً خـاصـاً بهـذا الاسم كان يبـاع فيـه إلى زمنٍ قصير مضى ، وهو الطبق الـذي يسميـه البـدوي (زُوْم أو زَوْم)[1] ، الـذي يطلق أيضـاً على رائب اللبن المغلي مـع قليـل من الطحين (وقـد تكـون تسميـة ذينـك الحيَّيْن استعـارة وتشبيهاً للمهنة) .

وتُطلـق على سجـون اليمن أحيـانـاً أسماء تعبر عن مـزاج كئيب ، فهنـاك سجن (الزَّاجر) في إبّ ، ومن المحتمل أن يكـون هـذا الاسم مستلهماً من آيـة في القرآن الكريم تعني (الرَّدع) [ومثلـه سجن الرَّادع في صنعـاء] ، وسجن كَـدأ بـاسم الْمَرْدِع ، وقـد يكون سبب التسمية توقُع ردع الأشخاص ذوي الطَّبع الحاد والناشزين ، وسجن الجَـانح في السُّـودة . وهي مفردة يمكن أن تصف الشخص ذا الطبيعـة السيئـة ، ويمكن أن يتطابق اسم هذا السّجن مع السّجن الذي كان مشهوراً في القرن الأول للإسلام ، في أيام حكم الحجّاج ، والمسمى (عَرِم) ، وكان موقع هذا السجن في الطائف[2] .

(١) انظر : المعجم اليمني للأستاذ مطهر الإرياني (دار الفكر ١٩٩٦) ٤٠٦ .

(٢) الكامل ، للمبرّد ، القاهرة ، ١٩٣٧ ، ٥٦ ، ٩٣٥ (في عدة مواضع) [وانظر اللسان : عرم] .

الإعلانات العامة (أو الظاهرة) :

جرت عادة استخدام الإعلانات (أو الظاهرة) إلى وقت قريب مضى ، لكي يسمع بها عامة الناس في صنعاء ، وكان يتم ذلك غالباً في سوق البقر ، قرب حمام السوق ، بين الفِلَيْحي وجامع صنعاء ، وفي الشمال والجنوب ، وفي منطقتي مسجد داود ومسجد الشهيدين ، في الشرق والغرب ، لأن معظم القبائل تتواجد حول منطقة سوق البقر عندما يكونون في صنعاء ، أما في المدينة نفسها ، فإن الظاهرة تبدأ بالكلمات : « يا من سمع الظاهرة ، صَلّوا عليه » ، وتعتبر عبارة الصلاة على النبي ﷺ هذه جزءاً من صيغة الإعلانات في حضرموت[1] ، أما في أرحب فإن المؤذن يكون من جماعة الدَّوشان ، لكن مزيّناً يقرع الطبل عند الإعلانات ، أما الصِّيغة القَبَلية من أجل الدعوة إلى اجتماع هناك ، فهي : « تقول القبيلة الفلانية إنهم يدعوا بعضهم البعض لاجتماع » .

أما فيما مضى فكانت الرسائل توجه عن طريق (تنصير ، ج . تناصير) بإشعال نيرانٍ في المقاطعات الجبلية ، في المراكز الحكومية مثلاً ، أو يقوم السكان بإشعالها ، وكان يجري ذلك بشكل عملي عند الإعلان عن حلول العيد ، وقد صادف الأستاذ سرجنت وصديقه الإيطالي الدكتور باولوكوستا نيراناً كهذه مرةً ، عندما كانا في طريق عودتها من تعز إلى صنعاء في أواخر عام (١٩٧٣) ، وكانت تنتشر على طول الطريق عند القرى التي على طرفيه ، أما اتصالات الإمام فكانت تأتي عن طريق الرسائل ، وعندما كانت تَحين ذكرى إحياء دخول الإمام أحمد إلى صنعاء منتصراً عام (١٩٤٨) ، كانت تضرم نيران كبيرة من قصب الـــذرة (القَصب) على جَبَل نُقُمْ ، وتسمى (تَنْصيرة من ينَصِّر تنصيراً) [وكذا يفعل الناس على سطوح منازلهم] .

وكانوا سابقاً ينفخون البوق (أي يضربوا البَوْرزان) إذا صادف أن كان الإمام

---

(١) انظر سرجنت : South Aralian Hunt, London,1975, 29, 73.

قريباً في الشَّارع في أوقات عَادية ، لكن هذه الأبواق لم تضرب من أبراج الحراسة (دوائر النوّاب) ، ولا يزال يستخدم البَوْرزَان في مدرسة الأيتام ، حيث يُضرب عندما يحين وقت الغَداء ، ويمكن بالمناسبة الإشارة إلى أن الأولاد (التلاميذ) والجنود يستخدمون قَروانةً (وهي آنية نحاسية كبيرة) بدل الطَّبل .

التشهير بالخارجين على القانون :

من العادات الغريبة في صنعاء التشهير [التعزير] بالخارجين على القانون في الشوارع ، وممَّن ينتمون إلى فئات معينة ، وبالإمكان مشاهدة ذلك بين الحين والحين في أيامنا هذه أيضاً ، وهناك ما وصفه الإيطالي روسّي :[1] « عندما يرتكب أحدهم جريمة الزنى يعتقلونه (يِشْبَحُوه)[2] ويأخذون به إلى العامل ، ويكتب العامل إلى الإمام ، ويأمر الإمام برَبْطِه حيث يسيرون به جولات (يدَردَحوه بها) ، ويربطه مدير السجن بقيد في رجليه ، ويأخذ معه جندياً و (مُزَيِّناً) ؛ فيضع المزين عليه طبلاً يقرعونه ، وينادي الأولاد : « هذه السَّنة سنتك[3] ، يا كذا وكذا ، جُرّوه[4] ، عَقّ والدَيْه .. ، يَهودي (مِحْرَام)[5] ، لص سارق (حرامي) » .

ويدورون به في جميع شوارع البلد ، ويختمون ذلك بإدخاله السجن ، وفي اليوم التالي يربطونه عند باب المقام (أي بوابة مقر إقامة الإمام) ثم يدورون به على نحو ما فعلوا في اليوم السابق ، وعلى مدى ثلاثة أيام متتالية .

يدعى مثل هذا الاستعراض (الدَّرْدَاح)[6] الذي يجرى على الملأ (تشهيراً) ،

---

(١) Rossi: L'Arabo Parlato, 92 .

(٢) صيغة الأمر (إِشْبَحْ) تعني : أمسك .

(٣) تعني سنة الحكم ، التي اشتهرت فيها فضيحتك .

(٤) اسحبْهُ بمعنى خُذْه .

(٥) كلمة مِحرام تطلق على اليهود ، ولكن يبدو أنها تعني هناك (كبيراً متديناً) .

(٦) انظر : المعجم اليمني لمطهر الإرياني (دردح) ٢٨٤ ، والموسوعة اليمنية ٤٤٢/١ .

ويقصـدون من ذلـك ضرب مثـال عـام عمن ارتكب إثمـاً ، وفي هــذا نـوع من أنـواع التعزير ، الذي يُعتبر عقوبة أدنى من عقوبـة إقـامـة الْحَـدّ التي ينص عليهـا (الشرع) القانون . ويكون تقديرها وفقاً لما يرتئيه الحاكم (وهو القـاضي) . وقـد سجَّل القـاضي إسماعيل الأكوع - مثلاً غَيْرَ مَنشور له ، يقول : « دَرْدَحوا بي على الشّوارع كُلّها ، وهذا الشَّارع ماغَالُوش عَقَبه » ، أي : ساروا بي باستعراض في الشوارع كلها . وهـذا الشـارع الأخير ليس مثبراً جبلياً (بالنسبة لي بعـد كل ذلـك) ، ويقول القـاضي الأكوع وغيره - كما هو معلوم - إن الناس يسخرون منه عنـدمـا يَمرّ ، ويصيحون عليـه بسجعٍ يتلاءم مع ذنبه ، وقد لاحظنا في واحد من أمثال هذه المناسبات عندما كان مذنباً يُعرض بهذه الطريقة ، وبصحبته جندي مع هاتف ذي صوت مرتفع ، أن اهتمام الناس الـذين كانوا في الشـوارع بـالسجين كان ضئيـلاً ، ويعتقـد [الأب أنستـاس] الكرْملي[1] أن المـذنب يكون عادة من مدمني الخمر ، وأن الاستعراض يُقام بعد جلده ، في حين أن نزيهاً شاهد أولاداً يتبعون استعراضاً لشارب خمرٍ في الْحُديـدة وهم يسخرون منـه بصيحـات (بَخْ ، بخ يا شارب الخمر) .

أما استعراض السَّارق والزاني على الملأ فيعرف أيضاً باسم (حُوْمار ، والعَمل النّاجم عنـه حَـوْمَرة) ، لكن هـذا يختلف اختـلافـاً كبيراً عن الاستعراض السيـاسي (دِرْدَاح سيـاسي) ، وهـو النـوع الـذي قـاساه السيِّـد أحمـد الشـامي[2] [وعبـد الله السـلاّل والشماحي] ، وأصحابهم بعـد فشل بيت الوزير في انقلاب عـام (١٩٤٨) وقتل الإمـام يحي [ومعـه والـد المحرر] ، فقـد لُبّسوا قيوداً خشبيـة [مغـالق في أيـديهم] ، وعُرِّضوا لشتائم [ودِرْدَاح] عامة الناس في صنعاء [وغيرها من المدن] .

---

(١) في ملاحظاته لطبعة العَرشي لكتاب (بلوغ الحرام) ٤٢٢ ؛ رحلة ٢٨/١ .

(٢) انظر مقاله عن الأدب اليمني في سجن حجة ، Yemeni literature in Hajjah prisons, Arabian studies .

إسكان القبائل في بيوت أهل مدينة صنعاء :

كان أحد التصرفات الجائرة للولاة السابقين قبل الوالي التركي مراد باشا ، وهي التي ألغاها عند استلامه (وقد غادر اليمن عام ٩٨٨ هـ/ ١٥٨٠م) ، منع الجنود الأتراك من الإقامة في بيوت صنعاء بالقوة[١] ، ومع أنّ قصر صنعاء كان يبدو بالفعل كبيراً بما فيه الكفاية لاستيعاب أعدادٍ كبيرةٍ من الرجال ، فإن العُرْضي[٢] (وهي سلسلة من الثكنات العسكرية الكبيرة) أنشئت إلى الجنوب من [سور] المدينة خلال الوجود العثماني الثاني ولا تزال هذه الثكنات قائمة ومستخدمة من قبل الجيش مع تطوير وإضافات حتى الآن .

لكنَّ قَبِيْلتي حَاشِدْ وبكيْل اعتادتا السُّكنى في بيوت أهل صنعاء التي كانوا يُصْرَفُونَ للإقامة فيها [بأمر الإمام] ، وكان ذلك في الربع الثاني من القرن ١٢ هـ/١٨م ، خلال عهدي الإمامين المتوكل قاسم وابنه المنصور حسين ، ويقول المؤرخ زَبارة[٣] : إنه عندما كانت (الأجناد) تصل ، كانت بيوتٌ معنية تُخصّص لهم كي يقيموا بها ، واعتادوا أن يحشروا أهل البيت [في مكان واحد] ، وكانت الجنود في اليمن ، ولا يزالون ، عناصر طوارئ قَبلية يدعوها الإمام أو الحاكم ، وهم يقيمون كضيوفٍ في منزل الْمَزيِّن في المناطق القبلية ، ولذلك لا يستبعد أن ينزل رجال القبائل في بيوت المواطنين في صنعاء .

وقد أثار هذا الوضع احتجاج العلاَّمة الشهير محمد بن إسماعيل الأمير في شَهارة ، في رسالة كتبها إلى المنصور حُسين بن المتوكل قاسم عام (١١٤٦ هـ/ ١٧٣٣م) كجزءٍ من قائمةٍ طويلة من الاعتراضات[٤] ضد الممارسات الإدارية والمالية غير المشروعة للعائلة

---

(١) غاية الأماني ، ٧٥٦/٢ .

(٢) انظر مادة (العُرضي) للعمري في الموسوعة اليمنية ٦٤٥/٢ ، Udies, Cambridge London, 1975, II, 42.

(٣) نشر العَرَف ٥٩٥/٢ .

(٤) نشر العرف ، ٦٠٠/٢ ، ويشمل ذلك كما ورد في رسالة ابن الأمير والمؤيدين له من العلماء : « فرض مُكوس وتجابي وإقطاعات ، يعطيها بعض السَّادة العلويين ممن لا نفع عام فيهم والأغنياء ، وتعيين =

الحاكمة [من بيت القاسم] ، وقد أيّده في احتجاجه هذا قيام العُلماء في شَهارة ، وحُوْث ، وصَعْدة بتثبيت عَلاَماتهم (توقيعاتهم) عليها ، كما أرسلها إلى علماء صَنعاء ، الذين وافقوا عليها واستحسنوها وقدموها إلى المنصور .

إلا أنه لم يتم التخلي عن الإسكان ومزيدٍ من المفاسد الأخرى[1] ، حتى تولّي المهدي عباس عام (١١٦١ هـ / ١٧٤٨ م) سدّة الحكم ، فقد ألغى الْحَمْل الإجباري للبضائع (ويُسمّى السَّوق)[2] الذي كان مفروضاً على الناس ، وكان يُجبر التجار على مرافقة العسكر ، وألغى سُخْرة الجِمَال ؛ (ورفع شطراً من الجبايات عن الناس)[3] .

ويقال إن المهدي[4] اندفع للقيام بهذا الإجراء (المتعلق بإخلاء المساكن) بسبب منظر رآه بعينيه أيام الإمام المنصور ، حينما قام رجال شرطة القَبيع بإخلاء امرأةٍ من منزلها قرب المسجد الْجَديد[5] في صنعاء ، وكانت المرأة حديثة ولادة وعلى يديها طفل في قماشة ، وكانت تصرخ بأعلى صوتها وتبكي بسبب طردها من بيتها ، فتوجَّه المهدي إلى شُرَطة القَبيع ليضربهم ، وأخرج منهم من كان قد دخل البيت ، وأعاد أهله إليه ، ثم ذهب المهدي عباس لإعلام أبيه الإمام المنصور ، فوافقه على عمله قائلاً : إنه لا يوافق

= عُمّال وحُكام جُهلاء وصرف من وصل إلى بيوت أهل صنعاء ، وسُوء استخدام بعض الأشخاص الْمُهملين للوقف ، والدراهم المضروبة ، [هكذا ـ ولعل المقصود أنها بعيار خفيف] ، وتطاول اليهود ونحو هذه الأطراف .. » .

(١) نشر العرف ٨/٢ (ترجمة المهدي عباس) .

(٢) أسواق ، مفرد سَوْق ، شُرحت بعبارة « يلزمك السَّوق » أي يتوجب عليك نقل البضائع من مكانٍ إلى آخر ، أما التسخير المؤقت للحيوانات من أجل النقل فقد كان من ممارسات الحكومة في ظل حكم بيت حميد الدين ، وكان تسخير السيارات لهذا الغرض حديثاً في ظل الجمهورية .

(٣) جاءت العبارة في النص الإنجليزي بأنه رفع جزءاً من الجنايات عن الناس ، وبالعودة إلى نص نشر العرف كان التصحيح منه (جبايات) .

(٤) نشر العرف ٧٥٣/٢ .

(٥) قارن مع : مساجد صنعاء للحجري ٤١ .

على تصرفاتٍ كهذه ، لكن الطّريف في الأمر أن القَبيع قرر أن يُسَخِّر فقط المنـازل التي حَولها رِيْبَة للإسكان !

عندما تسلم المهدي الخلافة مَنع إنزال القبائل [أو صَرْفهم] في بيوت أهل صنعـاء ، ولذلك شرع عُقّال ومشـائخ حـاشـد وبكيل يشترون منـازل لأنفسهم في صنعـاء ، أمـا المساجد المهجورة في صنعاء ، التي كانت كثيرة العدد ، فقد خُصصت[1] للقبائل الأخرى الواصلة إلى صنعاء ، وعندما تدعو ضرورة وجود أعداد كبيرة من أبنـاء القبـائل ، كانوا ينزلون في مسجد عقيل والمذهب وغيرهما .

☆ ☆ ☆

الوَقْفُ :

كلمـة (وقف) التي جمعُهـا : (أوقـاف) مصطلح يشير إلى ممتلكات توهب بشكل دائم لغرضٍ ديني أو على سبيـل الصَّـدقــة[2] ، ويُعرّفهــا المرتضى بــأنهــا : « التحبيس لله »[3] ، ويطلق على الهـدف المحـدد الـذي يوهب الوقف من أجلـه بـ (الْمَصْرَف) أو حق الانتفـاع من غير إضرار ، ولا يمكن أن يخضـع ممتلكات الـوقف إلى نقـلٍ أو بيـع أو رهنٍ إلا في حـالات نـادرة ، ولا يمكن تحويل حق الانتفـاع هـذا إذا حـدّده الواهب إلا حين تتطلب المصلحة العامة القيام بذلـك ، ولا تُفرض ضريبـة على مـال الوقف ، لكن تُدفع عنه زكاة ، تقتطع قبل تقسيم الدخل على المستفيدين .

ومـا يقـارب ثلثي صنعـاء من ممتلكات الوقف ، من نوع أو من آخر ، ولا شـك أن ما فيها من حمّامات و (سَماسِر) وكثير من المحالّ التجارية (الحوانيت) خاضعـة للوقف

---

(١) عبارة نشر العرف : « صرفت لهم المساجد المهجورة » .

(٢) زين العابدين (دور الإسلام) ٢١٧ ، مصدر سابق .

(٣) البحر الزَّخّار ١٥٥/٤ .

أيضاً ، ويوضح حسين العمري (المشارك في هذا البحث) مسائل منها : أنه في حالة « وقف الذُّرية » ، تستفيد الذرية من (ريع العقار أو) دخل الأرض التي ليس بالإمكان تقسيمها أو بيعها ، وفي هذه الحالة لا يكون هناك مجال أمام الورثة أن يَهْدِرُوا ما ورثُوه[1] . ومن الطبيعي أن الأشخاص الفضلاء والخيّرين كانوا يهبون الأوقاف لدوافع دينية ، إلا أنه هناك سبب إضافي ، وهو أن ذلك الإجراء يحمي الأوقاف من أن تُسلب من الذرية .

ويميز الدكتور الطيب زين العابدين[2] بين خمسة أنواع عامة من الوقف :

١ ـ الوقف الداخلي ووقف الصَّوافي[3] : كل ما يرد من دخل هذه الأوقاف

(١) يتشابه هذا بما ذهب إليه هـ . أ . ب . ريفلن H. A. B. Rivilin ، عن سياسات محمد علي الزراعية في مصر في بحثه : The agricultural Policy of Muhammad Ali in Egypt. Cambridge, Mass, 1961, 33. وحديثه عن (الوقف الأهلي ..) .

(٢) مصدر سابق ٢١٨ .

(٣) **يتطلب موضوع (الصافية) كمؤسسة في اليمن ، بحثاً أكثر استفاضة [ليس مكانه هنا] وقد اقترح المرحوم الأستاذ سرجنت في هذه الحاشية (المعدلة والمطورة مني) : « بأنه يميل إلى رأي زميله الأستاذ العلامة اللغوي الكبير المرحوم بيستون Beeston ، من أن الصافية ربما كانت ـ قديماً ـ (أرضاً للجيش)** ولكن لا يوجد دليل يؤيد ذلك كما ذكر نفسه » .

والصّافِيَةُ : (ج) صَوَاف : الأرض التي جلا عنها أهلها أو ماتوا ولا وارث لهم ، وفي اليمن صواف كثيرة واسعة هي من أحسن الأراضي الزراعية ، ومن أقدمها : (صافية صنعاء) ، و (صافية ذَمَار) اللتان كانتا لباذان ـ آخر من حكم صنعاء من الأبناء ـ « فأصفاها عمر بن الخطاب لأنه بلغه أنه أسلم إسلام طاعة قبل أن تفرض الفرائض ، ولم يكن له ولد مسلم فأصفى ماله لذلك » .

وكانت صافية باذان بصنعاء تعرف باسم فارسي هو (الدينباذ) ، وهي التي بُنِيَ فيها مسجد (فروة بن مسيك) العامر حتى اليوم ـ بعد تجديد عمارته ـ شمال حي باب شعوب خارج سور صنعاء القديمة ، بينما حملت المنطقة جنوب سور صنعاء الجنوبي منذ زمن بعيد اسم (الصافية) . وهي الآن من أحياء صنعاء الواسعة الحديثة ، بعد أن كانت أرضاً زراعية تمد المدينة بالحبوب والخضار ، حتى امتد إليها **البناء وتوسع بعد قيام الثورة عام (١٩٦٢م) . ولا نعرف ما إذا كانت الصافية الجنوبية هذه كانت في** الأصل لباذان أيضاً فمعظمها أملاك خاصة وأراض وقفية . وهناك اليوم صواف مشهورة في الجوف وتهامة ، هي من أملاك الدولة وأراضيها المتوارثة . =

يخصص لصَوْن المساجد الموجودة ، أو بناء مساجد جديدة ، وهي تمثل الجزء الأكبر من العائدات المالية لوزارة الأوقاف .

٢ ـ **الوقف الخارجي** : يقوم أحد أفراد عائلة الوَاهِب بالإشراف على هذا النّوع من الوقف من أجل ضمان تلقي المستفيدين حصصهم سليمة . وتستبقي الوزارة (٥٪) ، وتوزع الباقي بين أهل الواهب وفقاً للتوزيع الذي نص عليه الشرع بشأن الإرث .

٣ ـ **وقف الوصي** [الوصايا] : لا يُعطى منه شيء للأوقاف ، لكن الواهب يحدد نشاطاً دينياً معيناً ينم عن تقوى ، كصون مسجدٍ ، يُصرف عليه مما وهب ، ويتم توزيع باقي الدخل بين الأهل حسب أحكام الإرث . ويندر أن تتدخل الوزارة بهذا الوقف ، إذ يشرف عليه وصي ، يتمثل في أكبر أفراد العائلة سناً ، يذكره الواهب في وصيته باسمه ، وتُعيّن الأوقاف مُشرفاً يُبقي بحوزته تسجيل الأرض ويحسم القضايا الخلافية ، ويتلقى مقابل ذلك (٢,٥٪) من الدخل . وتحاول بعض القبائل ـ من خلال هذا النوع ، والنوع السابق من الوقف ـ أن تَحرم النساء من الإرث[1] ، وتحصر الوقفية في الذكور من الورثة ؛ لكن الإمام يحي حميد الدين ووزارة العدل من بعده ، حكما ببطلان صلاحية إجراء غير شرعي كهذا .

٤ ـ **الوقف المثلث** : ويشتق اسمه من حقيقة أن ثلاثة أعشار دَخْلِهِ يُدفع للحكومة ، عُشْرٌ زكاةً ، وعُشران للأوقاف لاستخدامها في إحدى الوظائف الدينية [كرواتب لسَدنة المساجد = السُّنيدار ، وللمؤذنين ونحو ذلك] . وأراضي هذا الوقف

= (انظر : تاريخ مدينة صنعاء للرازي بتحقيق الكاتب (ط٣) : ١٣٣ ، ١٤١ ، مئة عام من تاريخ اليمن (ط٢) : ٢٦٠ ، الموسوعة اليمنية : (الصافية) ٥٥٨/٢) .

(١) من أجل آراء علماء القرن ١٢ هـ/ ١٨م حول عدم إدراك النساء ، والجهل وقلة الخبرة بشؤون الممتلكات ، انظر نَشر العرف : ٧٨٧/٢ ، وانظر في موضوع النساء والمواريث في اليمن بحث :
DR. Maytha Mundayx «Notes on womens inheritance in highland yemen», Arabian studies, 1979, V, 161.

قابلة للانتقال عن طريق البيع إذا قَبِلَ المالك الجديد المصادقة على الترتيب السابق ، وأنه اقتصر على شراء منفعة الأرض فقط .

٥ ـ **مثلث الحرمين** : يشابه هذا الوقف في نوعه النَوع السابق ، سوى أن عُشْرَين يذهبان إلى مكة والمدينة بدلاً من ذهابهما إلى أوقاف اليمن .

وكان دخل لواء [محافظة] صنعاء بالريالات اليمنية : (١,٩٣٣,٩١٢) في عام (١٩٧٢ ـ ١٩٧٣) ؛ **وهو يعادل خمسة أضعاف دخل الْحُدَيْدَة ، إذ هناك ، ولا شك** وقفٌ في الريف خارج المدينة ، يوجَّهُ دخله إلى صَوْن مساجد مُعيّنة في صنعاء .

ويستطرد حسين العمري[1] في شرح قضية صلاحية الوقف كما يلي : « بإمكان الواقف أن يُطبَق أكثر من طريقة من أجل تثبيت وقفه ، وهذا ما دفع عُلماء اليمن ، كغيرهم من علماء المسلمين ، إلى الاجتهاد بقضايا الوقف هذه والوقفية التي لا تتحول للغير ، كما في حال عقارات البيوت والمحلات ، من أجل صالح المستفيدين منها ، أو لصالح الأهداف التي من أجْلها تأسَّس مبدأ الوقف ، وتندرج النصوص الاشتراطية لصلاحية الوقف في **ثلاث فئات** : ؛ تلك التي ترتبط بالعين الموقوفة ، وتلك التي تتعلق بالْمَصْرَف .

ويُجمع العلماء على أن الشرائط المتعلقة بواهب الوقف خمسة ؛ أن يكون بالغاً سن التكليف ، ومسلماً ، متمتعاً بالاختيار ، ومالكاً ، وأن يُطلق التصرف ، أما الشرط المتعلق بعين الموقوف ، فهو : صِحَّةُ الانتفاع به مع بقاء عَيْنه .

أما وقف المستملكات ؛ كنقود الذَّهب والفضّة والطعام وغيرها ، فهي غير صالحة .

---

(١) يعتمد المحرر د . العمري هنا على البحر الزخّار للمرتضى : ١٤٦/٤ ـ ١٦٧ ، شرح الأزهار لابن مفتاح (٤٥٨/٣ ـ ٤٦٣) ، ضوء النهار للجلال ١٦٧٩/٣ وما بعدها ، وقارن الأم للشافعي ٦٠/٤ ـ ٦٢ ، وفيه أثبت الإمام الشافعي نصاً مفيداً « لوثيقة في الحبس (الوقف) » لدار بالفسطاط في مصر ، في زمنه .

وأما ما يتعلق بالشرط الثالث والأخير ، الذي يخص مَصْرَف دخل الوقف ، فإن العلماء متفقون على أنه لا يصح إنشاء وقف يتضمن أوامر تتعلق بكيفية صرفه ، عدا ما يتعلق بواحدٍ من مثالين : أحدهما أن يكون حق الانتفاع مُقيداً بالمستفيدين ومحدِّداً نصيب كلٍّ منهم .

والثاني : (الذي ذكر فيه تَضمين أَمْر) : يكون صالحاً - وإن لم يُدرَج فيه تحديد ، لكن الواقف يذكره - عن طريق تضمين القرابة وتأكيدها ، وبكلمات كهذه : (للفقراء من النساء أو المرضى ، إلخ) ، وبالتالي ، يجتهدون فيما يتعلق بالكثير من التفاصيل المتعلقة بالأقارب وطريقة المصرف التي حددها الواقف .

وجرت العادة على أن تظهر خلافات كثيرة بشأن وقْفياتٍ معينة وهبها آباءٌ وقفاً ، واحتج الورثة من بَعْده أنه وقف غير صحيح ، وتحصل مثل هذه القضية عندما يقوم حُكّامٌ أو أمراء معينون بوضع يدهم على أراضي أعدائهم (أو معارضيهم) ووهبوها وقفاً . أو أن يحاول بعضهم تحرير أرضٍ موقوفة في بقعة معينة ، ويأخذها بديلاً ، أو مُقايضةً ، عن أرضٍ في موضع آخر ، وقد حصل الكثير من أمثال هذه الواقعات ، وربما كان أشهرها رسالة العلاّمة محمد بن إسماعيل الأمير [ت ١١٨٢ هـ/ ١٧٦٩ م] ، إلى الإمام المهدي عباس في ذي الحجة (١١٨٠ هـ/ مايو ١٧٦٧ م) حين بَلَغه[1] خبر تجرؤ الإمام المهدي على شراء مُمتلكات الوقف في وادي شعوب ، شمالي صنعاء ، عن طريق المعاوضة[2] .

والناحية التي تهمنا هنا هي أن شروط الوقف التي سبق ذكرها تُعتبر أساسية ، وأن أياً منها عندما يتطلب دليلاً ، يَتوجّب حَسْمه وإثباته وِفْقاً لقواعد الفقه وأحكام

(١) انظر الخبر والرسالة في نشر العرف : ٨/٢ (ط٢ ٢١/٢ - ٢٤) ، وانظر موقف المهدي عباس من هذه المسألة في مئة عام للمحرر (د. العمري) ٣٢ - ٣٣ .

(٢) راجع ص ٨٥ ، ملاحظة ١٥٥ .

الشَّريعة ، وقد كانت هذه المسألة ولا تزال في الحقيقة ، ميدان استفسار وخلاف بالنسبة لأي شخصٍ له مصلحة في قضية وقف ، أو يرغب في إنشاء وقفٍ لصَدقةٍ نَافلةٍ أو خيرٍ عام .

أنواع الوقفية في اليمن :

١ ـ أوقاف المساجد والجوامع .

٢ ـ أوقاف للعلماء والمتعلمين والمدارس .

٣ ـ أوقاف للمرضى ، وخاصة للمجذُومين والمختلين عقلياً ، وقد تطور هذا النوع لينطبق على المشافي والمصحات .

٤ ـ وقف لذرية الواقف .

٥ ـ وقف لرعاية الآبار (السّبُل) ، وبرك شرب الحيوانات والطرقات وخانات المسافرين وبهائمهم .

٦ ـ وتكون الحمّامات العامة عادة من ممتلكات الوقف التي تخص المساجد .

٧ ـ وقف للحيوانات المريضة والعاجزة .

وأفادنا العلاَّمة القاضي محمد بن لُطف الصّبَاحي ، وزير الأوقاف ـ السابق ـ أنه كان في بلدة إبّ وقف لتجهيز العُزْبان الفقراء بالملابس وحاجات المنزل ونحوها عندما يحين وقت زفافهم ، وقد أطلق على هذا الوقف اسم (نَقيلة) من أيام شخص اسمه النِّهمي في إب ، ولكن انتهى العمل بهذا النوع في عام (١٩٦٢) .

وقد تلاشت أوقاف كثيرة دون أن يبقى لها أثر ، لكن تأسست أوقاف جديدة (كوقف التُّرَب) الذي ربما يُقصد منه مواصلة تطهير وتنظيف قبر الإمام ودعمه بالبخور وما شابهه ، ووُجهت وقفيات كثيرة للقبور والمشاهد (المقامات) الكبيرة التي دُفن فيها من يَرْتَجي النّاس شَفَاعتهم عند الله ، وكان أشهر هؤلاء قبر أحمد بن عَلوان

الصوفي [والشاعر ت ٦٦٥ هـ/ ١٢٦٧م][١] ، الذي هدمه واستولى على أوقافه الأمير أحمد [ولي العهد والإمام فيما بعد] والذي كان أمير لواء تعز [وذلك سنة ١٣٥٨ هـ/ ١٩٣٩م] ، وحوّل تلك الأوقاف وما شابهها إلى المدرسة العلميَّة التي أسَّسها والده في صنعاء عام (١٣٤٤ هـ/ ١٩٢٥ ـ ١٩٢٦م) لأنه كان يعتبر الممارسات التي كانت تجري عند القبر من البِدَع التي يرفضها الزّيُود ومذاهب إسلامية أخرى .

وهناك نوع آخر جديد للوقف استحدثه أحد وجهاء التجار في صنعاء ، هو المرحوم الحاج أحمد بن محمد السنيدار[٢] ، وهو عبارة عن أرضية منشأة كبيرة قرب السُّور الجنوبي للمدينة ، حيث كان يمر الغَيْل الأَسود من تحته ، فقد قام بتسوير وتهيئة مكان مناسب للرجال وآخر للنساء ليغسلن الملابس لأهل صنعاء ، ويسحبن الماء لهذا الغَرض من الغَيل ـ حيث كان عامة الناس يغسلون ملابسهم عند الغُيول ، مع العلم أن الغيل الأسود قد جف قبل عدة أعوام[٣] .

وعندما يباع وقف ، تُدفع نصف قيمة عين الأرض للوقف ، ويُقسم النصف الثاني بين الورثة المالكين الذين بيدهم أحقية الوقف وبين الشخصية ، أي راعي الأرض الذي يدعى (الشَّريك) مقابل الأعمال التي كان يقوم بها .

ولِمُصْطَلح (صَافية) (ج صوافي) تاريخ طويل ، لكن الواقع الذي كان يحدث في الماضي هو أن الإمام من خلال سُلْطَته القويّة كان يحوِّل أوقافَ مسجدٍ أصَابه الدَّمار ـ بسبب سوء تسخير دخل المسجد للعناية به ـ إلى ممتلكاته الخاصة ، وهذا ما يمثل الصافية[٤] ، وتندرج إدارة الصوافي الآن مع الوقف الداخلي من الأراضي التي كانت

---

(١) انظر ترجمته في سلوك الجندي وفي (طبقات الخواصّ) للشرجي ، القاهرة ، ١٩٠٣ ، ١٩ ـ ٢١ ، غاية الأماني ٢/٨٠٦ .

(٢) توفي نحو سنة ١٩٥٥ فيما أذكر والأرضية تلك هي موقف السيارات اليوم !

(٣) راجع : مئة عام للعمري ٣٤ ، وللباحث عبد الوهاب محمد عسلان رسالة ماجستير مفيدة للغاية في الموضوع هي تحت الطبع .

(٤) راجع ، مثلاً (رسم الضرائب في الإسلام) لأبي يوسف ، ليدن ١٩٦٥ ، ٢/٣٥ ـ ٦ .

عائدة إلى بيت حميد الدين وصادرتها الحكومة بعد عام (١٩٦٢) ، أما زَبارة[١] ، الـذي كتب عن الاحتلال العثماني الثاني ، فيطلق على الصوافي اسم (ضياع بيت المال) ، ويتهم الأتراك بأنهم هم الذين استولوا عليها (من بيت الإمام القاسم) ، ويكون في حوزة بيت المال دوماً ممتلكات خاصة به تُسمى أملاك الدولة .

ويوجد في مكتبة الجامع الكبير وثيقة ذات أهمية كبرى تتعلق بتاريخ صنعاء ، يطلق عليها اسم (مُسَوَّدة سِنان باشا) نسبة إلى الوالي التركي خلال الوجود العثماني الأول (حكم ١٠١٣ ـ ١٠١٦هـ/١٦٠٤ ـ ١٦٠٧م) ، ويقول يحيي بن الحسين[٢] : « هو الذي ألف (دفتراً جامعاً) عن الوقف في صنعاء ، وأمر القضاة بالحكم بصلاحيته ـ وقد فعلوا ذلك » ، وقد عيّن عدداً من العلماء للشهادة على هذا الحلف ، وكان من ضمنهم العلامة السيد محمد بن عز الدين المؤيّدي وآخرون . وكانت إحدى حسناته إحجامه عن (الأخذ من دخل) الأوقاف واحترامه للناس الذين يديرونه ، إلى درجة أنه حين مغادرته لصنعاء تَرك (٩٠٠٠) قطعة ذهبية في قبة الجامع الذي بناه لدعم عائداته ، مؤتمناً عليها مشايخ صنعاء ، ومشدداً عليهم بأن يحفظوا هذا المال من أجل مصالح الجامع ، والمساجد الأخرى .

وفي عام (١٩٧٣) شاهدنا مسوَّدة سنان[٣] في قبة الجامع الكبير التي انطوت على فَرْشٍ حديث ، وخزائن فولاذية ، وهي عبارة عن مجلد طويل ضيق لكنه سميك جداً ، ملفوف على نحوٍ جميل في جلدٍ أرجواني اللون ، مع تصميمٍ مزينٍ بنقوش نافرة في

---

(١) أئمة اليمن (٢) ، ٣٠/١ ، وذلك في تمهيده لقصيدة طريفة حول الموضوع للشاعر أحمد القارة .

(٢) غاية الأماني ٧٩٢/٢ .

(٣) **يبدو أن مُسَوّدة سنان هذه تستوفي أوقاف المساجد في عموم اليمن [وقد أطلعت عليها مرة أخرى حين** تكرم القاضي علي السمان عام ١٩٨٥ حين كان وزيراً للأوقاف فأحضرها إلى مجلس الوزراء لغرض متعلق بوزارته في حينه وتصفحتها طويلاً في المجلس] . وهناك لائحة على درجة من الأهمية أيضاً عن أوقاف زَبِيْد [ذكرها الأستاذ سرجنت ـ مكان هذه الحاشية ـ ولا أدري أين هي] .

وسط الأغطيـة ، والورق مصقول بـاللون البني المـائل إلى الصُّفرة ، أو أصفر برتقـالي ، والكتابة فيه جميلة وواضحة للقراءة .

أما عن القـاضي عبـد الله بن محيي الـدين العَراسي (ت ١١٨٧ هـ / ١٧٧٣ م) ، فـإن زَبـارة[١] يـذكر أن كل أوقـاف اليمن كلـه وضعت تحت إشرافـه ، وأنـه أحسن إدارتهـا ، بـالتعـامل معهـا كلهـا وفقـاً للمسودات ، وهو عمل لم يتحقق لأحـد سـواه من قبـل على الإطلاق[٢] ، وهناك حادثة عبر التاريخ المتفـاوت للأوقـاف مفـادهـا أنـه عنـدمـا كان السيد مُحمّد بن حَسن حَطَبَة (ت ١٢٠٥ هـ / ١٧٩٠ م)[٣] مسؤولاً عنها ، قـام بتخفيض المقررات الخاصـة ببعض أولئـك الـذين يتمتعون بوظـائف أو يقومون بـأعمـال الوقف ، وكان مرجوع ذلك إلى بيت المال (وهي خزينة الوقف) ، ويُعبر شعر حزين [للفقيـه الأديب محمد بن حُسين دلامة ت ١٢٠٩ هـ / ١٧٠٥ م][٤] ذاع في تلك الآونـة عن مشـاعر المستخدمين[٥] قوله :

لَمْ يَحْمـد الوَقفُ بَعـد الشّيخ مِنَ رَجلٍ   يـا حَسْرة الـوقف والعُمّـال والطّلَبـة

(١) نشر العرف ٢/١٥٢ .

(٢) نفسه ٢/٤٠١ ، ويشير إلى [اب٢ الأمير الفاضل الشاعر] ، محسن بن المتوكل إسماعيل [الذي عينه صاحب المواهب أميناً للوقف (ت ١١٢٤ هـ/ ١٧١٢ م)] استغنى عن الأوقاف ، ولم يأخذ سوى اليسير ، فَحَافـظ على المساجد مَصُونة ، وقد أدرج الطيب [زين العابدين في أطروحته (٢٢٢)] ، حكـة يمنيـة تقول : « يـا الله جَـارك من غُبـار الوَقف » ، أي : خَبَاك الله من الأخْـذ ولـو من غُبـار الـوقف ، كنمـوذج عن شُعور أهل اليمن تجـاه الخوف من سُوء التّعـامل مع مُمتلكات الوقف ، لكن هـذا يبـدو أقرب إلى كونـه نظريـاً أكثر من كونه واقعيـاً وعمليـاً ، وذلـك لأن هنـاك القـدر الكبير من الفسـاد [في استحلال أخـذ أموال الأوقاف إلى اليوم] ، راجع (الأمثال اليمنية) لمقارنة مثل مُشابه للأكوع ١/٢٥٣ (رقم ٧١٣) .

(٣) في النص الإنجليزي خطـأ في تـاريخ الوفـاة بسنـة ١٣٠٥ هـ ، سببـه بعـد التحري خطـأ مطبعي في نشر العرف نفسه لم يُصحح حتى في الطبعة الثـانيـة لمركز الـدراسـات (طبع دار الآداب) بيروت ، المصورة عن الأولى وصدرت عام (١٩٨٥) بدون أي مراجعة أو تصحيح !

(٤) انظر ترجمته في البدر الطالع بتحقيقنا ، دار الفكر ١٩٩٨ ، ٦٨٧ .

(٥) نشر العرف ٢/١٥٧ (ط٢ ٢/١٤٧) ، والبيتان في ترجمته أيضاً في نيل الوطر ٢/٢٥٥ .

ولم يكن مُثمراً حَبّـــاً ولا عِنَبـــاً   مِن بَعْدمَا غَرسوا في أرضـه حَطَبـة !

وكان أتراك الاحتـلال العثـماني الثـاني يعتبرون الأوقـاف ذات أهميـة بـارزة جـداً لدرجة أن القاضي أبا الدرداء [الحافظ محمد بن محمد العَمْراني ت ١٣٠٢ هـ] ، الـذي كان مسؤولاً عن الأوقاف الخـارجيـة ، يتوجب عليـه حضور الاجتماعـات الأسبوعيـة لمجلس الإدارة في صنعاء ، وقد جرت العادة أن يحضُرهُ الناظر مع أعضـاءٍ آخرين[1] ، ويضيف زَبارة أن أحد قوانين الحكومة التركية أنه يتوجب على المفتي حضور مجلس إدارة الولاية الـذي كان ينعقـد في يـومي الإثنين والخميس من كل أسبـوع ، كما يُلـزم كل من قـاضي الحنفية والمفتي ومفتش الأوقاف الخارجية والـدفتردار (أمين السر المـالي) ، والمكتوبجي (أمين السر الرئيسي في الولاية) وأعضاء آخرون ينتخبهم أعيان البلد بـالحضور في ظل رئاسة الوالي شخصياً من أجل مراجعة شؤون معينة للولاية[2] .

وربمـا كانت أقـدم حـالـةٍ عُرفت عن الوقف في صنعـاء مـا نشره [المرحوم المـؤرخ القـاضي] محمـد الأكوع [ت ١٩٩٨م] عن تـاريخ مجهول[3] ، أن رجلاً يسمى أحمـد بن محمـد بن مَعَـاد من صنعـاء قَـدِم على الخليفــة العبـاسي المستعين (٢٤٨ ـ ٢٥٢ هـ / ٨٦٢

---

(١) أئمة اليمن (٢) ٤٢/١ ، ويـذكر أيضـاً في حوادث سنـة (١٣١٦ هـ / ١٨٩٩م) ، أن الوالي حسين حلمي أمر بعزل السيد علي المطاع من وظيفته في نظارة الأوقاف الداخلية ، وأن يختار علماء صنعاء شخصاً ليشغل وظيفتـه فتم اختيـار القـاضي العلامـة حسين العمري [راجع حـوليـات العـلامـة الجرافي ١١٥ ، ١٨١] ، وذكر المرجع نفسه (٢) ٢٧٨/٢ أن العام نفسه سجل وفـاة العلامـة زيـد الكبسي الـذي عزلـه أحمد فيضي من وظيفته في تفتيش الوقف الخارجي ، لكنـه أصبح بعـدهـا مسؤولاً عن المخزان ، الـذي زاره سرجنت وكوستا ، في أوائل عام (١٩٧٥) في المدينة القديـة [وكنت معهما] ويـذكر نشر العرف (١٤/١) أن سكرتارية (كتابات) الأوقاف كانت في أيدي عائلـة أبي الرجـال من قبل وفـاة العلامـة أحمد بن صالح سنة (١١٩١ حتى ١٣٥٧ هـ / ١٧٧٧ ـ ١٩٣٨م) [عام تـأليف المرحوم زبـارة مصنفـه وقـد استمروا بعد ذلك] .

(٢) نفسه (٢) ، ٢١٥/٢ ، وراجع مقدمتنا لحوليات العلاّمة الجرافي .

(٣) الوثائق السياسية للأكوع بغداد ، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧٦م) ٢٤٦ .

ـ ٨٦٦م) في بغـداد قـائلاً : إن جـدّه مَعـاد بن كَثير الشُّطَي كان قـد أسّس وقفـاً عُرف باسم حَظيرة وأعْناب مَعاد ، ومعهما غَيْلان يَرويانها في مِخلاف ذي أجرة[1] وخَوْلان في ديبرة ، من أجـل أولاده وأحفـاده ، وكل من يتحـدر عنهم ، ومن أجـل المسجـد[2] والسقاية اللذين شيدهما في مدينة صنعاء ، ومن أجل الفقراء والمساكين ، إذا مـا انقرض نَسْلُهم . وجعل أحد أبنائه ، واسمه عَبْدُ الله بن مَعَاد ، وليّـاً وقـائمـاً على عمـارتـه ، لكن ثلاثة أفراد سلبوه ممتلكاته بالقوة ، وحاولوا أن يلغوها ويُحولوها عن هـدفهـا ، فـأخـذ عبد الله القضية إلى قاضي الخليفة العباسي الرشيـد المشهور ـ واسمـه مُطرِّف بن مـازن ـ الذي حسم القضيَّة لصالح النَّاس في صنعاء ، والمسجد في سياقه ، الذين سيتلقون نصفها مع الثُّمُن ، وقرر أن ماتبقى من حق ورثـة مَعَـاد بن كثير ، وفقـاً لمـا كانوا قـد ورثوه منـه ، وأكـد على كونِ عبـد الله وليـاً [للـوقف] ، وثبَّت ذلـك في سجـلٍّ شهـد عليـه أشخاصٌ عُدول .

ثم حصل استيلاء آخر على الممتلكات بالقوة بعـد وفـاة عبـد الله بن مَعَـاد ، وأعلن رفض قرار القاضي ، وأهمل المسجد والسِّقاية حتى أصبحا خراباً ، وكتب الخليفة طـالبـاً إعادة النظر بالقضية وحسمها في رسالة كان تـاريخهـا عـام (٢٤٩ هـ/ ٨٨٣م) ، وكانت تركة مَعَاد حسبما سجلها مطَرِّف بن مازن ($\frac{١}{٦}$ و١٤٥٠) دينـــاراً و (٣٢)درهمـــاً بالعين ، وقدَّر قيمة الغيلين بـ ($\frac{٢}{٣}$ و٦٣٥٦)دينـاراً [ستـة آلاف وثـلاث مئـة وستـة وخمسين ديناراً وثلثي دينار] .

ومن أجـل عمـارة جـامـع صنعـاء ، تصـدق في سنـة (٣٣٢ هـ/ ٩٤٤م) [الأمير]

---

(١) هو كذلك مخلاف ذي جرّة عند الْهَمْـداني ، وهي المعروفـة الآن ببلاد الرُّوس وسَنْحـان ، وذكر الأكوع أن ديبرة أصبحت أطلالاً .

(٢) خُصصت لمسجد مَعاد معلومة موجزة في (المساجد) للحجري : ١١٤ ، ويبدو أنها في حاجة لإضافة هذا الحدث في تاريخها ، وهناك خبر مفاده أن بيت مَعَادهم الآن في هَمْدَان .

أسعد بن أبي يُعْفر[1] بأرضه من الحظيرة الْمُسَوّرة (للشّاهرة) وغيل الرِّيشة في ضَلَع [هَمدان] وهي جزء من الأرض التي خضعت للتقسيم قبل وفاته ، وقد كتب بذلك وثيقة رسمية بهذا الخصوص تتضمن تنفيذ المشروع خلال حياته . وبالإضافة إلى ذلك دفع غلّةً بمبلغ ألف دينار من أجل صيانته وصيانة كل بناء من نوعه ، ثم رَفَع المبلغ إلى عشرة آلاف دينار ، وأدرج أسعد أيضاً ألف دينار من أجل ورثة الإمام الزيدي الناصر (توفي ٣٢٥ هـ/ ٩٣٧ م) ومن بقي من العلويين - ويبدو أن النص يُحدد المحتاجين من ورثة الناصر ، والذين لا يتلقون معونة .

ومن بين الوثائق التي تضم قرارات القضاة على هيئة قضايا يطلقون عليها اسم (معاملات) ، استخرج [المؤرخ المرحوم] الأكوع[2] نسخة عن حانوت صدقة في السُّوق المعروف بسوق الخَرّازين[3] ، أي عُمّال الجِلْد ، الذي يُدفع دخله للمسجد المعروف باسم يَعْلى السَّمّان (بائع الزيت) ، ثم عُرف باسم (مسجد الهِنْدي) ، وللسقاية في عليب ودار زقاق الصُّلول[4] - وقد كان هذا المنزل وقفاً لفقراء المسلمين في صنعاء . وقرر قاضي صنعاء في عام (٣١٧ هـ/ ٩٢٩ م) أن هذه الممتلكات أدرجت في السِّجل وقفاً قبله . وعَلِب هو الغيل ، وهي مفردة لا تزال دارجة حتى الآن .

وهناك وثيقة يرجع تاريخها إلى ربيع الأول سنة (٧٦٦ هـ/ ديسمبر ١٣٦٤ م) نقلها المؤرخ زبارة[5] ، من نصٍ في دائرة الأوقاف بصنعاء ، وهذه الوثيقة تؤكد أن إجراء

---

(١) الوثائق ، في مواضع مختلفة ٢٥٨ ، ليس من السهل فهم النص ، فهو ينطوي على أخطاء طباعية كثيرة وعبارات غير واضحة .

(٢) نفسه ٢٦٧ .

(٣) ربما كان مماثلاً لسوق الصنادل والأحذية في قانون صنعاء ، القسم ٣٤ .

(٤) الدرب المرصوف بالحجارة (الصَّلل) مفردها صَللة والجمع والاسم أيضاً : (صلل) وهي الحجرة المسطحة غير السميكة ، ويذكر الأستاذ مطهر الإرياني في المعجم اليمني ٥٥٣ ، أن الكلمة قديمة وردت في النقوش المسندية [انظر المعجم السبئي ١٤٢] .

(٥) أئمة اليمن (٢) ٢/٢٨٩ - ٢٩٠ .

الوقف حصل للمرة الأولى على يد أمير صنعاء ـ أحد أشراف حَمزات الْجَوْف [ابن أخي الإمـام عبـد الله بن حَمْزة ت ٦١٤هـ/ ١٢١٧م] ، وهـو عبـد الله بن علي بن داود [الحمزي] ، وسجله حينئـذ حـاكم صنعـاء [العلامـة الحسن بن محمـد النحوي الصنعـاني (ت ٧٩١هـ/ ١٣٨٩م)][1] . وشهد عليـه أربعـة عشر عـدلاً ، ومما قـالـه في ذلـك الحكم ما نصه :

« ثبت عندي شَرعاً وأنا يومئذ بمجلس الحكم بمدينة صنعاء اليمن ثابت الولاية فيهـا وفي أعمالها ولاية شرعيّة ممن له ذلك شَرْعاً بشهادة جماعة عَدول أربعة عشر شاهداً :

أن العبـد الفقير إلى الله عبـد الله بن علي بن داود .. وقفَ وحَبَس وسَبّـل وأبّـد وتَصدّق بما ثبت عندي أنـه حـال تصـدقـه يحُوزه ويَمْلكُـه وعرفـه ، وذلـك أصل جميع **القرية الخراب يومئـذ المعروفـة بقريـة عَصُر وجميع غَيْلِهـا الأعلى ، المعروف بغَيْل عَصُر** والأسفل المعروف بغَيـل سَبـأ اسماً ، وجميـع آبـارهـا الثـلاث وجميـع الضِّيـاع والأطيـان **المزْدَرَعَة اللاتي بضيعة ماذكر ، وغير ذلـك من العقـار ، وجميع حرث ذلـك كلـه مُتصل** بَعضُه بِبعْض مَشهُور فيما تقدّم بـالنسبـة الشّـاذْروَان الوقف المـذكور الآن ، وذلـك بجبل عَصُر ، ومَسَاقِطُه بناحية السِّنيْناتَ والسَّواد ، وكل ذلك غَربي مـدينـة صنعـاء ، حُـدود ذلك كله على اتصالـه من قبليـهْ أوطَـان السِّنينَـات ، ومن شرقيِّـه أرض تعرف بـأجْور والجَبَـائِب المهريقـة في ذلـك ، ومـا يتصل بـذلـك من غَـول الرَّبيعي ومن أرض تُعرف بالسَّراقات ، ومن عَدَنيـه بـأيـدي الأمراء عِيـال حِميرَ والجبـال المهريقـة في ذلـك ومن غربيـه بـأيـدي عِيَـال حِميْر وخُلَطـائهم ، ومقـالب السُّبل من مَغْرَبـة عَصُر والعَوارض المهريقـة في ذلـك ومـا يتصل بـه من مَحْجَر الفَرَس بـأيـدي ورثـة السيِّـد العـالم الإمـام يحيى بن محمد السَّراجي .

تصدق الواقف المذكور بجميع ما تضمنته الحدود وسائر ما أحاطت به هذه الحدود ،

(١) انظر ترجمته في تحقيقنا للبـدر الطـالع (ط دار الفكر ١٩٩٨) ٢٢٥ .. وكتـابنـا مصـادر التراث اليمني في المتحف البريطاني ١٨٤ ـ ١٨٦ .

بجميع حقوق ذلك الشرعية ، وبكل حق هو لذلك في الحدود أو خارج عنها صَدقةً منه مَوقوفةً مؤبّدة مُحتَبَسَة ، على أنه شرط في صدقته هذه أن يبدأ من رأس غلّتها بعمارة أُصولها واستغزار غَيْلها وآبارها وما يحتاج إلى إصلاحه وعمارته وللقوام بها ، فما فَضَل بعد ذلك كُلّه من غَلّتها في كل سنة أبداً صُرف أثلاثاً على السواء :

فثلث : لضعوف الأشراف الفاطمين ، والثلثان الآخران : طعما في المسجد الجامع بمدينة صَنعاء أحد هذين الثلثين للواقفين في الجامع المذكور من العُلماء والمتعلّمين والمفيدين والمُسْتفيدين بالإقراء والقراءة في الجامع المذكور ، والثُّلث الباقي للواردين إلى الجامع المذكور من أبناء السَّبيل لكل وارد عَشَاء أو غَدَاء ، فما فَضَل من هذا الثلث الأخير صُرف على المحتاجين بالمدينة المذكورة ، وإلى الواردين إلى قرية عَصَر من أهل العِلْم للإقراء والقِراءة على حسب ما يراه المتولي لذلك ، وجعل الولاية في ذلك كله والنظر عليه إلى القائم على المسجد المذكور وأملاكه من فُضَلاء المسلمين بالمدينة المذكورة القائمين بأمور الدِّين السَّاعين في مصالح المسلمين إلخ .. » .

ويشير الدكتور الطيب زين العابدين [في أطروحته][1] إلى أن التقدير الرَّسمي لأرض الوقف في اليمن هو بين (١٥ - ٢٠٪) من الأراضي الزراعية وأن (٧٠٪) من الأراضي المحيطة بصنعاء نفسها وقفاً . وبما أن الوقف غير قابل للانتقال ، ويستمر بالتنامي مع الهبات الإضافية ، فَليسَ هناك ما يدعو للدهشة من أن الأوقاف قد أصبحت المالك الأكبر للأراضي في القطر .

فَرضُ الضَّرائب :

نظرةٌ عامة :

لا يزال تاريخ فرض الضرائب خلال القرون الأولى للدولة الإسلامية مليئاً بالمشكلات التي تتطلب حلولاً ، لأن الإداريين العرب الذين استلموا زِمَام إدارة

(١) مصدر سابق ٢٢٢ .

الأمصار التي فَتَحوها طبّقوا النُّظم التي كانت موجودة من قبل ، ثم اتخذوا إجراءاتٍ خاصةً من أجل التعامل مع الظروف المُستجدّة ، ومع الأزمات التي تتطلب اتخاذ قرار ، وصيغة النظرية الإسلامية المتعلقة بفرض الضرائب ـ ابتداءً ـ حتى من القرن الهجري الأول ، وهي التي خضعت [بعيد ذلك] ولعهدٍ طويل في تكوينها في ظل العباسيين الأوائل في العراق ـ ربما تخلّف عن الممارسة الإدارية الواقعية خارج المراكز الرئيسية للعراق نفسه أيضاً ، ومن أجل فهم نظام فرض الضرائب الإسلامي قديماً ، من خلال تطبيقه الأكمل ، يبدو للكاتب أن معرفة الأرض ، والقانون العُرفي للسِّقاية [الري] ـ على نحو ما هو باقٍ حتى الآن ـ ناحية ذات أهميةٍ حيويّةٍ ، لكن المعرفة بالقانون العُرفي للسِّقاية نادراً ما تُساهم في التّنوير بمعرفة الأرض[1] .

ولا بد لتاريخ فرض الضرائب من أن يُفتتح حسب الأصول بدراسةِ المعلومات الواردة عن العصر الجاهلي ، التي يمكن الحصول عليها من الكتابات القديمة في جنوبي الجزيرة العربية المكتوبة بالخط المسند . وبعد ذلك لا بد من إجراء مسحٍ للأعمال الشرعية اليمنيّة الزَّيديّة منها والشّافعية ، ومقارنة ذلك مع كتابات المؤرخين اليمنيين . أما من أجل الهدف المحدود الذي ينطوي على التأكيد على كيفية فرض الضرائب في صنعاء خلال الحقبة الإسلامية ، فإنّ الدراسة المُسهبة في التفاصيل لا تكون في حقيقة الأمر عَمليّةً ، ولا تضع هذه الإلْمَامَة سوى لمسات على مثل هذه القضايا ، على نحوِ ما لفتت انتباه المؤرخين الذين تمّ الرجوع إلى مؤلفاتهم ، وبشكل رئيسي حينئذٍ المؤرخون الزيديون .

---

(١) نجد أن هناك ـ وبشكل غير مباشر ـ شيئاً عن هذا المنهج في كتاب الدكتور عبد الله المقطري ، (حقوق المياه ، وممارسات السقاية في لحج) كامبردج ١٩٧١ . Water right and irrigation practices in lahj, Cambridge, 1971.

[وهو رسالة بحث نال بها المؤلف درجة الدكتوراه من جامعة كامبردج تحت إشراف الأستاذ سرجنت] .

لقد تمتَّعت الحكومة [الرسوليّة] التي كانت تفرض سيطرتها على جنوبي البلاد [في تلك العصور] وهي ذات ـ الأغلبية الشافعية ـ بوضعٍ اقتصادي أفضل ، وهي المناطق التي تقع فيها موانئ عَدن والمخا وزَبيد ، ويختلف رفاه كلٌّ منها حسب اختلاف الظرف السياسي حين ذاك . فرسوم الجمارك[1] التي تُجمع من الشحن الخارجي [التصدير] ، والعائدات التي كان يُحمل قِسْمٌ منها إلى العَاصمة الرّسوليّة (تعَز) أربع مراتٍ كل عامٍ في احتفال وموكب فَخم[2] ، كانت بلا شك أقرب إلى شكلٍ ما[1] ؛ من أشكال فرض الضرائب منها إلى ضرائب زراعيةٍ يُجمع بشكل مباشر من فلاّحي القرى ، ولا يقتصر اعتبار اليمن الأسفل الأكثر خَصُوبة في أراضيه الزراعية من الشّمال والمشرق الجاف ذي الأمطار الضئيلة ، لكن جمع الضرائب المفروضة على السكان الطّيّعين يكون أسهل بكثير .

وبما أن الأئمة الزيديين في صَعْدَة وصَنعاء خلال تلك الفترة الوسيطة [من التاريخ الإسلامي] لم تكن لهم سيطرة على المَوانئ ، فقد اضطروا للاعتماد على ما يفرضون من ضرائب على الرِّيف ، واستخلاص ما استطاعوا إليه سبيلاً من هذه المدن ، ومن أجل إقامة القضَاء حسب الأحكام الشّرعيّة التي يُمارسونها ، كان الأئمة في ظِل حُكم بيت حميد الدين ، يقومون في الغالب بجمع الضَّرائب من القَبائل عن طريق شيوخ الضَّمان ، وكان من المؤكد أن هؤلاء يَقومون بحسم مُواساة لصالحهم .

[فرض ضريبة على الحيمة]

ويعود تاريخ التعديل الذي ينطوي على أهمية كبيرة في تطبيق أسلوب جَمْع العَائدات إلى عام (١٠٧٧هـ / ١٦٦٦م) حين قرّر الإمام المتوكل إسماعيل [١٠٢٩

(١) من أجل فرض ضرائب في ظل الرسوليين على الموانئ ، راجع مقال سرجنت (موانئ عدن ، الشّحْر) : Ports of Aden and Shihr, Brussels, 1974, xxx, 208-24.

(٢) قارن مع ما تقدم (ص ٦٤ حاشية) في استخدام الطبول في الاحتفالات عند الرسوليين .

ـ ١٠٥٤ هـ/ ١٦٢٠ ـ ١٦٤٤م] فرض الضريبة على الأراضي الزراعية في الحيمة غرب صنعاء [مباشرة وليس بالأمانة كما كانت من قبل تقديراً لمواقفهم وأيادٍ لهم على الأئمة كما يُعلمنا صاحب (طبق الحلوى)][1] :

« ... وفيه قرر الإمام على بلاد الحيمة ، الْمَجْبَا والضّمَانة[2] ، وكانت قبل مَسُوقة إلى الإمام ، بالأمانة لسَوالِفَ صَنَعُوها مع المؤيد [ت ١٠٥٤ هـ/ ١٦٤٤م] يستحقُّون بها التَّقريب ، والتّقرير لليد ، فكان البَعْضُ تَساهل في الحقّ الواجِب ، ولم يَعرف أنّه ضَرْبةُ لآزِبٍ[3] ، ووجه المصْلحة مَكْشُوف والْخَرْصُ [تقدير المحاصيل] دليله معرُوف ، ولّما امتَنعوا ، وارتَفع منهم جماعة إلى حضرة الإمام شاكِينَ لَمْ يُشْكِهم الإمام ، واستقرّ ماأراده مِن الأحكام » .

وكان واضحاً أن الإمام كان يُفضل الحصول على عائدات منطقة الْحَيْمة الزراعية [الخصبة] لأن هذا سيجلب له مقادير أكبر مما قد يُورّد إلى الخزينة من نظامٍ يعتمد على تقدير ذاتي محلي [من قبل أصحاب المصلحة] ـ والذي يؤكد أن الحكومة تتلقى ـ في واقع الأمر ـ أقل مما تنتجه الأراضي المعنيّة ، وكمثال بصدد هذا الموضوع ما يقال [الآن] : إن إيرادات العائدات في تراجعٍ مستمر في تلك المناطق التي يُطبق فيها التقدير بالأمانة منذ عام (١٩٦٢) ، ويبدو ، كأن قصد الإمام ـ من خلال مثال الْحَيْمة ـ أن تكون في المستوى نفسه من التعامل مع المناطق الأخرى ، وذلك في إلغائه للمكانة [المميزة] أو المفَضَّلة للقبائل [في الحيمة] .

ومن طبيعة الحكومات ، بصُورةٍ عامةٍ ، ألاّ يكون لديها مَصادر ماليّة ، كافيةً لتحقيق كل ماترغبُ في تحقيقه . وهكذا وللأسباب التي ذُكرت آنفاً كان أئمة اليمن في

(١) طبق الحلوى لابن الوزير (خ) : ٥٨ب ـ ٥٩أ ونشرة محمد عبد الرحيم جازم ٢١١ .

(٢) هما نوع من الضرائب التي تؤخذ على الأرض الزراعية ، ويبدو أن نظام الضرائب الإسلامي كان متبعاً من بداية عهد اليمن بالإسلام .

(٣) ضربة لازب : أي واجب ثابت .

حاجة دائمة للمال ، وإذا ما وضعنا منازعاتهم الداخليّة الخاصّة جانباً ، فإن الشُّح في موارد البلاد ، نادراً ما ييسر لهم جلب حكومةٍ مركزيةٍ قويةٍ إلى اليمن العليا [في شمال البلاد] .

ويمكننا القول : إن الحكومتين القويّتين الثّابتتين اللّتين أسّسها الأئمة في القرنين (١١ هـ/ ١٧م و١٤هـ/ ٢٠م) ، قد كانتا نتيجة للزّخم الذي أحاط بالأئمة أثناء دورهم القيادي في طرد الأتراك العثمانيين من اليمن ، وليحتفظ الحاكم في اليمن بولاء مؤيديه من القبائل ، وليضمن تأييدهم برجالٍ مسلحين عندما يكون بحاجة إليهم ، يجب أن يكون في حَوزته مالٌ ينفقه عليهم ، أو جاهٌ ينفعهم به . وهذا هو السبّب الذي دفع بالإمام يحي [حميد الدين] إلى أن يُراكِمَ الريالات الفضية [المعروفة بماريا تريزا] في [مخازن تحت قصره دار السعادة] ، وفي حِصن قمّة جَبل نُقُم ، ومن جراء ذلك اكتسب سُمعة وصَمته بالبُخْلِ ، مع أن النبي محمد ﷺ نفسه اضطر إلى تكريس بعض العائدات من أجل تأليف قلوب القبائل ، كمثلِ كلِّ حاكمٍ في الجزيرة العربية عبر تاريخ شبه الجزيرة هذه ، وهو أرخص في المناطق القبلية بالطبع إخضاع قبيلة جامحة عن طريق تشجيع قبائل أخرى على مهاجمة قُراها وسلبها .

ومما يقارب زمن [عودة] اعتلاء الأئمة الزيديين سُدّة الحكم [بعد خروج العثمانيين الأتراك] في القرن (١١ هـ/ ١٧م) أدَّت بهم وسائلهم التي استخدموها لرفع العائدات إلى الوقوع في نقاشٍ وجدالٍ مع عُلماء الزّيدية[١] الذين لا يرون شرعاً ، الجمع بين ضريبة مستجدة مع تكليف [دفع] الضريبة عنها [في الوقت نفسه] .

والحقيقة أن الخلافات [الاجتهادية] الفقهية كانت على درجة من التفاصيل حيث

---

(١) كانت هناك مجادلات أقدم بين الأئمة والعلماء تعكسها كتب فقه الزيدية ، وهذا أمر في حاجة للبحث ، ويذكر عبد الله الحبشي في (فهرست المخطوطات اليمنية) وجود (رسالة في حكم الجباية التي يأخذها الأئمة في غرفة حضرموت) ولم ترد عند بروكلمان ، وتبدو هذه الرسالة عن فرض الضرائب الإسلامية العثمانية ذات أهمية في الموضوع .

تـواجـه الحجـة بـالرد عليهـا ، كل ذلـك بثروة علميــة (فقهيــة) كبيرة من التحليـل والنقاش ، بَيْد أنّ ما يعنينا هنـا منهـا هو تلـك الضرائب التي يطلق عليهـا (المَجـابي) (مفردهـا : مَجْبى)[1] ، أو مُكـوس أو رسـومٍ تُـدفـع على السلـع التي تبــاع في السـوق (المعُونـة ، ج : معـاوين = معونـات) ، وعلى دفع الزكاة ، أو الهبـة من العقود المربحـة (البصائر) وبالإمكان اكتشاف مبررات ذلك من خلال ممارسات الإمام الزيـدي الأول في اليمن (الهـادي) [يحيى بن الحسين ت٢٩٨ هـ/ ٩١١م] ، فقـد أشـار الإمـام المنصور بالله [عبد الله بن حمزة] (توفي ٦١٤هـ/١٢١٧م) إلى أن الهادي : « أخـذ المعونـة التي أدت به إلى الخروج من صنعاء بسبب ضعف حاله ، وعندمـا غـادر صنعـاء ووصلت إلى مسامعه أشياء مستهجنة فعلوهـا نَـدِم لأن ذلـك كان على حسـاب أخـذه معونـة منهم . وعندمـا نَصره الله وأعـانـه على دخول صنعـاء ثـانيـة ، أخـذ المعونـة وفرَّقهـا على سكان صنعاء من أجل تقوية عسكره وقواته »[2] .

وتجزم مصادر موثوقة مبكرة أخرى بالقول بأنه في حالة الجهـاد يكون للإمـام حق فرض ضريبة ـ نشير بهذا الصدد ثانيـة إلى مثـال الهـادي الـذي طلب من سكان صنعـاء ربع أموالهم عندما غادر (الملحد) [هكذا] علي بن الفضل ، صنعاء ، ليُدافع بهـا ضُـدّ كَيْد أعدائهم ، أي القَرامِطَة ، وكان ذلك يفرض إفرازاً ومُقاسمة ضمن المدينة[3] .

وقد اعتبر المنصور أفعال الهادي مُخوِّلاً لفرض معونـةٍ ، والقَبـالاتِ أيضـاً ـ وكلمـة

---

(١) يبدو أن المجابي ضرائب محلية لهـدف أو لآخر ، وقـد أخـذت وقتهـا مع الأستـاذ سرجنث في وضع تفسير جامع شامل لها ، ويراجع قانون صنعاء ، حاشية رقم (١) كذا يراجع ما يفيد بشكل عـام المعجم اليمني للأستاذ مطهر الإرياني ١٢٠ ـ ١٢٢ .

(٢) سيرة المتـوكل للجرمـوزي (خ) ق٢٣ ، وفي سيرة الهـادي (تحقيـق د . سهيـل زكار) ٢٤١ ، أنـه ـ أي الهادي ـ طلب العون والسلف .

(٣) الجرمـوزي السيرة : (خ) ٤٤٢ ، ٥٢٧ ، وانظر في الموضـوع رأي بعض العلمـاء المجتهـدين المتــاخرين كالإمام الشوكاني في رفضه أخذ ما يسمى (بالمعونة الجهـاديـة) في السيل الجرار ٥١٨/٤ ، وانظر كتـابنـا (الإمام الشوكاني رائد عصره) ٣١٠ ـ ٣١٢ .

قبالة ـ واضح أنها تعني اقتطاع ضريبة مفروضة كما يبرّر تفويضٌ آخر ذلك إذا ما استخدم من أجل الإيفاء بحاجات (الجنود والحصون) .

ويُشار إلى نوع آخر من المساعدة ، يزيد عن الزَّكاة ، وهو دفع دينار عن كُل عشر شِيَاهٍ ، وهو الذي فَرَضه المنصور بعد مُشاروة كبار البلد ، والخمسة آلاف دينار المفروضة سنوياً على الظَّاهر وبكيل وبني معمَّر ما دام هناك غُزّ (أيوبيّون) يتمتعون بسلطة في صنعاء[1] .

كما يذكر ضريبة تسمى الْخُمس ، وهي تُفرض على المنطقة التي يطؤها الظالمون ، [الظَّلَمة] . فعندما قام الغُز (الأيوبيون) بغزو ليس محل ترحيب على الإطلاق على الظّاهر في مَساء العِيْد ، قال عُقَّال هَمْدَان[2] : لن يحمينا أحد سوى شخصٍ ذي مَنَعةٍ ، مثل الإمام المنصور ، ولذلك سنوسع له مبلغ كذا وكذا من المال وسيكون عند بوابته كذا وكذا عدداً من الرجال يُعيِّنون لرَسْم الخدمة ، واقترحوا فرض مبلغ (٦٠٠٠) ستة آلاف دينار على حِلفَي حاشد وبَكيل ، لكن المنصور أُبلغ أن خراجهم خلال زمن (الظَّلَمة) كان (٥٠,٠٠٠) خمسون ألف دينار ، وهذا ما طَلَبه منهم .

ولا بُدّ لنا ـ هنا ـ من أن نذكر بإيجازٍ مُشيرين إلى تلك البلاغة ـ غير العادّية ـ التي اخترعها الأمير الأيوبي طُغْتِكين حين استولى على اليمن ، ذلك أنه رغب في شِراء كُل أراضي البَلَد من أجل أن يوزِّعها على ديوان الحكومة ، وكل من يرغب في فلاحتها يستطيع أن يستأجرها من الموظفين الذين في الديوان ، (كما هو الحال في مصر !) ، وكان يُرسل مُثَمِّنين كثيرين لتقويم الأرض ، على الرغم من وجود احتجاج كثير من جانب العلماء ، لكن طُغْتِكين توفي عام (٥٩٣ هـ / ١١٩٧م) قبل تمكنه من وضع خطته

---

(١) ذكر أن المبلغ وُزّع بين القبائل « قسطاً بينهم على قدر سِعَتهم » وفي رأي الأستاذ سرجنت أن هذا يُذكر باستخدام « قَسَطَ » في الوثيقة (أ) فيما يسمى بـ « دستور المدينة » الذي سبق له نشره .

(٢) السيرة ٥٢٥ ـ ٥٢٦ .

موضع التنفيذ ، وقد كانت غير عمليةٍ على الإطلاق عدا ما يتعلق منها ببعض مناطق اليمن الأسْفَل فقط[1] .

ويمكننا أيضاً اقتباس حالتين تتعلقان بفرض المعونة ، ولا شك أن هناك حالات أخرى كثيرة .

ففي عام (٦٥٠هـ/ ١٢٥٢م) اشترى الإمام أحمد بن الحسين حصن براش في صنعاء من أحد أقارب سُلطان تعز الرسولي وفرّق ثمنه على إقليم الإمامية كله ، حيث أعطى كل بالغٍ ذكر خمسة دراهم ، أما الحالة الثانية فقد حدثت في عام (٨٦٩هـ/ ١٤٦٤ ـ ١٤٦٥م) عندما كان عامر [بن عبد الوهاب] ـ السلطان الطاهري الأول ـ على وشك استئناف هجومه على صنعاء ، طلب الإمام محمدّ بن الناصر من الناس (٤٠٠٠) أوقية فضّة إعانة لحمل راية الجهاد[2] ، ويتضافر هذا كله ليُبدي أن الأئمة كانوا يعتبرون قتال المُعتدي ، وإن كان مُسلماً ، جزءاً من الجهاد في ظل شُروطٍ معيّنة ، وكانوا يفرضون معونة من أجل غرضٍ كهذا . ومما يصادف في السجلات ـ في أوائل القرن الخامس عشر ـ أن منطقة صنعاء والسِّرّ والرَّحَبَة وبلاد هَمْدان وجَنْب وذَيْفَان والبَوْنَين كانت تدفع ضريبةً للرسوليين بالعين (المال) والزَّبيب .

[مجادلات المتوكل إسماعيل مع العلماء حول الضرائب] :

وفي عام (١٠٥٨هـ/ ١٦٤٨م) ثارت مطارحات ومجادلات بين الإمام المتوكل إسماعيل وعلماء عصره في شأن الضرائب التي تُعرف بالمُكوس والمَجابي والزَّكوات[3] . وقد سأله بعض أقاربه عن المطالب الشَّهرية التي فرضها على اليمن الأسفل وأسباب قيامه

(١) غاية الأماني ٣٣٩ ، اقتباساً عن عُمارة والخزرجي ، لكن هناك تلميحات كثيرة إلى ذلك عند المؤرخين اليمنيين ، فقد لقي الأمر اعتراضاً شديداً من قبل العلماء .

(٢) العقود للخزرجي ١/١٠٠ ، الجرموزي ٥٢٦ ، مع أمثلة إضافية . وانظر : غاية الأماني ٥٩٨ .

(٣) طبق الحلوى (نشرة محمد عبد الرحيم جازم) ١٢٠ .

بذلك ، فردّ الإمام[1] بأن تلك المنطقة أصبحت تحت سيطرة الكفار ، واحتج بدليلٍ اقتبسه من كتاب الفقه الزيدي (الأزهار) ليثبت أنه يستطيع أن يأخذ من تلك المنطقة ما يشاء ، وبما أن المنطقة لم تخضع إلا لاحتلال الأتراك العثمانيين ـ وكان ذلك قبل حوالي ربع قرن ـ كان واضحاً أن الجدَال كان صَعْباً على العلماء ، بل يقيناً أنهم لم يكونوا ليقبلوا ذلك تبريراً لفرضِ ضرائب لم تنصّ عليها الشريعة .

والخلاف مطروح بإسهابٍ بما خطّه مؤلف السيرة المتوكلية[2] ، ووجهة النظر الرئيسية فيه تقول : كل ما يفرضه الإمام على السكان من أجل مصلحة عامة تخصهم يعتبر حلالاً ، حتى أجرة الحرّاسين الذين يحرسون ضد الحريق ونصب الدُّروب (رفع الجدران) وبوّابات الشّوارع ، ويُحتَج بأن اليمن يحتاج إلى إمام لديه جنود كثيرون من أجل إرغام القبائل على رفع الظُّلامات وجعلها تدفع الدّيات ، فاليمن مليء بالفتن ، مع

---

(١) [لأهمية الموضوع وفائدته نثبت ردّ المتوكل إسماعيل كما أورده له ابن الوزير في طبقه : « .. ولما سأله بعض أقاربه عن هذه المطالب الشهريّة ببلاد اليمن الأسفل ، وسبب أخذها كان من جملة جوابه ، أن مذهب أهل العدل أن الْمُجَبِّرة [الجبرية] والمشبّهة كُفّار ، وأن الكُفّار إذا استولوا على أرض مَلكوها ، ولو كانت من أراضي المسلمين وأهل العَدل ، وأنه يدخل في حكمهم من والاهم ، واعتزى إليهم ، ولو كان معتقده يخالف معتقدهم ، وأن البلد التي تظهر فيه كلمة الكفر ، بغير جوار كفريّة ، ولو سكنها من لا يعتقد الكفر ، ولا يقول بها أهله ، ثم قال : هذه الأصول معلومة عندنا بأدلتها القطعيّة ، ومدوّنة في كتب أئمتنا ، ولا ينكر ذلك عنهم أحد ممن له أدنى بصيرة ، ومعرفة بمصنفاتهم ، كالأزهار وغيره ، إلى أن قال : فإذا استفتح الإمام شيئاً من البلاد التي تحت أيديهم فله أن يضع عليها ما شاء ، سواء كان أهلها [٥٤] ممن هو باق على ذلك المذهب أم لا ، فالمقلد من الناس إن أراد أن يكتفي بالتقليد فهذه الأمور معروفة في المختصرات ، وإن أحب الوقوف على الدليل ففي المبسوطات ما يكفي ويشفي » : (طبق الحلوى ١٢١) ، وفي عام (١٩٨٥) قمت بزيارة رسمية لمحافظة إب . حين كان الأخ والصديق العزيز الأستاذ العميد يحيى محمد المتوكل محافظاً عليها ، وهناك زرنا المرحوم الصديق النبيل الفقيه الشيخ علي بن إسماعيل باسلامة في داره حيث أطلعني على بعض الوثائق والرسائل التاريخية الهامة كان من بينها جوابٌ للمتوكل إسماعيل في الموضوع نفسه ، وهو مع أخريات بين أوراقي في اليمن ـ الآن ـ آمل نشرها ذات يوم بإذن الله] .

(٢) الجرموزي (خ) : ٤٤٦ .

أنها خلال زمن حكم المتوكل تضاءلت بسبب هيبة الإمام ، ولا بد أن يكون لديه ، ولدى القادة الذين معه ، تجهيزات وفيرة من أجل الاضْطلاع بواجباتهم .

« فاليمن فقير[١] وواجبه تجاه ما يذهب إلى العسكر يسير ، ومخروج اليمن غير كافٍ لسد حاجات العسكر وحدهم ، وإذا ما جُمع كل محصول اليمن ، وقورن مع ما يلزم العسكر لوُجد أنه أدنى من الحاجات بكثير - فكيف يفي بحاجات الآخرين ذوي الحقوق الواجبة من أهل التأليف والفقراء والمساكين »[٢] .

وقد أكد منتقدو الإمام [المتوكل] أن الجزية التي يدفعها اليهود ، والتي تصل إلى (٧٠,٠٠٠) سبعين ألف كانت تذهب إلى شخص واحد ، وأن نصف خَراج عدن - الذي يزيد على مئة ألف - كان يذهب لشخص آخر ! (وقد كان الإمام الزيدي مَن يتلقى الجزية المفروضة على الذِّمِّيين [في اليمن كله] .

وكان الردُّ على تلك الدَّعاوى أنه لا يوجد في اليمن يهود ذميون بعدد يكفي لإخراج مبلغٍ كهذا ! ولم يُعرف عن عدن أن يكون لديها في تلك الأيام عائدات تزيد عن (١٢,٠٠٠ اثني عشر ألفاً) ، ومعظم عائداتها تدفع للعَساكر المرابطة والمعونات ، ويدفع ما تبقى على ما تأتي العائدات من أجله وعلى حماية طُرق البرِّ ، والإحسان للمعوزين[٣] .

كما تضمَّن الهجوم على الإمام اتهاماً[٤] أن معظم الهاشميين لا يجدون ما يسدُّ حاجاتهم من طعامٍ ولباس ، وأن هِجْرة[٥] السادة آل يحي بن يحي كُلّها - إلا ما ندر - تجدهم في

---

(١) جاءت (فقير) في النص : (حقير) ، وكذلك كتبت مُلَتَّنةً : (Haqir) في الترجمة الإنجليزية وهي بالمعنى نفسه وليس القصد المعنى الشائع الآن .

(٢) الجرموزي (خ) ٤٨٦ .

(٣) المرجع نفسه ٤٨٩ .

(٤) المرجع نفسه ٤٩٠ .

(٥) عن (الهجر) راجع ص ٤٠ من كتاب صنعاء ، وانظر كتاب العلامة القاضي إسماعيل الأكوع (هجر =

حاجةٍ ماسةٍ ، وكان رَدّ الإمام أن هؤلاء الناس يتلقون منه ما لا يحصل عليه الآخرون ، وإذا اقتصرنا على ما تتضمنه البيانات والدفاتر على شكل قماشٍ ونقدٍ وطعامات ومواساة وصِلات ، فإن ما يصل إليهم يزيد عما يستحقون[1] . وهناك هجوم على أقارب الإمام لاحتكارهم مال الله ووضعه تحت سيطرتهم ، وعدم دفعهم للإمام ما يستحق[2] ، والنقطة التي لا بد من إثارتها في التاريخ المتأخر أيضاً إنما هي جواز توزيع الزكاة على فقراء بني هاشم ، أو إلى الأغنياء بينهم على حساب المصلحة العامة ، وهو الأمر الذي كان من مُجَوّزيه العلامة الْحُجّة إبراهيم بن يحيى السُّحولي [ت ١٠٦٠ هـ / ١٦٥٠ م] حاكم صنعاء وإمام جامعها الكبير[3] .

وتوصف عائدات الخزينة في هذا الزمن بأنها المعونة ، والأخماس - على المنطقة التي كانت تخضع للمعتدين ، والمظالم ، والحقوق الواجبة ، كالزكوات والْمُعَشَّرات ، على الناس القادرين على دفعها .

أما القول : إن السَّادة وآخرين أفلحوا في استبقاء جزءٍ مما يمكن أن يكون قد صُرف زكاةً ، فهذا يتولد عن إجراءٍ قرَّره الإمام المتوكل القاسم [بن حسين] عام (١١٣٥ هـ / ١٧٢٢ - ١٧٢٣ م) أي جَمْعُ المستحقات والزكوات من أولئك الذين كانوا مُسْتثنين من دفع الضريبة (قَبْضَ واجبات الأجبار)[4] ، مستخدماً وزيره ، الفقيه العالم أحمد بن محمد الشِّجني وسيطاً ، وكان هؤلاء الأشخاص المستَثنين يحتفظون بتراخيص مكتوبةٍ (مُحرَّراتٍ) في حوزتهم من الأئمة بأنه عليهم أن يفرِّقوا زكواتهم على

= العلم ومعاقله في اليمن) ، دار الفكر ١٩٩٦ .

(١) الجرموزي ، السيرة ٤٨٩ .

(٢) المرجع نفسه ٤٩١ ، طبق الحلوى ١٢٤ ، نشر العرف ٢/٤٦ ، حول أكل مال الزكاة من قبل الهاشميين (آل البيت) .

(٣) انظر ترجمته ومؤلفاته في كتابنا (مصادر التراث اليمني) ٢٦٢ ، والبدر الطالع بتحقيقنا ، ط دار الفكر : ٥٢ و٦١٣ .

(٤) السيرة للجرموزي ٥٠٣ ، ومراجع الحاشية التالية .

الفقراء ، لكنّ العديد من الشكاوى رُفعت إلى المتوكل (تؤيد) بقاء زكوات الأشخاص المستثنين تحت إشرافهم ، إلا أنـه لم يكترث ، بل وضع خطتـه موضع التنفيـذ ، وأرسـل خُرّاصاً إلى أملاك أسرة (آل) الإمـام [القـاسم] والعلمـاء والرؤسـاء وكل المستثنين[1] . عندئذ تحرك السيد [محمد بن حسين عبـد القـادر صـاحب] كوكبـان وآخرون وبـذلوا تسليم زكـواتهم إلى المتـوكل من دون [واسطـة الشجني ومن غَير] خرصٍ ، لكن فعـل المتوكل هو الذي أحدث مثل هذا التحرك ، وإذا بعددٍ من أكابر السّادة المرموقين يغـادر الروضة إلى أرحَبْ أمارةً على التمرد ، وكان عليه أن يتخلى عن خططـه ، وقـد قـام على إثر ذلـك العلاّمـة المصلح والمجتهـد محمـد بن إسماعيل الأمير ، الـذي لم يكن بوسـع مثلـه الصَّمت لما أصدَره المتوكل ، بنظم قصيدته [التي مطلعها :

سماعـاً عبـــاد الله أهــل البَصَــائرِ لقـول لــه يَنْفي مَنـام النّـواظِرِ][2]

ويهاجم فيها الشّجْني لسوء ما يمارسه ، ولمحاباته في استثناء عـائلـة الإمـام والزعمـاء القبليين الأقويـاء من إدراجهم في الإجراء الجـديـد . ويرى زبـارة أن القصيـدة تهـاجم تـأييـد الشجني [أيضـاً] في أخـذ ممتلكات الـوقف[3] والقصيـدة قطعـة بـالغـة النَّقْـدِ ، وتنطوي على أهميةٍ اجتماعيةٍ وتاريخية لا يُستهان بها .

أما مسألة الممارسات الإدارية ، التي اعتبر العلماء أنهـا لا تُبَرّرَ في الشرع الإسلامي ، فقد تبنـاهـا في مطلع عـام (١١٤٦ هـ/ ١٧٣٣م) العلاَّمـة ابن الأمير نفسـه حين كان في شهارة فألّف [تلك الرسالـة المطولـة التي سبق الإشـارة إليهـا][4] إلى الإمـام المنصور ، الحسين بن المتوكل في صنعـاء ، وأقنـع علمـاء شهـارة وحُـوث وصَعْـدة بـأن يُلحقـوا بهـا

---

(١) نشر العرف ٢٨٩/١ ، (في ترجمة الشجني) وانظر تاريخ أبو طـالب ٤١٥ ، خَبَر : (ج) خِبـار وأخبـار [والمقصود بها ما كان معفياً من الضرائب] .

(٢) ديوان ابن الأمير الصّنعاني ، القاهرة (١٣٨٤ هـ/ ١٩٦٤م) ٢١٣ [والقصيدة في ٨٤ بيتاً] .

(٣) نشر العرف ٢٨٩/١ ـ ٢٩٠ .

(٤) المرجع نفسه ٦٠٠/١ .

تواقيعهم . وقد هاجم في هذه الرسالة (بدعة مكوس السوق والمَجابي والأضرار التي سببتها) ، مؤكداً بجزمٍ أنه يحرم أخذها ، كما انتقد (الإقطاعات[1] لبعض السادة العلويين ممن لا نَفْع عام فيهم ، والأغنياء ، مع الأدلة على تحريمها عليهم .. ، وتولية عمال وحُكّام جُهّال ، وإسكان (صَرفٌ) أشخاصٍ يصلون إلى صنعاء إلى بيوت أهل صنعاء ، وتعليق [تكليف] الأوقاف ببعض المترفين الغافلين ؛ إلى آخر تلك الرسالة .

وعلى الرغم من شيخوخة العلاَّمة ابن الأمير فإنه في آخر سني حياته كان من المكانة والقدرة أن يوجه سهام النقد كما فعل في عام (١١٨١ هـ / ١٧٦٧ م) [قبل عام من وفاته] في واحدة من قصائده الذائعة[2] .

[أمير كوكبان يطبق الشرع في أخذ الضرائب والواجبات]

وسواء تأثر أمير كوكبان [السيد العالم أحمد بن محمد عبد القادر الكوكباني (ت ١١٨١ هـ / ١٧٦٧ م) معاصر المهدي عباس] ، بالعلاَّمة ابن الأمير أم دون ذلك ، فإنه قد اعتاد قُبيل توليه عام (١١٦٢ هـ / ١٧٤٨ م) خلفاً لوالده يحُضّه : « على قبض الواجبات الشَّرعيّة من الرعيّة فقط ولا يزاد على ذلك شيء مما تقتضيه القوانين الدولية [الحكوميّة] كالْمُكُوس والمعُونات والْمُعْتَادات التي كان قد وَضَعها الرّؤساء الْمُتقدمون ، فاعتذر والده باختلال النِّظام ونَقْصِ المقْبوضَات عن كِفَاية الْمُعتادِ ، والتقصير فيما يقَوم بمؤْنة الأَجْنَادِ ، فأجاب صاحب الترجمة [أحمد بن محمد] بأن العَدْلَ

---

(١) ذكر الأستاذ سرجنت في الحاشية معلقاً أنه يعتقد أن المقصود بـ (الإقطاعات) منح أموال أو ممتلكات الوقف لبعض كبار السادة الهاشميين ، وفي تقديري أن المعنى هنا أعم من أموال الأوقاف إذ يدخل فيها كذلك (أملاك الدولة) التي كانت تمنح إقطاعاً يذهب معظم رَيْعه إلى مثل من ذكرهم العلاّمة ابن الأمير ليأتلفهم الإمام به (انظر في هذا الجزء الأول من كتابنا يمانيات ص١٤) .

(٢) انظر ديوانه ٢٦٥ ، وهناك كتاب سيء السُّمعة والغَرض صَنّفه قاسم غالب باسم (ابن الأمير وعصره) وضم إليه أسماء لا علاقة لها بالكتاب وأغراضه أو التاريخ اليمني ومكانة ابن الأمير الكبيرة [سرجنت] .

يَعْمُر البلاد ويَحْسُن بهِ نِظَام العِبَاد ، وأنه لَيْس الْخَيْرُ والصَّلاح إلا فيما طَابق مُراد الشَّارع الحكيم ، وإنه يُجَرب ذلك في بعض البلاد ليُقَاس عَلَيْها غَيْرها ويَظْهرَ مِصْداق قَول الشّارع ، فَوقَع الاتفاق بَيْنهما على أنه يَقَعَ التّجْريب في قريةٍ تُسمّى حَبَابة .. وهي بالقرب من مدينة ثُلاَ ، وكان يتحَّصل منها في كل سَنَةٍ سبع مئة قَدَحَ طَعاماً بظُلم عَظيم وتَشَكٍّ من الرعيّة ، وعَدم طِيْبةٍ من نُفُوسهم ، ومُعاملتهم بما يقتضي مُخالفة العَدْلِ والشَّرع . فَتقدَّم الأمر على عَامِلها بأنه لا يَقْبض إلاَّ العُشْر من الأَجْرَان ولا يُزاد على الواجب شيئاً . فكان الحاصلُ منها في تلك السَّنة ثَمانيةَ عَشْرَ مئة قَدحٍ مع طِيْبةَ نُفُوسهم ورضَاهم بذلك الرِّضاء الْمُحقق ، ثم حَصَل منها في السَّنة الثَّانية زِيادةً على ألفي قَدَح ، ولما رأى تلك المصْلَحة العُظْمى مع إقامة العَدل ، أَجْرى ذَلك في سائر البلاد الكَوكَبَانية فَزَادت مَوادُّها زيادةً عَظيمةً وعُمِّرت جَميع البلاد ، وكان قد صَلَبَ منها كثيرٌ بسبب الظُّلم ، ولم يَبقَ مَوضعٌ إلاَّ زُرع ، حتى زُرعت السَّوائل والجِبَال ، وصَارتِ الرعيَّة في ظِل العَدْل آمنين ، وفي رَوْضَة الراحة رَاتِعين ، وتَتَابعت الأمطار ودَرَّت الْخَيْرات وحَصلت بَركات ، كُلُّ ذلك بإِقَامة الأحكام الشرعيَّة والعَمْل بما يُطَابق الشَّرع الشَّريف »[1] .

الضَّرائب المَحَليَّة على مدينة صَنْعاء :

كان أثرياء صَنعاء وتُجّارها ، بل وحتى سُكَّانها بشكل عام ، عَبْر تاريخها الطويل مُجرَّد (لَحْمٍ على وَضَم)[2] ـ كما يقول الأثر العربي القديم ـ أمام أي فاتح لها مُنتَصرٍ ، أو حاكم مُحتاج للمال ، أو آخر شَرَهٍ لجمع المال وملء جيوبه قبل عَزْله أو نهاية فترة ولايته أو حكمه ، ومن الْمُرجَّح أن الهدايا المعتادة التي كانت تقدم إليه ، تصبح فرضاً

(١) نشر العرف ٢٦١/١ [في ترجمته وانظر البدر الطالع بتحقيقنا ـ دار الفكر ١٩٩٨ ، ١٢٠ ، وكتابنا مئة عام ٢٣ ـ ٢٥] .

(٢) انظر : اللسان (وضم) وهو بمعنى : لحم على طبق من فضة ! .

مفروضاً !(1) . وكان واضحاً أن المدينة عُصِرَت المرَّة تلو الأخرى . وفي الواقع عندما شعر أول إمام زيدي ـ وهو الهادي يحي بن الحسين ـ أنه لم يعد بإمكانه استخلاص أي مزيد من المال للإنفاق على جُنوده ، لم يجد أمامه من خيار سوى الرَّحيل عنها .

من حينٍ إلى حين لا يُسجل المؤرخون فرض الضرائب الجائرة ، بل يسجلون إلغاءها ، فقد ألغى الإمام صلاح الدين (ت ٧٩٣ هـ/ ١٣٩١م) المطالب المفروضة على سُكان صَنعاء التي كان قد أدخلها (الظَّلمة) من قبل(2) ، وفي ظل الوجود العُثماني الأول ألغى مراد باشا الذي وصل عام (٩٨٨ هـ/ ١٥٨٠م) الكثير من رسوم الْجَور التي أحدثها أسلافه في صنعاء(3) ، وهناك بعض الظن (المقترح) بأن الأتراك قد أحدثوا ضرباً من الإقطاع (Fief) على صَنعاء ، لكن هذه المسألة بحاجة لمزيدٍ من التحقيق والبحث .

وفي الفترة التي تلت العهد العثماني (الأول) ألغَى المتوكل إسماعيل الكثير من المعارف (الدفعات) المعتادة عن رعاياه(4) ، ومن ذلك أنه في سنة (١٠٧٧ هـ/ ١٦٦٦م) : « رَفَع ما كان وضعه بالأسواق ، ولم يَبْق من القَبَالات(5) إلاَّ ما كان من قَبل »(6) ، كما أبطل ابنه محمد سنة (١٠٨٩ هـ/ ١٦٧٨م) « قَبال الأسواق في صنعاء

---

(1) يذكر الأستاذ سرجنت ملاحظة مفادها أن شركاء الزراعة (الذين يعملون في الأرض لصالح المالك) خارج صنعاء كقَاع جَهْران ـ مثلاً ـ، يحضر الشريك لصاحب الأرض (سَمْناً) هدية حين يزوره ، ومن المتفق عليه أن هذا التصرف دلالة على العلاقات الطيبة بين المالك والأجير (الشريك) لكنه ـ أي سرجنت ـ يذكر مقارناً ـ في الهامش : « أن مثل هذه الهدايا المعتادة في الوثائق الحضرمية كفروض ثابتة ، ويبدو لي من النسخ التي لديّ أنها تتعلق بشكل رئيسي بمحاصيل الحبوب والتمر » .

(2) غاية الأماني ٥٣٧ .

(3) المرجع نفسه ١٥٦ .

(4) السيرة المتوكلية ٣٢١ . .

(5) المصطلح في صنعاء أن (قَبَل) تعني (ضَمان) ، فيقال : « سأتقبل ضرائب السوق بمئة ألفٍ ، مثلاً = أي : التزام بمقدار معين هو كذا .. » .

(6) طبق الحلوى ٢١٦ .

اليمن »[1] . ويُقنع المؤرخون أنفسهم بهذه العبارات الفارغة دون استخلاص أي أسباب لهذه الأعمال .

وقد خضعت صنعاء في ظل الاحتلال العثماني الثاني [١٨٧٢ ـ ١٩١٨م] لتغييرات عديدة ، فقد أُنشئت بلدية ، في عام (١٣٠٥هـ/ ١٨٨٧ ـ ١٨٨٨م) ، على سبيل المثال ، أصدر رئيس البلدية القَيْصرلي أوامر بشأن تنظيف الشوارع[2] ، وفُرضت واجبات على السوق بنسبة (١٠٪) على كل ما يباع من إنتاج ، وقرش تركي واحد على كُلّ رأس ماعز يُذبح ، وعَشَرة قُروش تركيَّة على كل عجِل ، بالإضافة إلى فرض جمارك في الموانئ[3] .

وقد كتب ويْمان بُوري[4] قُبيل الحرب العالمية الأولى قائلاً : « إنه منذ إقامة الأتراك علاقات ودية مع الإمام يحيى في سبتمبر (أيلول ١٩١٣م) توقف الدعم التركي للولاية ، وألغيت رسوم دخول السلع وفروض العبور (الترانزيت) ، أما نِسَب البلديّة والسُّوق فكانت لا تزال مفروضة في البلدات التي تخضع للسيطرة التركية . وكان دُخول البلدية تَخَلّياً عن الإدارة التقليديّة ، إلا أنه استمر الاحتفاظ بها في ظل حكم بيت حميد الدين بعد الحرب » .

وقد وجد الكاتب المشهور أمين الريحاني[5] الذي كتب في أوائل العشرينيات : « أن عبء الضرائب كان ثقيلاً جداً ، وأن هناك تذمراً عاماً منه وقد سمعت بنفسي يمنيين يقولون : إننا لم نستطع ـ خلال الحكم التركي ـ ملء صندوق بيت المال ، وكيف بإمكاننا أن نملأه ؟! » . ويعدِّد الريحاني الضرائب ، ويذكر الزكاة ؛ أي الأعشار التي

---

(١) المرجع نفسه ٣٥٧ .

(٢) زبارة (أئمة اليمن) (٢) ١/٧٥ .

(٣) المكتب العربي في القاهرة دفتر اليمن ، القاهرة ، ١٥ يناير سنة (١٩١٧) ٤٢ .

(٤) Wyman Bury: Arabia Infelix, london, 1915, 18.

(٥) Arabian peak and desert 125.

تُجمع عَيْناً ، كالْحُبوب ، والقهوة (البن) ضمناً ، والعشر المجموع من السلع المستهلكة ، وتشمل القات ، وكذا زكاة البقر والغنم والحيوانات الأليفة عيناً أو نقداً ، والأعشار على التجارة والصناعة .

ويقول الريحاني : إن هذه الفروض أضيفت إلى الزكاة التي تشملها كلها أصلاً . وحتى الزكاة قد ضوعفت ، فبالإضافة إلى الـ (١/٢ ٢٪) التي تدفع عن الدخل السنوي ، هناك زكاة البَدَن [الفطرة] ، التي تُدفع في رمضان ، مع زكاة الْحُلي ، وبالإضافة إلى زكاة الجهاد ، أنّى نادى المنادي إليها ، ويشير إلى أنه هناك إتاوة ضئيلة [لعلّها الجزية] يدفعها اليهود ، حيث يدفع الأغنياء منهم ثلاثة ريالات سنوياً ، ويدفع ذوو الحال المتوسطة ريالين ، ويدفع الفقراء ريالاً واحداً فقط ، أو ريالين .

وقد أفادنا السيد محمد الغفّاري [وهو أحد رجال صنعاء المعروفين إلى اليوم] في حديث معه أنه خلال أيام الإمامية الأولى كانت الجابي ضرائب محلية على الفواكه والخضراوات ، وكانت تنقسم إلى فئتين ، حيث تأخذ إحداهما الدولة ، وتجبيها البلدية ، وتصرف العائدات على المصالح العامة للبلد ، من طُرقٍ ، وحِراسةٍ ، مُستخدميها ، وأضاف أنه كانت تُجبى ضَرائب باسم الدَّولة على كل شيء يدخل صنعاء تحت اسم الجمارك .

وكانت الفئة الثانية على التجارة ، الطرود التجارية ، وما كان يسميه (البندلات) و (البِنْدات) الكبيرة (ج : بناد) - وهي الرِّزم ، هذا ما كان عليه الحال في أيام الأتراك ، وبعد ذلك في أيام كلٍّ من الأمامين يحيى وأحمد . وزاد على ذلك الدفعَ من أجل المِيزَان وكبار القادة (المقادِمة) وشيخ الليل . ويتوجب دفع أربع بُقش عن كلِ بهيمةٍ أو حملٍ عن طريق البلدية ، التي توجهها من أجل حراسة صنعاء والتنظيف .

وقال شخصٌ آخر : إن هذه الضريبة ، التي تدفع على دخول البلد كانوا يسمونها

(زالَّة) ، وكانت تدفع بحق كل بهيمة (على كل قارشة) ، وأكد الغفّاري أن المُكوس جَمارك ، وجزم قائلاً : كانت المعونة بالرضى ، واعتبر بعض العُلماء الإمام يحيى غير صالح لأنه أخذ مكوساً ، وطالب الأحرار (الليبراليون) اليمنيون - في برنامجهم عام (١٣٥٧ هـ / ١٩٣٨ - ١٩٣٩م) الإمام يحيى بإلغاء الجمارك ، وأن يَقْنع بالزكاة على التجارة[1] ، تمسكاً بالشريعة الإسلامية[2] . وتطالب جملة أخرى بـ (حرية التجارة) ، بحيث لا يكون هناك امتياز فيها لواحد على آخر ، كما نصّت إحدى المواد على اعتبار الزّكاة « أمانة يدفعها الناس ، الظاهر منها والباطن كما فرضها الله عليهم » .

[وصف الريحاني لسمسرة الميزان = الجمرك بصنعاء] :

ويصف أمين الريحاني[3] كيف جُمعت تلك الضرائب الحكومية والبلدية خلال عهد الإمام يحيى ، عند سمسرة الميزان ، على الرغم من أنه لا يذكرها بالاسم ، وكانت [أي السمسرة] : « قاعة واسعة جداً فيها حجرات وفجوات كبيرة تحت أقواسٍ تحيط بها كلها حيث كَتَبةٌ يكتبون في سجلات ، ورجال رصينون يدخنون (المدائع) ، وتوجد في القاعة ، وتحت الأقواس أكوَامٌ من الرُّزَم والصناديق ، وفي إحدى النهايات موازين كبيرة مع قذائف مدافع ذات أوزانٍ وحجوم مختلفة ، فقال عبد الرحمن : هذه دار الجمارك في صنعاء ، فكلُّ جملٍ أو بغلٍ مُحَمَّلٍ ، أو إنسانٍ يدخل من إحدى

(١) في زمن الإمام الزيدي الأولى الهادي يحيى بن الحسين ، ذكر لنا صاحبه محمد بن سليمان الكوفي قائلاً : « اعتدتُ أن أقبض باسم يحيى بن الحسين - الزّكاة عن ممتلكات التجار . أما الآن فهناك تجار يتاجرون ويمكثون شهوراً » ، ولذلك قلت له : « لماذا لا تأخذ زكاة على ممتلكاتهم ؟ فأجاب : إن نحن فَعَلْنا ، إذن يتوجب علينا أن نحميهم (نحوطهم) حيثما كانوا في قطرنا أو في غيره ، بحيث لا يُسلب منهم شيء » [سيرة الهادي] .

(٢) برنامج حزب الأحرار اليمني ، عدن (مطبعة فتاة الجزيرة) ، من دون تاريخ ، لكن يرجح أنه طبعه ليس قبل عام ١٩٤٤م .

(٣) المصدر السابق نفسه ص ١٦٤ .

البوابات السبع للمدينة عليه أن يأتي إلى هنا أولاً من أجل أن يوزن ويُطْلق . فقلتُ مخادعاً بلطف : أنت تقصد السِّلع ، لكنه لم ينزعج ، وأوضح قائلاً : « كما تُدفع ضَريبة على القُراش (بهائم حمل الطرود) . وعلى الجمّال أن يدفع رسماً على سِلَعة ، وضَريبة دخولٍ على كُلِّ جَملٍ من جِمَاله » .

وقيل [لسرجنت] إن الضرائب في هذه الأيام[1] في صنعاء أكثر بكثير مما كانت عليه في الماضي ، فهناك ضريبة البلدية ، والتعاون ، والتموين ، وغرفة التجارة ، التي تؤخذ في نقاطٍ معينة ، عند بوابات عَصِر ، وباب اليمن ، وباب شُعوب ، ومن الطبيعي أن تُفرض جمارك على البضائع القادمة إلى صنعاء من خارج اليمن ـ ولو كانت من عَدَن إلى الراهِدة ، أو عن طريق البحر عند الحديدة ، لكنَّ بعض البضائع اليمنية المحلية التي تأتي إلى سوق صنعاء تُفرض ضريبتها عند الدخول ، كالعنب ، وغيره . وليس هناك سوى قدْرٍ ضئيل من التهريب إلى داخل اليمن في الوقت الحاضر ، عن طريق البحر ، وعن طريق المملكة العربية السعودية .

ويكتب الطيب زين العابدين ، عام (١٩٧٥)[2] ، قائلاً : « تقع الزكاة التي تُجبى في اليمن ضمن أربع فئات :

أ ـ عشور .
ب ـ فِطرة .
جـ ـ الأنعام .
د ـ الباطن أو زكاة المال .

وهو يصف الباطن بأنه (٢,٥٪) من المدخرات السنوية ؛ والفطرة ثابتة عند

---

(١) حين زارها سنة ١٩٧٤ .

(٢) دور الإسلام في الحكم ، مصدر سابق ٢٠٦ .

الإمام أحمد بأنها ريال واحد عن كل شخص »[1] ، وفي تقرير لسرجنت[2] عن الأراضي وحقوق المياه عام (١٩٧٤) يصف الفطرة على النحو التالي :

« ..أصبحت الفطرة الآن في واقع الأمر نوعاً لضريبة على الرأس ، وعلى كل فردٍ من أفراد الأسرة ، وهي تدفع في آخر شهر رمضان ، وتحدد الدولة مقدارها وفقاً لثمن الذرة في ذلك الوقت ، والرقم المحدد للعام الجاري ريال واحد ، (٣٠) بقشة على الرأس ، رجلاً أو امرأة أو طفلاً ، ويذكر مصدر آخر أن مقدار الفطرة يعتمد على ثمن صاع النبي ﷺ من الذرة » .

وليس من السهل الإجابة عن السؤال ما إذا كان اليمن يستطيع أن يفي بحاجاته الضرورية بالعائدات المذكورة إذا ما اعتمد اعتماداً كلياً على الضرائب التي تفرضها الشريعة .

واليمن ليس فريداً من ناحية أن النصيب الجوهري من الضرائب من أي نوع ملتصقٌ دائماً بأيدي مجموعة الجباة ، حيث يصبح بعضهم في ثراء كبير ، ويقال : فلان بنى لنفسه بيتاً (بنى لَهُ بيت) ، وهو بالطبع ليس من مرتبة الزهيد ، بل بالتأكيد مما جمعه بشكل غير مشروع ، فكل مكتب ، نزولاً إلى الجندي الذي يقف عند باب الجمارك ويطالب (بحق القات) ، يسعى إلى مصلحته الشخصيَّة ، والبيان الأول لحزب الأحرار[3] ـ الذي طالب بحصر الضرائب بحسب ما تمليه أحكام الشريعة ـ قال : إنه بالإمكان محاربة الفساد والرشوة عن طريق زيادة رواتب موظفي الحكومة من قضاة ،

---

(١) (نظرة في تطور المجتمع اليمني) لسلطان أحمد عمر العبسي [ت١٩٩٢م] ، بيروت (١٩٧٠) ١٠٦ ، وهو يتضمن محاولةً لإعادة تدوين تاريخ جنوب الجزيرة العربية على أسس الفكر الماركسي .

(٢) تقرير عن حقوق الأرض والماء ، مع مواضيع أخرى ذات صلة بمشروع السهول الجبلية ، ووادي رِمَع في الجمهورية العربية اليمنية (إلى مكتب الكومنولث والشؤون الخارجية O. D. A) قسم موارد الأراضي) . F. O. and Common ofice, O. D. A, land Resouros Division

(٣) مصدر سابق ص ١٦ ،

وعمَّال ، وموظفين ، وجنود ، ومعلمين ، بحيث لا يهضمون حقوق الناس ، ومع كل ذلك وفي عام (١٩٧٤) لم يكن بوسع رئيس الوزراء ألاَّ يكرر القول نفسه وبصراحة : « بأنه لا بد من القضاء على الفساد .. »[١] ، ويبدو لأحدنا عندما يقرأ ما يكتبه المؤرخون أنه في الواقع إجراء طبيعي رَمْيُ موظفين - وغالباً من مستويات عالية جداً - في السجن ، لاسترجاع بعض الثروات التي جمّعوها بطرق غير مشروعة منهم - مع أنه يصعب تسميتها وسائل فاسدة ، نظراً لأنهم لا يقومون بأي تصرف خارجٍ عن السلوك الطبيعي - . والمدير الشريف [النزيه] نادر جداً من أجل أن ندرج سيرته ونعلق عليها . وقد (يُعصرُ) الموظفون ، أو يُغَرَّمون مبالغ طائلة ، ويمكنهم - مع ذلك - حتى أن يتابعوا وظائفهم ، وكان اليمنيون - خلال الاحتلالين العثمانيين - يعتبرون الموظفين الأتراك أجانب ، مُفرطون في جَشعهم ، لأنه كان عليهم أن يجمعوا ثرواتهم الخاصة قبل وصول الأمر بنقلهم إلى استانبول ولذلك كانوا بشكل طبيعي ، وبسرعة ، أكبر [في جمع المال الحرام] من الموظف اليمني الذي يبحث عن دخلٍ منتظم .

إنَّ فَرضَ الْمُكوس والْمَجابي ، أو الضرائب الأُخرى ، إنما تكون أكثر قسوة بالطبع على أبناء الْمُدن والمزارعين العاديين ، ومعلوم لدينا أن الموظفين وأثرياء اليمن كان لديهم ، وما زال (دونما شك) أساليبهم لتجنب الضرائب المستحدثة بكل أشكالها ، لكن هذا النظام (القروسطي) يمكن أن تُخفِّف وطأته بالشعور بالتصدق بالزكاة المفروضة والصّدقة العامة ، وهو نظام لا يقارن - ولا بأي حال من الأحوال - مع الضغط الطاحن البشع الجاري الذي حصل خلال الأعوام الأخيرة جنوبي البلاد (فيما يعرف باسم جمهورية اليمن الديمقراطية) . أما اعتقادي الشخصي [أي الأستاذ سرجنت] بهذا الشأن فهو أن نظام الضرائب الدقيق الذي يَفْرضه الشَّرع لن يكونَ كافياً في هذه الأيام يقيناً من أجل تأمين حتى كفاية مُعتدلة من أجل الحكومة[٢] .

---

(١) هو مطلب مكرور وقد تردد بشكل خاص بعد الوحدة جرّاء المماحكات السياسية والمناخ الديمقراطي الشائع في اليمن في الوقت الراهن .

(٢) يمكن أن تضعنا الدراسة الجارية التي يقوم بها البروفسور [الألماني] هانش كروزه ، على وثائق الزكاة =

كانت موارد دخل الإمـام يحي مكونـة من الزّكاة والمعـاش الـذي كان يسحبـه من بيت المال وممتلكاته الخاصة ، وكان يأخذ مَالاً من الخزينـة لشراء صفقـة أسلحـة ، وبيع أسلحـة ، ويـأخـذ الرِّبح ، ويعيـد المبلغ الرئيسي إلى الخزينـة ، وكانت تجـارة السـلاح (وقفـاً على الإمـام يحي نفسـه) . وكان يتلقى أيضـاً جِـزَيـة اليَهُـود ، والنُّـذور من القبائل ، فالقَبِيْلي يقول : « لو أدّى لي الله وَلد ، نَذَرت للإمام كُعْدِة (جرّة) سَمْن » ، وإذا كان من منطقـة تزرع القهوة ربمـا يقول : « زِنبيل قِشْر » . وهـو يُفلـح في المرور أمام الحرَّاس [بسهولـة] ، وهو يقول إنـه يَجْلب نـذراً للإمـام ، الـذي يتلقـاه قـائلاً : أصْلَحك الله ! وكان يحدث هذا على نطاقٍ أوسع في بداية عَهْـده ، وقبل أن يمضي الفترة الأخيرة من حكمه ومتاعبه .

ضريبة الحراسة :

هناك سمة مشهورة عن قـانون صنعـاء ، وهي النصوص الشرطيـة التي يضعهـا من أجل تمـويـل الحرَّاس وتـأمين الفِراء لهم [الْجُرَم] ، وهي معـاطف [من صُـوف الغنم] يرتديها اليمني ليقي نفسه من برد الليل القـارس خلال أشهر الشتـاء من أجل الحراسـة ، وقـد ورد في الـوثيقـة آ (أسـاسي) أن صنعـة هـذه الفراء كانت محصـورة بمحترفين مُعَينين[1] ، لكنها اتسعت في الأنظمة اللاحقة ، ولا يتوقع لأي فئـة تزوّد بفراء حقيقـة إلا ويُدفع لها ثمنها نقداً من الضريبة .

لم يذكر رسم ضريبة حراسة يدفعه سوق الخيول أو البغـال (والحمير) أو العجول ، أو الجمـالـون أو مُكسرو الحطب [المفَـالِقَـة] ، أو البَيـاطرة ، أو صـانعـو الأقفـال [الحـدادون] ، أو البَنَّـاؤون ، أو الخـزّافـون ، ومهن خسيسـة أخرى ، واردة في القسم

= في صنعاء ـ في موضع أفضل للتعليق على مشكلة فرض الضرائب برُمَّتها [ولا نعلم حتى الآن ١٩٩٩ مـا إذا كان البروفسور كروزه قد نشر في ألمانيا أي شيء بهذا الخصوص] .

(١) سوق القماش الحضرمي ، وصَهّـارو الشمع ، وسوق الحرير ، وسـوق الْحَلَقـة ، وسـوق الحِنّـاء ، والمقـاهي (القهاوي) .

(٣٨) ، كالحلاق [المزيِّن] ، والحدَّاد ، وصاحب الحمَّام [الحمّامي] ، وممشط [نادف] القطن[١] ، وقد أدْرِجَت هـذه الأخيرة لأنهـا على نِطـاق واسع ـ وقـد تكون على نطـاق شامل ـ مقصورةً على اليهود ، والسَّبب الوحيـد الممكن افتراض أنـه وراء اسْتِثْنـاء هـذه الْمِهن هو أنه ليس لديهم شيء يُحتاج لحراسة ، أو يستحق الحراسة .

وينص القانون على وجوب أداء رسوم الحراسة ، بالإضـافـة إلى ضريبـة الحراسـة ، حسب مـا تتطلبـه المـدينـة ، من قِبَل سوق الحرير ، وسـوق الـزيت والسَّمن ، وسـوق القهوة ، وأسـواق التبـغ والتبـغ الأسـود ، وسوق الحِبَـال [الفِتْلَـة] ، وسـوق الحبـوب (الْحَبّ) ، وسوق الـزّبيب ، وسـوق العِنَب والفـواكـه ، وأسـواق اللَّحم [المجْـزَرة] ، والسماسرة ، وسـوق الحطب ، وسـوق المـواشي والحمير ، و (الصيّـاغين واللحـامين) [الجزّارين] ، وسوق النّحاس ، وسوق الصنادل والأحذية [=سوق المنْقَالـة] ، وسوق الخزف والأفران [المخابز] ، أما سوق الْحَلَقَة فلم يكن يطلب منـه دفع ضريبـة على نحو الدِّقة مثلما تَدْفعَ الأسواق الأخرى . ويتوجب على الدلاّلين أن يدفعوا للحراسة فقـط ، ولم يُذكر تكليفٌ على المعـاطف [الجُرم] ، ويـدفع صُهّـارو الشمع أجور الحراسـة ، أمـا سوق الزبيب فيدفع لشيخ الحراسة ، على نحو ما يفعل سوق المواشي والحمير ، إضـافـة إلى الدفع من أجل المعاطف ولتزويد الرجال من أجل الحراسة .

ولا يتـوجب على بعض التجـارات والمهن أن تـزوِّد برجـال ولا بمـالٍ من أجـل الحراسة ، عدا عن المعاطف المبطنة بـالصوف (الفِراء) ، وذلـك للسبب الواضح ، وهو أنهم يندرجون تحت حماية المجتمع المسلم ، وكذلك لا يدفع اليَهُود ولا البَانيان [الهنود] .

وكان يَهُود سُوق عَقيل يـدفعـون مُسـاهمـاتهم المنفصلـة تجـاه المعـاطف التي تُعطى للحراسـة ، إلا أنـه يمكن الظّن فقـط ، بـأنـه لـو سلمنـا بممارستهم لحرفـةٍ أخرى ، فـإنهم سيدفعون ضريبة على نحو ما يدفع الأفراد المسلمون الذين يمارسونها ، وليس هناك بيـان

(١) راجع ص ٢٢٨A من كتاب (صنعاء) ، لكن هذه الحرفة يقوم بها الآن صَناعِنة [=من أهل صنعـاء] مسلمون ، ويبدو أن لها الوضع نفسه كالحِرف الأخرى .

بعكس ذلك . وإذا احتوت الوثيقة المشار إليها باقتصار في القسم الثاني بمصطلح (الأم)[1] على مجموعةٍ كاملةٍ ومفصلةٍ عن شروط رسوم وضريبة الحراسة ـ حسبما كان عليه الوضع باعتقادي ـ فإن هذه المسألة يمكن أن يكون بحثها مطروقاً هناك . بما في سوق القماش [البَزّ] ، حيث كانت تدفع كل عشيرة [هكذا التسمية] مساهمة ثابتة ، لا يُستبعد أن تكون إحدى العشائر يهودية ، من جهةٍ أخرى ، مثلما تمّ تقدير الضريبة على البانيان بوصفها مجموعة منفردة ، يمكن تقديرها على اليهود أيضاً بالطريقة نفسها .

وفي الجدول التالي مساهمتان كبيرتان نسبياً ، وتخصان اليهود والبانيان (Baniyäns) . وهذا الجدول بلا شك ذو علاقة جزئية بحجم جماعة اليهود الذين **يعملون في صنعاء ، إذ يقدر عدد السكان اليهود في المدينة ، بحسب نيبور**[2] (Neibuhr) بألفين ، ويُقدره كروتيدين (Cruttenden)[3] بثلاثة آلاف ، ويرتفع عددهم في القرن الحالي إلى عشرة آلاف ، ويقدر نيبور عدد البانيان بحوالي (١٢٥) ، وواضح بجلاء أنهم كانوا يدفعون أكثر بكثير ، ودون أدنى شك ، من المجموعة اليهودية في سوق عقيل .

السوق	رسوم السوق	الضريبة	رسم الجباية
سوق القماش ، كل أسرة[4]	رسوم حراسة مع	٣٢	١
بائعو الجملة	دفع للحارس	٢٤	١,٥
أفراد		١١	١/٤
سوق القماش الحضرمي	رسم حراسة	١٦,٥	١

---

(١) يمكن أن يتطابق هذا مع الوثيقة المشار إليها في نهاية القسم ١ ، التي يحتفظ بها شيخ المشايخ ، وأصدرها الحاكم .

(٢) نيبور : Description, I, 336 .

(٣) (رحلة من المخا إلى صنعاء) ٢٨٥ ، ويبدو أن رقم كروتندين يشير إلى الصُّناع المحترفين ، أي الذكور البالغين ، وينبغي أيضاً تلقي رقم نيبور بالطريقة نفسها .

(٤) بالعربية عشيرة .

السوق	رسوم السوق	الضريبة	رسم الجباية
السماسرة	دفع للحراسة[1]	٣٤	٢ ١/٢
صهّارو الشمع	أجر للحرس	٥	٢
سوق الحرير	رسوم حراسة	٣	١/٢
سوق الحلاقة	يدفع كالآخرين	١٥	٢
سوق الزيت والسمن	رسوم حراسة	١٤,٥	٢,٥
سوق القهوة والقنب	رسوم حراسة	١٥	٢
سوق التبغ	رسوم حراسة	٢٢,٢	١,٥
سوق التبغ الأسود	رسوم حراسة	١٠	١,٢
سوق الحبال الليفية	رسوم حراسة	٣,٥	١/٤
سوق الحبوب	رسوم حراسة	١٣	١١/١٦
سوق الملح	رسوم حراسة	٢,٥	١/٨
سوق الزبيب	رسوم حراسة ودفع لشيخ الحراسة	٥	١/٤
سوق الحنّاء		٢ ١/٤	١/٨
سوق القات		٣	١/٤
سوق العنب والفواكه	رسوم حراسة	٧	١
سوق اللحم والغنم والماعز	رسوم حراسة	٣٢	٢
سوق الحطب	رسوم حراسة	١/٤	١/٨
رسوم الحواشي والحمير	رسوم حراسة ودفع لرئيس الحرس	٩ ١/٢	١
الصيّاغون واللحامون	رسوم حراسة	٣ ١/٨	؟
سوق المناديل		١٢ ١/٤	١/٨
الخياطون		٥,٥	٥/٨
صنّاع السروج		٨,٥	؟
الخبازون		١٥/١٦	؟

(١) أي : الضريبة في العمود ٣ للحراسة .

السوق	رسوم السوق	الضريبة	رسم الجباية
المقاهي		١ ١/٤	١/٨
أصحاب المستودعات		٩	١/٢
سوق الحدادين		٢,٥	١/٨
سوق النجارة		٣,٥	١/٢
صنّاع خشبات البنادق	للحارس	٣/٤	٨
سوق النحاس	رسوم حراسة	١,٥	١/٨
يهود سوق عقيل		٤٤	٢ ٣/٤
البانيان الهندوس		٥٦,٥	٣ ١/٢
سوق الخزف والأفران [المحاريق]	رسوم حراسة	٧/٨	١/٨
	المجموع	٣٤٧,٣/١٦	٢٥١٥/١

يضاف إلى المجموعين أعلاه ما يدفعه سوق القماش (البزّ) ، لكن بما أن الدفعات المطلوبة منه إجمالاً غير منصوص عليها ، بل منصوص فقط على ما يتوجب أن يساهم به الأفراد أو المجموعات ، وهذا غير ممكن ، وفي حالتين مما ذكر أعلاه تمَّ التصريح عن الضريبة المدفوعة بدقة أنها من أجل الحراسة ، لا من أجل الفراء الصوفية ، لكن يمكن أن يعود سبب ذلك إلى عدم الدقة في التعبير ، ولا يبدو أن هناك انسجاماً في النسبة المفروضة للجباية بين سوق وأخرى .

ويضيف [المرحوم القاضي حسين] السَّياغي[1] : أن البلدية قدمت مؤخراً قواري لجرف الأوساخ من الأسواق والشوارع ، وهو ترتيب ليس معروفاً بالقانون ، ومن أجل الدفع لهذه الخدمة فَرضت البلدية ضَريبةً جديدةً ، وتُعرف الضريبتان المتعلقتان بتعهد كلٍّ من القواري والحراسة بعبارة (قَواري وجُرُم) وقد عبّر الأستاذ سرجنت عن دهشته حين رأى في سوق صنعاء أغصان القات وأوراقه يجمعها أفراد في السوق على أساس أن هذه لا تُعتبر قمامة ، بل تؤخذ طعاماً للحيوانات !

(١) مقدمة كتيِّب للسياغي : (قانون صنعاء) ٢٧٨ .

ملحق بالوثيقة (١)

[اختصاص الحكام والمحكمة الاستئنافية العليا]

الحاكم إذا رأى مصلحة توقيف أحد الخُصماء ، إمَّا لقرينـةٍ أو تَوَسُّم ، فـإن الحبس في بعض المواد مما يقرب المحبوس إلى الحق :

ـ إمّا تهمـة تتعلق بشخص فيحبسـه الحـاكم للتهمـة أو لتـأديب أو تعزير ، أو لتمرد أحـد الخصمين عن الإنصـاف في الخصـام ، فمثـل هـذه الأمـور قـد جـوّز الشرع الحبس والإيقاف لأجلها .

ـ أمّـا مـا يكن فيـه التكفيل فلا كـلام في أنـه لا يُجـوز الحبْس والإيقـاف ، وعلى الْجُملة فذلك أمرٌ عائد إلى الحاكم يُعـامل الله سُبحـانـه ، ولا يقول : إنـه ليس للمحبوس المراجعـة للاستئنـاف ، ولا إنـه ليس لـلاستئنـاف الاستفسـار للحـاكم ، **لكن غـلّ أيـدي الْحُكّام فيمّا يفتّ في عَضُد الشّريعة ، ويضع من حقّ الحكام .**

نعم ! أمّا المرقوم الذي يُعبّر عنـه « بـالإعْلام » فـالحق منـه للمتـداعيين ، والمحكوم عليه إذا طلب الاستئناف بعد الحكم ، فإن كان المحكوم به تعزيراً ـ غير الحبس ـ فبطلبه يؤخِّر التّعزير ويبقى محبوساً إلى حين نتيجة التَصْديق أو النّقْض ، وإن كان المحكوم به هو الحبس ـ مثلاً ـ ، فإمّا أن يكفل بنفسـه إلى عنـد التصـديق أو النقض ، أو يحبس ، وإن كان المحكوم بـه مـالاً ، أو حتى مُتَعَلقـاً بـالمـال ، فمجرد طلب الاستئنـاف لا يؤخر إجراء الحكم ، ولكن بعد مراجعة المحكوم عليه محكمـة الاستئنـاف وتـدقيق الأوراق ، إذا رأت محكمة الاستئناف وجهاً لتأخير الإجراء كان لها صلاحية إعطاء القرار بتأخيره بعـد أخذ الكفال القوي من المحكوم عليه ، وكل محكمة لا اعتراض لمحكمـة عليهـا فيما يتعلق بهـا

من المعاملة ، وحاكمها مسؤول عما يجري فيها ، وإذا رأت المحكمة الاستئنافية لزوماً لاستيضاح شيء من أي الحكّام فيما يتعلق بالمادة الجاري استئنافها ، فعلى الحاكم الإيضاح ، وقد سبق في مسألة الاستيضاح تَبْيينٌ مِنّا إلى القاضي العلاّمة الشرفي[☆] حفظه الله تعالى .

(☆) المقصود به رئيس المحكمة الاستئنافية العليا القاضي حسين بن علي العمري .

ملحق (٢)

[تعيين المؤرخ زبارة حاكماً ودعَم المحكمة الاستئنافية بالكتبة]

بسم الله الرحمن الرحيم[١]

« قد تأمّلنا تَقريري الحاكمين الثّاني والثّالث بصنعاء الصنو[٢] العلامة زيد بن علي [الديلمي][٣] ، والولد العلامة يحيي بن محمد [عباس المتوكل][٤] إلى رئاسة المحكمة الاستئنافية الشرعية في شأن الاحتياج إلى تزْييد الكَتَبة ، والبالغ يقضي بمَسيس الحاجة لذلك . فيكون اجتماع الثّلاثة الْحُكّام ورئيس الاستئناف والمشاورة في ذلك ، واختيار ثلاثة أنفار للكتابة من أهل الدين والنزاهة والاقتدار ، تقوم بهم الأعمال المطلوبة ، ويكون أيضاً إبلاغ جراية [مرتب] الولد عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم إلى مِثْل أَمْثاله من الكتاب كما ظهر استحقاقه من الإفادات الواصلة إلينا ، وقد أعدنا التقريرين لفاً بهذا إلى الرئيس القاضي العلامة الشرفي[٥] حسين بن علي العمري .

وكذا قد عيّنا الولد العلامة العِزّي محمد بن محمد زبارة[٦] حاكماً لناحية اليمانيتين من

---

(١) تحتها ختم الإمام يحي (انظر صورة أصل الوثيقة) .

(٢) الصنو : الأخ .

(٣) توفي في ذي الحجة ١٣٦٦ هـ / أكتوبر ١٩٤٧ (انظر ترجمته في نزهة النظر ٣٠٥ ، هجر العلم ومعاقله للقاضي إسماعيل الأكوع ٦٥٢ ، وله في نزاهته مقال) .

(٤) أضفنا بقية اسمه للتوضيح وقد قتل ثاني يوم الثورة (٢٧ سبتمبر ١٩٦٢) وكان شيخاً قارب الثمانين .

(٥) هو لقب من اسمه حسين أو حسن ، وراجع عنه ما تقدم في النص (ص : ٢٥) .

(٦) العزّي لقب من اسمه محمد ، وهو المؤرخ المعروف صاحب (نشر العرف ونيل الوطر ونزهة النظر ..) توفي سنة ١٩٨٠ هـ / ١٩٦٠ م) .

خولان المشكلة حديثاً لمدن الولاية الجليلة [1] ، فيكون بيان تعيينه لمقام الولاية وتخصيص جراية مثل غيره من الحكام ، وسيكون بيان أسماء المعينين معه من الأعوان إن شاء الله بتاريخه (٢٧ جمادى الأولى سنة ١٣٣٠ هـ) [=١٩١٢/٥/١٣م] » .

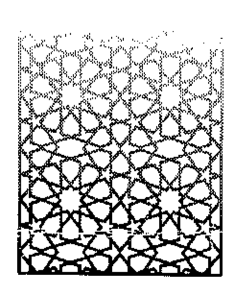
(١) يلاحظ هنا أن اليمن ما زالت ولاية عثمانية منح فيها الإمام يحيى جانب القضاء وتولية القضاة وعزلهم بناءً على اتفاق (دعان) سنة ١٣٢٩/١٩١١م (انظر : تاريخ اليمن الحديث والمعاصر للكاتب) ، ١٥٩ ـ ١٦٩ ، وتكوين اليمن الحديث لسيد مصطفى سالم ، ١٢٧ ـ ١٦١ .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٣٨١

قد تأملنا تقرير الحاكمين الثلاثي والثالث بصفا الصنو زيد بن علي والولد العلامة يحيى بن محمد الى رياسة المحكمة الاستئنافية الشرعية فرأينا ان الاحتياج الى تزييد الكتبة والبالغ لقضاء بحسب الحاجة لذلك فيكون اجتماع الثلاثة الحكام رئيس الاستئناف والمشاورة في ذلك واختيار ثلاثة انفار للكتابة من اهل الدين والنزاهة والاقتدار تقوم بهم الاعمال المطلوبة ويكون ايضا ابلاغ جراية الولد عبد الرحمن بن احمد بن ابراهيم الى مثل امثاله من الكتاب كما ظهر استحقاقه من الافادات الواصلة الينا وقد اعدنا التقرير لكل ابنا الى

الحاكم اذا رأى مصلحة في حبس احد الخصمين اما لقرينة
او توسم فان الحبس في بعض المواد مما يقرب المحبوس الى الحق
اما تهمة تتعلق بشخص فيحبسه الحاكم للتهمة او لتأديب او
تعزير او لتمرد احد الخصمين عن الانصاف في الخصام
فمثل هذه الامور قد جوز الشرع الحبس والايقاف
لاجلها اما ما يكفي فيه التكفيل فلا كلام في انه لا يكون
الحبس والايقاف وعلى الجملة فذلك امر عائد الى الحاكم
يعامل اد سبابه ولا نقول ان ليس للمحبوس المراجعة
الى الاستئناف ولا انه ليس للاستئناف الاستفسار
للحاكم لكن على الذين هم الحكام مما يفت في عضد الشريعة
ويضع من حق الحكام نعم اما المرقوم الذي يعبر عنه
بالاعلام فالحق فيه للمتداعيين والمحكوم عليه اذا طلب
الاستئناف بعد الحكم فان كان المحكوم به تعزيرا
غير الحبس فيطلبه يؤخر التعزير ويبقى محبوسا الى حين
نتيجة التصديق او النقض وان كان المحكوم به هو الحبس
مثلا فاما ان يكفل بنفسه الى عند التصديق او النقض او
يحبس وان كان المحكوم به مالا او حقا متعلقا بالمال فمجرد
طلب الاستئناف لا يؤخر اجراء الحكم ولا كذا بعد مراجعة
المحكوم عليه محكمة الاستئناف وتدقيق الاوراق اذا رأت
محكمة الاستئناف وجها لتأخير الاجراء لان لها
صلاحية اعطاء القرار بتأخيره بعد اخذ الكفالة القوية
من المحكوم عليه وكل محكمة لا اعتراض لمحكمة عليها فيما يتعلق
بها من المعاملة وحاكمها مسؤول عن ما يجري فيها واذا
رأت المحكمة الاستئنافية لزوما لاستيضاح شيء من
من الحكام فيما يتعلق بالمادة الجارية استئنافها
فعلى الحاكم الايضاح وقد سبق في مسألة الاستيضاح
كم تبين هنا الى القاضي العلامة الشرقي حفظه الله تعالى



مراسلات الإمام يحي حميد الدين

(٢) كتاب يوجه فيه عاملي مأرب والبيضاء إلى أهمية استمالة (الْكُرَب والْصَّيْعَر) ضد محاولة السيطرة البريطانية



(٢) كتاب يوجه فيه عاملي مأرب والبيضاء إلى أهمية استمالة (الْكُرَب والْصَّيْعَر) ضد محاولة السيطرة البريطانية

يكاد يكون عام (١٣٥٧ هـ / ١٩٣٨م) ذروة الصراع بالحرب والدبلوماسية ، بين الإمام يحي حميد الدين (١٩٠٤ ـ ١٩٤٨م) والسلطة البريطانية المحتلة جنوب البلاد ، على منطقة شبوة التي تشكل قبيلتا الْكُرب والْصَّيْعَر أكبر قبائلها .

وقد سعى كلا الطرفين إلى تقوية صلاته بتلك القبائل بعد أن فشل ضابط الاتصال الكابتن سيجر في مطلع العام في مهمته التي قام بها إلى صنعاء[1] ، وهو الأمر الذي أشار إليه الإمام في كتابه إلى العاملين المحنكين الكبسي والشامي ، المكلفين بضبط الأطراف في مواجهة السلطات البريطانية ومعهما الشيخ الْقَرْدَعي الذي سيرد ذكره وتبدو خطورته .

وتأتي أهمية هذه الوثيقة التي ننشرها للمرة الأولى في أنها توضح سياسات الإمام إزاء القبائل المذكورة بما فيها استمالتهم بالإحسان والإقناع « بلا ضَبْطٍ ولا عَسْكَر .. وإعلامهم مَفْسَدة تَسلُّط عَدن عليهم » ، كما يذكر الإمام ومن الواضح مدى معرفة الإمام يحي بأدق التفاصيل المتعلقة بالقبائل وشؤون مشرق اليمن وجنوبه .

بقي الإشارة إلى أن هذه الوثيقة مع سابقتها التي نشرناها في (يمانيات (I) : ١٧٩ ـ ١٨٤) ومجلة الدراسات العربية بجامعة اكستر[2] تأتي في سلسلة من المراسلات

---

(١) صحيفة الإيمان عدد (١٣٩) الصادر في محرم ١٣٥٧ هـ .

(٢) العمري : يمانيات في التاريخ والثقافة والسياسة (I) دار الفكر ١٩٩٦م ص ١٧٩ ـ ١٨٤ .

New Arabain studies, 3, University of Exter press, 1996 pp. 1-6.

الهامة للإمام يحيي تستحق الجمع والنشر لتساعد على إماطة اللثام عن تاريخ حقبة هامة من الصراع مع المستعمر ، من أجل وحدة الأرض اليمنية .

وفيما يلي نص الكتاب الوثيقة محققاً كما جاء بخط كاتب الإمام المرحوم القاضي عبد الكريم مطهر[1] ومذيلاً بخط الإمام نفسه بالجملة الأخيرة التي اقتبسناها منها توجيهه بأسلوب التعامل مع الكرب والصيعر ، وكذا التاريخ (٢٧ ربيع الثاني ١٣٥٧ هـ / ٢٥ يونيو ١٩٣٨م) .

(١) انظر ترجمته في المصدر السابق .

نص الوثيقة

« بسم الله الرحمن الرحيم[☆] »

عـامل مـأرب الولـد عز الإسلام محمـد بن حسين الكبسي[1] والقـاضي عـز الإسـلام محمـد بن عبـد الله الشـامي[2] عـامـل رداع حرسهما الله تعـالى ، وشريف السـلام عليكم ورحمته وبركاته .

وصـل الكتـاب ومـاطيـه من الحـاوي ووقفنـا على مـا أوضحتمـوه تمـامـاً وأحسنتم بالتحقيق والإفادة بوصول الشيخ علي بن ناصر القردعي[3] وما أجراه وينبغي أن تعرفوا أن المهم الآن حصر التشبث[4] في تقريب الكرب والصيعر ، وبذل الوسع في ذلك ، لأن انتشـار التشبث إلى غير ذلـك جـالب لتعكير الحل في أمر القبيلتين المـذكـورتين وعنـاد حكومة عدن بالباطل فيهما خشية على ما وراءهما ، فافهموا هذا ، ورتبوا الأمور ترتيباً

(☆) تحت البسملـة مهر الكتـاب بختم الإمـام يحيى ولقبـه (المتـوكل على الله) : انظر صـورة أصـل الـوثيقـة المخطوط ضمن الوثائق الرسمية للدولة ، والذي تلطف الأخ الدكتور عبـد الكريم الإريـاني فلفت نظري إلى أهميته بعد اطلاعه على ما نشرنـاه في الجزء الأول من يمـانيـات (ص١٧٩) بعنوان مراسلات الإمـام يحيى حميد الدين لقبائل مشرق اليمن وجنوبه .

(١) كان عاملاً على مأرب وقد مات مقتولاً بعد نحو عقدين .

(٢) أصبح بعد ذلـك أمير (محـافظ) لواء البيضـاء ، فنـائبـاً للإمـام أحمـد على صنعـاء حتى ثورة ٢٦ سبتمبر (١٩٦٢م) ، حيث سجن لوقت قصير وأفرج عنه بعد محاكمة كان فيها شجاعاً متماسكاً وكان قد بلغ سنـاً عالية وتوفي بسقط رأسه في كوكبان سنة (١٩٦٤م) .

(٣) كان عاملاً للإمام يحيى في حريب ، وهو من زعماء قبائل شبوة وقام بدور خطير في العلاقـات الثنـائيـة مع كل من بريطـانيـا والسـعوديـة ، وكان أحـد قتلـة الإمـام يحيى عـام (١٩٤٨م) ، وأعـدم إثر فشـل الثورة .

(٤) أي التمسك .

معقولاً ، ولا بأس بأن يكون الجواب على سادة البحر أهل مرخة[1] بما فيه العدة لهم بالإفادة ، إن شاء الله ، وقد سبق الجواب شيفرة بيومه في شأن بير عباد ، بما حاصله : أنه ينبغي الاستمرار على العمل إذا كان الشروع فيه قد حصل لئلا يقال : إن الترك كان لأجل ما حدث من المراجعة وإن لم يكن قد وقع الشروع فيها ، توقفتم عن ذلك إلى أن يصل إليكم أمرنا والموقف بيننا وبين حكومة عدن باق كما كان قبل وصول سيجر[2] وقد فندنا دعاوى حكومة عدن فيما أجبنا عليها ، وأحسنتم بالإفادة بوصول نقل ، نوري[3] وشأن تفريق الألفي ريال النجمة الأولى على مراد لا بأس بذلك بمعرفة القاضي العزي[4] فليكن طلب من يلزم طلبه إن لم يكن ثمة شدة فائقة عن الوصول والتفريق وأفيدوا .

ونحب أن نعرف عمل الشيخ الجمالي[5] ولعل بقاء أولاده في قضاء ذمار أصلح له الآن حتى تستقر أموره في المشرق ، ثم يكون العرض علينا للنظر في ذلك .

وتكون أعمالكم للتقريب للكرب والصيعر بلا ضبط ولا عسكر ولكن بالإحسان والإيضاح وإعلامهم مفسدة تسلط عدن عليهم والسلام : (٢٧ ربيع الثاني سنة ١٣٥٧ هـ [١٩٣٨/٦/٢٥م)] .

---

(١) مرخة : كانت تابعة للواء حريب .

(٢) هو ضابط الاتصال البريطاني (Capten B. Seager) قام بزيارة صنعاء قبيل هذا في فبراير (١٩٣٨م) ولم يفلح في الوصول إلى حل في مسألة الحدود ، انظر : E. Macro yemen and Western World p. 61. ، ونشرت صحيفة الإيمان خبر قدومه ومقابلته للإمام في عددها (١٣٩) محرم ١٣٥٧ هـ .

(٣) لعله أحد الموظفين .

(٤) المقصود به القاضي محمد الشامي ، والعزي لقب كل من اسمه محمد .

(٥) المقصود به الشيخ علي القردعي والجمالي لقب من يسمى علياً .

بسم الله الرحمن الرحيم

عامل مارب [illegible] محمد حسين الكبسي والقاضي عز الدين

محمد بن عبد الله الشامي عامل ذمار حرسهما الله تعالى وكر[illegible]

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وصل الكتاب وما طيه من الحاوي

ووقفنا على ما أوضحتموه تماما وأحسنتم بالتحقيق والافادة

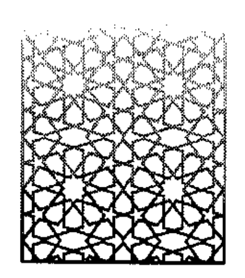
بوصول [illegible] عند ناصر القردعي وما اجراه وينبغي ان تعرفوا

ان المهم الآن حصر التثبت في تقريبا الكرب والصبر وبذل

الوسع في ذلك لأن انتشار التشتت الحاصل ذلك جالب

لتعكير الحال في أمر العسكريين المذكورين وعناء حكومة عدن

بالباطل فيهما خشية علينا وراءهما فانهما [illegible]



العلاَّمة والْمُجتَهِد الْمُطْلَق

الحسن بن أحمد الجلال

(١٠١٤ ـ ١٠٨٤ هـ/١٦٠٤ ـ ١٦٧٣ م)

فَريدُ قَرْنه وغَرِيبُ عَصْره

(دراسة ونصوص محققة)[☆]

(☆) يعمل الكاتب مع شيخه وأستاذه العلامة القاضي محمد بن أحمد الجرافي على إصدار كتاب يحمل العنوان نفسه وهذه مستلات منه .



الحسن بن أحمد الجلال

من المهد إلى اللحد

(١٠١٤ ـ ١٠٨٤ هـ / ١٦٠٤ ـ ١٦٧٣ م)

المولد : (مسقط رأسه) النشأة والتتلمذ

شقيقه الهادي بن أحمد الجلال .

أبرز شيوخه :

١ ـ العلامة لطف الله الغياث الظفيري .

٢ ـ الحسين بن القاسم .

ـ الرحيل إلى صنعاء .

٣ ـ العلامة عبد الرحمن الحيمي مرآة العصر .

٤ ـ الشيخ والختن العلامة المفتي المؤيدي .

ـ زواج ثان .

٥ ـ الجلال واحد من كبار أعلام عصره .

٦ ـ المتوكل إسماعيل (نقد ونصائح له) .

٧ ـ المؤرخون وشخصية الجلال .

٨ ـ وفاته وبكاء ابن الأمير على قبره .

(العلم في جدث الجلال بحوره = ١٠٨٤ هـ) .

المولد : (مسقط رأسه) ، النشأة ورحلة الطلب والتتلمذ

في رغافة ، إحدى هجر[1] العلم ، من قرى جماعة صعدة شمال صنعاء ، تقع إلى يسار الطريق الممتد من صعدة إلى باقم فظهران فنجران[2] . كان مولد حسن بن أحمد بن محمد الذي اشتهر كأسلافه من قبله باسم جدهم الثامن الجلال[3] للتمييز لهم عن فروع أخرى من أشراف اليمن ، يلتقي نسبها بجدهم المشترك الإمام المشهور الهادي إلى الحق يحي بن الحسين بن القاسم بن الحسين الحسني الطالبي الرسي (ت ٢٩٨ هـ / ٩١١ م) ، مؤسس المذهب والدولة الزيدية الأولى في اليمن .

في تلك القرية المجهولة ، اليوم ، كان مولد علامتنا الحسن بن أحمد في شهر رجب سنة (١٠١٤ هـ / نوفمبر ١٦٠٥ م) ، من أبوين فاضلين ، فقد كان والده معروفاً بالتفقه والفضل ، كما أن والدته الشريفة آمنة بنت الإمام أحمد بن يحي بن أبي القاسم ، كانت « بمكانة من الفضل وقيام الليل ، وكان الإمام المؤيد بالله محمد بن القاسم يراسلها إلى رغافة ويستمد دعواتها »[4] .

الهادي بن أحمد الجلال :

ولا نعلم أخاً قد عاش للحسن غير أخيه الهادي بن أحمد ، الذي كان على درجة من العلم وعلو الكعب ، إلا أنه دون أخيه بالطبع . وكان قد رحل إلى ذمار وإب وتعز ،

---

(١) الهجرة في مصطلح أهل اليمن : مركز للعلم والمتعلمين تكون في الغالب وسطاً بين القرى .

(٢) الأكوع (القاضي إسماعيل) : البلدان اليمنية عند ياقوت (الكويت ١٩٨٥) ١٢١ .

(٣) فهو : ١ ـ الحسن ، ٢ ـ بن أحمد ، ٣ ـ بن محمد ، ٤ ـ بن علي ، ٥ ـ بن صلاح ، ٦ ـ بن أحمد ، ٧ ـ بن الهادي ، ٨ ـ بن (الجلال) . وانظر الجدول (المشجر) في الصفحة المقابلة .

(٤) زبارة : نشر العرف ٨٣/٣ .

للطلب والتتلمذ ، وأخذ أمهات الحديث عن شيوخها ، وهناك استوطن مع أولاده ، وكان له صلة وجراية من زميل دراسته مع أخيه الحسن بن أحمد أيام صعدة وربما شهارة ، الأمير الكبير محمد بن الحسن بن القاسم (ت ١٠٧٩ هـ/ ١١٦٨ م)[١] ، وعلى الرغم من أننا لم نطلع على كتاباته أو تصنيفاته إلا أن الاقتباس التالي عن ابن الوزير قد يكمل لنا الصورة عن الرجل وعلمه ، فقد ذكر أنه في « أيام سكونه باليمن سمع في الحديث النبوي ، وآثاره تدل على فطنة وتضلّع وشرح الأسماء الحسنى ، شرحاً وافق في بعض مسائل الأشعرية ، وخالفهم في مسألة الكسب[٢] ، وألحقهم على أحد تقديرين بالجهمية[٣] ، وأثبت الرؤية وجعلها كمذهب أوائل الحنابلة حقيقية ، وجوز حصولها في الدنيا ، وقطع في عقيدته التي صنفها بخروج العصاة الأشقياء »[٤] .

لم يكن الهادي الجلال في درجة علم أخيه ، كما أنه لم ينزع منزعه في الاجتهاد والجرأة في المناظرة والإعلان بما كان يعتقده صواباً غير خائف في ذلك لوم لائم ، وقد عبر عن هذا الفارق بينهما الحسن الجلال نفسه حين قال لتلميذه العلامة عثمان بن علي الوزير (ت ١١٣٠ هـ/ ١٧١٨ م) ذات مرة :

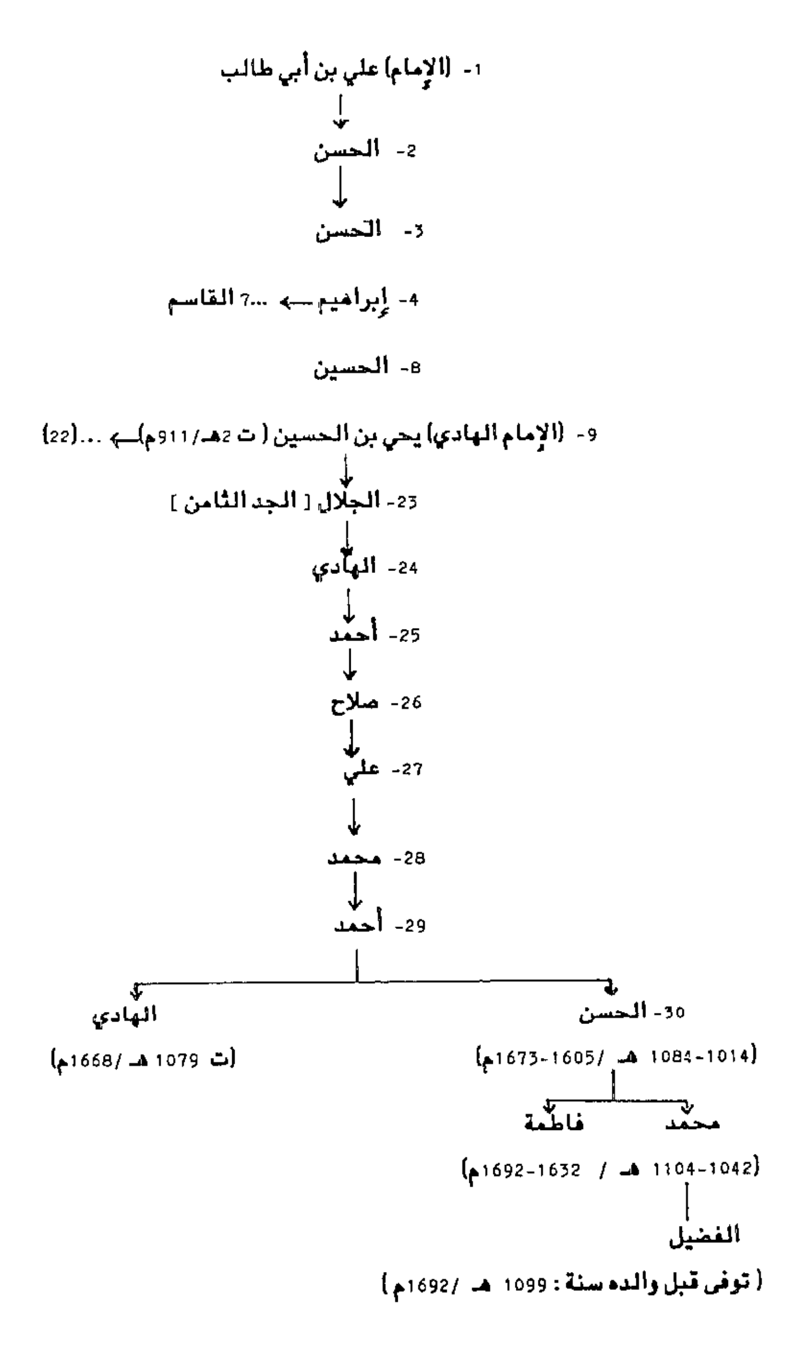
---

(١) نشر العرف : ٩٧/٣ .

(٢) مفهوم الكسب عند الأشعرية : هي أفعال العباد ، وهي كسب لهم وهي خلق الله ، وأن « علمه سبحانه وتعالى لا يوصف بالضرورة ، والكسب لأن ذلك صفات علم الخلق » الباقلاني : (الإنصاف) ط الخانجي ، القاهرة ١٩٦٣ : ٣٣ ، ٤١ ، وعن الأسماء والصفات عندهم انظر : الباقلاني (التمهيد) ، بيروت ١٩٥٧ : ٢٢٠ ـ ٢٥٠ .

(٣) الجهمية : فرقة إسلامية تنسب إلى مؤسسها جهم بن صفوان الراسبي السمرقندي (ت ١٢٨ هـ ـ ٧٤٥م) .

(٤) طبق الحلوى ٢٤٣ .


1- (الإمام) علي بن أبي طالب
2- الحسن
3- الحسن
4- إبراهيم ← ...7 القاسم
8- الحسين
9- (الإمام الهادي) يحي بن الحسين (ت 2هـ/911م) ← ...(22)
23- الجلال [الجد الثامن]
24- الهادي
25- أحمد
26- صلاح
27- علي
28- محمد
29- أحمد
30- الحسن
(1014-1084 هـ /1605-1673م)
الهادي
(ت 1079 هـ /1668م)
محمد
فاطمة
(1042-1104 هـ / 1632-1692م)
الفضيل
(توفى قبل والده سنة : 1099 هـ /1692م)

« يا ولدي أنا حذوت حذو محمد بن إبراهيم الوزير[1] فعاداني أهل الوقت ، وأخي الهادي حذا حذو الهادي بن إبراهيم فأخذ عنهم وأخذوا عنه »[2] .

لقد كان من غريب المصادفة أن قام الهادي الجلال بالطلوع إلى صنعاء لزيارة أخيه الحسن ، فمكث لديه أياماً في الجراف ، حيث كان استقر ، ومات عنده في يوم الثلاثاء عاشر جمادى الأولى سنة (١٠٧٩ هـ/ ١٦٦٨ م)[2] في الوقت الذي كان صاحبه محمد بن الحسن يزور أقرباءه في الروضة القريبة من الجراف على مسافة عشرة كيلومترات شمال صنعاء حيث مات أيضاً في السنة نفسها[3] .

ويبدو أيضاً أن والدهما توفي مبكراً ، فقد ذكر المترجمون للحسن الجلال أنه انتقل بعد وفاة والدته إلى صعدة يافعاً للتتلمذ على علمائها[4] ، الذين كان من أبرزهم الشيخ القاضي الحسن بن يحيى حابس ، ثم لم يلبث أن ارتحل عنها إلى مدينة شهارة التي كانت منارة علم ، كما باتت وقتها معقل المقاومة اليمنية ضد الوجود العثماني في شمال البلاد .

واتخذ منها المؤيد محمد بن القاسم بن محمد عاصمة له بعد أن خلف والده المتوفى سنة (١٠٢٩ هـ/ ١٦٢٠ م)[2] والتف حوله في شهارة كبار العلماء والسياسيين ، ومشاهير القادة ، ورجال الدولة القاسمية الناشئة . ويفيدنا مؤرخ العصر ، ابن أخي الإمام

---

(١) هو العلامة المجتهد الكبير صاحب العواصم والقواصم (ط) وغيره (ت ٨٤٠ هـ/ ١٤٣٦ م) . وسيرد ذكره كثيراً ، والهادي بن إبراهيم بن علي الوزير هو أخوه الأكبر ، برع في عدة علوم ، وأصبح من أكابر علماء اليمن وأحسنهم نظماً وشعراً ، فكاتبه العلماء والأدباء والشعراء من مختلف الأرجاء والأصقاع ، وترجمه السخاوي في الضوء اللامع ٢٠٦/١٠ ، وابن حجر في إنبائه ٢١٠/٣ ـ ٢١١ ، وأثنى عليه وعلى أخيه محمد بن إبراهيم الذي وصفه بأنه : « شديد الميل إلى أهل السنة » ، وانظر عنهما أيضاً البدر الطالع ٨١/٢ ، ٢١١٦/٢ .

(٢) نشر العرف ٩٨/٢ .

(٣) طبق الحلوى ٢٤٣ .

(٤) طبق الحلوى ٢٣٧ .

(٥) الشوكاني البدر الطالع ١٩٢/١ .

المؤيد ، أحد أعلام زمانه علماً وفقهاً وأدباً ، يحيى بن الحسين بن القاسم[1] (ت ١١٠٠ هـ/ ١٦٨٨م) بأن وصول الجلال إلى شهارة لطلب العلم والتتلمذ كان في (أول دولة الإمام المؤيد)[2] أي إنه كان وقتئذ في نحو السادسة أو السابعة عشرة من عمره ، وهي سن يرتقي فيها الطالب النابه إلى مرحلة أو درجة في الطلب يدرس فيها علوماً يتجاوز فيها حفظ المتون الصغيرة بعد قراءة القرآن الكريم أو حفظه ، بعضه أو كله ، وتجويده ، واستظهار أراجيز ومنظومات النحو والصرف ، إلى علوم اللغة والبيان ، والتدرج في درس وحضور حلقات علوم القرآن والإعجاز ، والفقه وأصوله ، وعلم الكلام والمنطق ، و(أصول الدين) إلى علوم الآلة وغير ذلك ، فيما ينتقل بعده إلى الدراسة والتعمق في علوم الاجتهاد وأدواته كما يطلق عليها الفقهاء[3] . وإذ يجمل الشوكاني القول بأنه « رحل إلى شهارة وأخذ عن أهلها »[4] ، فإن يحيى بن الحسين قد ساعدنا بقوله : إنه قرأ في شهارة « تلك الأيام على الشيخ العلامة لطف الله بن محمد الغياث الظفيري وعلى شرف الإسلام الحسين بن القاسم »[5] .

١ ـ العلامة لطف الله الغياث :

هو علامة زمانه ، المحقق الكبير ، الرحلة ودائرة (المعارف المحققة) ، التي استفاد منها في رحلته واستقراره بعض الوقت ، ومن ثم اختلاطه بعلماء العرب والمسلمين في مكة ، كما يفيدنا الشوكاني ، حتى إنه « لم يكن باليمن إذ ذاك من يبلغ في تحقيق علم

---

(١) الشوكاني البدر الطالع ٧١/٢ ـ ٧٢ .

(٢) يحيى بن الحسين : بهجة الزمن (حوادث سنة ١٠٨٤ هـ) وراجع الملحق (١) ص ٢٠٦ فيما يأتي من الكتاب .

(٣) راجع أدب الطلب للشوكاني ١٠٧ ـ ١١٤ ، ومناهج العلماء المسلمين لروزنفال (الترجمة العربية) وللعلامة الحسين بن القاسم كتاب في آداب العلماء والمتعلمين (ط) .

(٤) الشوكاني البدر الطالع ١٦٢/١ .

(٥) بهجة الزمان ١٤٥/٢ آ .

المعاني والبيان والأصول والنحو والصرف إلى درجته ، فضلاً عن أن يكون شيخاً له ، وقد تبحر في جميع المعارف العلمية ، وصنف التصانيف »[1] .

لقد تتلمذ الجلال إذن في شهارة على مشايخ أبرزهم العلامة الغياث ، لازمه ربما ثلاث أو أربع سنوات ، حتى قام الشيخ بزيارة مسقط رأسه وأهله (ظفير حجة) في أوائل سنة (١٠٣٥ هـ / ١٦٢٦ م) وكان عالي السن ، إلا أنه كان قوي العقل والذاكرة وصادف أن مات هناك ، ربما فجأة أو إثر مرض ، وذلك في رجب/إبريل من السنة نفسها .

٢ ـ الحسين بن القاسم بن محمد :

هو العلامة الأمير الشريف الحسين بن القاسم بن محمد (ت ١٠٥٠ هـ / ١٦١٢ م) فهو وإن كان تلميذاً للأول ، إلا أن أهميته وأثره على التلميذ الجلال[2] لم تنقطع بفترة شهارة ، بل استمر بملازمته له سنوات لاحقة طويلة ، كما كان شأنه مع أخيه الآخر الحسن بن القاسم وغيرهما ، وتأتي أهمية العلامة الحسين بن القاسم بن محمد ، وهو والد المؤرخ يحيى بن الحسين ، أنه دون شك كان أعلم أولاد الإمام القاسم بن محمد العشرة[3] ، وأبقاهم أثراً في تاريخ الفقه والعلم كما كان في الحرب والسياسة ، لقد كان شيخه الغياث يعجب كثيراً من فهمه العالي ، وحسن إدراكه ، حتى فاق أقرانه في الدقائق الأصولية والبيانية والمنطقية والنحوية ، واشتغل بالحديث والتفسير والفقه وأصوله ، وهو مؤلف (الغاية) ، وشرحها المشهور (هداية العقول شرح غاية السول) الذي بات فيما بعد زاد

---

(١) البدر الطالع ٧١/٢ ـ ٧٢ ، أدب الطلب ١٠٩ .

(٢) يكبر الحسين بن القاسم ، الحسن الجلال بخمسة عشر عاماً ، فمولده سنة (٩٩٩ هـ / ١٥٩١ م) فحين كان التلميذ الجلال في أول هذه المدة في نحو السابعة عشرة كان شيخه كهلاً في نحو الثانية والثلاثين .

(٣) أنجب القاسم بن محمد مؤسس حكم بيت القاسم في اليمن عشرة أبناء ، أكبرهم محمد (المؤيد) الذي خلفه في الإمامة ، فحسن ، فحسين (هذا) ، فعلي ، فأحمد (أبوطالب) ، فإسماعيل (المتوكل على الله ثم الباقون) انظر بغية المريد (خ) ٥٧ .

طلبة العلم وعليه المعول لعصور لاحقة ، ويرى شيخ الإسلام الشوكاني « أنه لا يوجد في كتب الأصول من مؤلفات أهل اليمن مثله ، ومع هذا فهو ألفه وهو يقود الجيوش ويحاصر الأتراك في كل موطن »[(١)] .

لا نسوق هذا استطراداً ، بل لصلته وعلاقته المباشرة بالمنابع والبيئة العلمية والسياسية لذهنية التلميذ الجلال الوقادة ودراسته التي تدرجت معها ، كما سنرى ، نظراته الانتقادية وتأملاته العقلية في اجتهاداته المتعددة للخروج عن المألوف ، دونما استمرار للتقليد لأنه تقليد ، ولا رغبة في المخالفة ، أو حباً في الظهور ، بل لأن الله « قد تفضل على الخلف كما تفضل على السلف ، بل ربما كان في أهل العصور المتأخرة من العلماء المحيطين بالمعارف العلمية على اختلاف أنواعها من يقل نظيره من أهل العصور المتقدمة »[(٢)] ، كما ذهب معمماً ، عن حق ، إلى ذلك الإمام الشوكاني .

الرحيل إلى صنعاء :

استمر الجلال في التتلمذ والأخذ عن كبار من في شهارة من العلماء إلى النصف الثاني من عام (١٠٣٨ هـ/ ١٦٢٩ م) ، فيكون بهذا قد أمضى نحواً من ثماني سنوات متفرغاً للدرس ، غير سالم بالتأكيد كغيره من صخب الأحداث وتسارعها ، مع صعوبة المعيشة ، وشظف في العيش ، في الثلاث السنوات الأخيرة بالذات ، التي اشتد فيها حصار القوات اليمنية على الحاميات التركية في مدن الشمال والحصون القريبة من شهارة كثلا وكوكبان ، حتى تساقطت في يد قوات المؤيد واحدة بعد أخرى ، بما فيها مدينة صنعاء التي سمح لواليها حيدر باشا بعد استسلامه بمغادرتها سالماً ، وكان ذلك في أول رجب سنة (١٠٣٨ هـ/ ٢٣ فبراير ١٦٢٩ م) .

وبعد خروج حيدر باشا ، وهنا القصد ، يفيدنا يحي بن الحسين بأن صاحبنا

---

(١) البدر الطالع ٢٢٦/١ ، وانظر في الموضوع : كتاب العمري (الإمام الشوكاني رائد عصره) ١٦٩ - ١٧١ .

(٢) البدر الطالع ٣/١ .

الجلال « ارتحل إلى صنعاء عقب خروج حيدر عنها ، ودرس على السيد العارف محمد بن عز الدين المفتي المؤيدي » المتوفى سنة (١٠٤٩ هـ/ ١٦٣٩م) أو التي تليها[١] ولعله كان في صحبة الأمير الشاب يحي بن الإمام محمد المؤيد الذي أرسله والده أميراً على صنعاء بعد خروج الوالي التركي منها ، فقد تأكدت علاقة الحسن الجلال وهو في شهارة بشيخه الحسين بن القاسم ، وتعرف عن قرب إلى أخيه الإمام المؤيد وبعض إخوته الآخرين ، كما تزامل وترافق في الدرس هناك ببعض أترابه من أبنائهم ، وتعرف على إسماعيل بن القاسم (المتوكل على الله فيما بعد) في هذه الفترة وكان أسن من الأخير بخمس سنوات[٢] ، غير أن الجلال في كل ذلك لم يكن يولي غير العلم والمعرفة حباً ومرافقة ، بل عشقاً وهياماً بفهم عال وتأمل وئيد .

كانت هذه هي بداية المرحلة الثانية في الطلب والتتلمذ ، وهي الأخيرة التي اكتمل فيها تعلم الجلال ، ونضج فكره ، بعد أن أحاط عن طريق شيوخه وبقراءاته الواسعة والمتعددة بكل ما وصل إلى عصره من علوم عقلية ونقلية .

وفي صنعاء ولسنوات طويلة « أخذ عن أكابر علمائها وعلماء ما حولها من الجهات ، ومن جملة مشايخه العلامة القاضي عبد الرحمن الحيمي ، وسائر أعيان القرن الحادي عشر »[٣] .

٣ ـ العلامة عبد الرحمن الحيمي مرآة العصر :

ولأنه من الواضح مدى الأثر الذي تركه شيخه الحيمي من بين عشرات آخرين في فكره ومصنفاته ، كاد المترجمون المتأخرون يضيفون في وصفه بأن العلامة الجلال والقاضيان المسوري وابن أبي الرجال من جملة تلاميذه[٤] ، فلا بد لنا من الإشارة إلى

(١) بهجة الزمن (خ) ١٤٥/٢ ، وانظر ترجمة العلامة المؤيدي في البدر الطالع ٢٠٤/٢ .

(٢) مولد المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم سنة (١٠١٨ هـ/ ١٦٠٩م)

(٣) البدر الطالع ١٩٢/١ .

(٤) البدر الطالع ٣٤٠/١ .

أن العلامة الكبير عبد الرحمن بن محمد بن نهشل الحيمي (ت ١٠٦٨ هـ / ١٦٥٨ م) ، كان أشهر علماء ومشايخ صنعاء انخراطاً وانشغالاً بالتدريس لأمهات كتب الحديث ، ومؤلفات عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ / ١٠٧٩ م) ، والسعد التفتازاني (ت ٧٩٢ هـ / ١٣٩٠ م) وأضرابها في اللغة والمنطق « وكان من العلماء الجامعين بين علمي المعقول والمنقول .. واشتهر من جملة تلامذته العلامة الحسن بن أحمد الجلال وجماعة أكابر .. ولكنه ما سلم من الامتحان من أهل عصره لسبب اشتغاله بالأمهات علماً وعملاً وتدريساً ، وليس ذلك ببدع فهذا شأن هذه الديار من قديم الأعصار ! »[1] .

٤ ـ الشيخ والختن العلامة المفتي المؤيدي :

أثمر تتلمذ الجلال في هذه المرحلة على شيخه الآخر العلامة محمد بن عز الدين المفتي المؤيدي أيضاً مصاهرة التلميذ لشيخه فتزوج ابنته[2] ، وقد وصف المؤرخ العلامة أحمد بن أبي الرجال (ت ١٠٩٢ هـ / ١٦٨١ م) الذي كان زميلاً للجلال ، شيخهما هذا بأنه « إمام العلوم المطلق ، منتهى المحققين وفقيه المدققين » . ومن سرده لشيوخه يظهر أخذه ، ربما في مكة ، عن علماء كبار من الحنفية والمالكية والشافعية ، بالإضافة إلى كبار علماء اليمن من زيدية وشافعية[3] ، أما الشوكاني فقد ذكر : « أنه شيخ مشايخ الفروع الذي تنتهي أسانيدهم إليه » وأن من جملة تلاميذه القاضي إبراهيم بن يحي السحولي (ت ١٠٦٠ هـ / ١٦٥٠ م) ، والعلامة الحسن بن أحمد الجلال وآخرين ذكرهم[4] ، وله مصنفات في أصول الدين والأصول والفروع « هي في غاية الإتقان » .

---

(١) البدر الطالع ٣٤٠/١ .

(٢) نشر العرف ٨٣/٣ .

(٣) مطلع البدور (خ) .

(٤) البدر الطالع ٢٠٤/٢ .

زواج ثان :

كان من زملاء الجلال وتلاميذ شيخه المفتي القدماء والأكبر عمراً عالم ، أديب ظريف ، هو صلاح بن أحمد السراجي المعروف بالحاضري (ت ١٠٤٦ هـ/١٦٣٦م)[١] الذي ذكر لنا معاصرهما يحي بن الحسين أن الجلال تأهل بإحدى بنات الحاضري[٢] . ولا نعرف تاريخاً لأي من الزيجتين ، كما لا نعلم أيضاً هل جمع بينهما ، أو أن الأولى توفيت أو طلقت ، غير أن المؤكد أن السراجية الحاضرية واسمها آمنة هي أم والده العالم ، الزاهد محمد بن حسن ، وأن مولده في الجراف مطلع عام (١٠٤٢ هـ/ ١٦٣٢م)[٣] فيكون الجلال قد تأهل في السنة التي قبلها ويكون قد مضى عليه نحو ثلاث سنوات منذ وصل صنعاء ، واتخذ في الفترة نفسها تقريباً ، من الجراف مقراً وإقامة ، ويكون شارف نهاية العقد الثالث من عمره الذي سيمتد به إلى السبعين[٤] .

٥ ـ الجلال واحد من كبار أعلام عصره :

لن نكون مبالغين إذا قلنا : إن القرن الحادي عشر/ السابع عشر للميلاد ، وهو عصر المؤيد وأخيه المتوكل على الله إسماعيل ، هو أخصب عصور الازدهار الفكري والأدبي في تاريخ اليمن الحديث والمعاصر ، وإن ظهور أعلام علماء فقهاء وأدباء مشهورين بعد ذلك ، ليس إلا امتداداً وتأثراً بهذا العصر الذي نبغ فيه عدد لا يحصى من شيوخ الحسن الجلال وأترابه ومعاصريه وتلاميذهم من بعدهم[٥] .

---

(١) انظر طبق الحلوى لابن الوزير ٥٣ ، ٣٠٥ ، وفيه اضطراب في سنة وفاته .

(٢) بهجة الزمن ١٤٥/٢ .

(٣) الحوثي : نفحات العنبر (خ) ، نشر العرف ٧٩/٣ .

(٤) مولده سنة ١٠١٤ هـ/ ١٦٠٤م ووفاته سنة ١٠٨٤ هـ/ ١٦٧٣م .

(٥) انظر للتدليل على هذا مصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن للحبشي بين بداية القرن ومطلع الذي يليه ، العمري : مصادر التراث اليمني ، الإمام الشوكاني رائد عصره ٤١ وما بعدها ، ١٦١ ـ ١٧٠ ، ٣٧٩ ـ ٤٠٧ ، وتاريخ اليمن الحديث والمعاصر (تحت الطبع) ، زبارة : نشر العرف ، الأكوع : المدارس الإسلامية في اليمن .

وإذا كان العلامة الجلال هو أهمهم وأكثرهم تأثيراً وإثارة في عصره وبعد عصره إلى اليوم ، فليس ذلك إلا لأن البيئة العلمية والمدرسة الزيدية الاجتهادية من حوله قد اتسعت دوائرها ، فكثرت هجر العلم ومدارسه ، وتنافس أبناء القاسم ومن بعدهم بعض أبنائهم النابهين في تحصيل العلم ، وتشجيعه ، وجلب واقتناء كتب العلوم والفقه والآداب من مختلف منابعها وأماكنها العربية والإسلامية ، ووقف الكثير منها على طلاب العلم وشيوخه في خزائن الهجر ، ومكتبات الجوامع الكبيرة في صنعاء وذمار ويريم وتعز وصعدة وزبيد وغيرها من المدن والحواضر الأخرى الكثيرة[1] .

وكان للمناظرات ونقاشات حلقات الدرس التي كانت تعقد في جو من الحرية والترفع عن الصغائر أثر آخر يتضح من ورود الكثير فيما كان يدور بين العلماء على اختلاف آرائهم ومشاربهم دونما تكفير أو تشهير ، بالإضافة إلى توجيه النقد والاعتراض على الحاكم (الإمام) من دون خوف أو جزع ، لأنه لا يتجاوز النصح « والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » . وكان علامتنا الجلال فارس هذا الميدان ، وتلك صفة ميزته عن كثيرين كما كان فيها انعكاساتها في هجوم وتهجم معاصريه عليه ، وحسدهم له ، وخلقت له الكثير من المتاعب ، فمن ذلك على سبيل المثال تلك المواقف والمناظرات توضح القصد وتعطينا ملمحاً عن الجلال وعصره .

ففي عام (١٠٤٧ هـ/ ١٦٣٧م) التقى في صنعاء الأخوان الكبيران الحسن والحسين ابنا القاسم بن محمد بعد انسحاب الأتراك العثمانيين وعودهما من قيادة المعارك ضدهم ووضع قواعد الاستقرار في التهائم واليمن الأسفل ، وقد انضم إليهما الأخ الأصغر (السادس) إسماعيل الذي كان مع أخيه المؤيد في شهارة ، وقد جرت في صنعاء لقاءات ومناظرات علمية شارك فيها كثيرون منهم الجلال نفسه ، ومن ذلك حضورهم قراءة (الفصول اللؤلؤية) للعلامة صارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير ، الذي وضع عليه

---

(١) ذكر مؤرخ آل القاسم ، عامر بن محمد في (بغية المريد) ١٤٧ ، بأن المتوكل على الله إسماعيل ترك مكتبة ثمينة أوقف ثلثها ، وقسم على أولاده خمسة وعشرين ألف مجلد فانتفعوا بها وانتفع بها المسلمون .

الجلال حاشيته (نظام الفصول)[1] ، على شيخهم العلامة محمد بن عز الدين المفتي المتقدم ذكره . وقد جرت مناظرات ومراجعات بين الشيخ وتلاميذه الذين كان الحسين بن القاسم أبرزهم : « فقد اتفقت المراجعة بينه وبين شيخه في مسألة الرجاء عند إملاء ما نقله صاحب الفصول عن الفقيه قاسم المحلي[2] من قاعدة بناء العام على الخاص » .

وقد اطلع صاحب (طبق الحلوى) ابن الوزير على الإجابة عن الأسئلة في الموضوع فقال : « ورأيتها لا تحل ذلك الإشكال ، وأشفها أن التوعد على كبيرة بعينها لا يجلب إليه تطرق الاحتمال ، وهو بعد ذلك مطروق بمناقشة صعبة الاضمحلال ، وهي أن التوعد كذلك لا يخرج عن المعصية المعينة من عموم الأوقات والأحوال ، ورأيت الجد[3] صارم الإسلام قد ترك الإشكال مفتوحاً ، ولأمر ما خلاَّه عن طرق النظر مطروحاً ، وهو الذي عض في العلوم بناجذ ، وتلمح من المعقول والمنقول خفيات المآخذ »[4] .

وفي حوادث السنة نفسها (١٠٤٧ هـ / ١٦٣٧م) يسوق لنا المؤرخ يحي بن الحسين الخبر المبتور التالي :

« وفيها جرت مناظرة بين السيد الحسن بن أحمد الجلال وبين القاضي العلامة أحمد بن صالح العنسي[5] بحضرة شرف الإسلام الحسين بالمعرة ووادي النائجة ، فقال

---

(١) انظر الفصل التالي من الكتاب .

(٢) هو قاسم بن أحمد المحلي الوادعي من كبار علماء اليمن في القرن الثامن .

(٣) هو جد صاحب طبق الحلوى وهذا نقد من الحفيد لجده .

(٤) طبق الحلوى ٥٦ ـ ٥٧ .

(٥) هو أحمد بن صالح العنسي ، العياني ، الصنعاني (ت١٠٦٩ هـ / ١٦٥٨م) عالم أستاذ ، شيخ ، أصولي ، فقيه ، لغوي ، متكلم ، متبحر في قواعد المعتزلة ، أصيب بالنقرس وانعزل عن الناس في آخر أيامه وتوفي بصنعاء (طبق الحلوى ١٥٧ ، ملحق البدر الطالع ٣٤/٢) .

السيد الحسن الجلال : إن الجن لا وجود لهم ، فأجابه القاضي بوجودهم والقرآن ناطق بهم »[1] .

والظاهر أن الأخوين الحسن والحسين عادا من صنعاء في منتصف السنة أو آخرها إلى ضوران آنس التي كانت مقراً للحسن ، حيث بني قبيل ذلك في سنة (١٠٤٠ هـ / ١٦٣٠ م)[2] حصن الدامغ وجامع ضوران البديع الذي دمره زلزال عام (١٩٨٢م) ، وكان معهما الحسن الجلال حيث كان خبر تلك المناظرة مع العلامة العنسي[3] . وقبل ذلك بعامين كان الجلال برفقة الأمير الحسن بن القاسم ملازماً له في يفرس « عند تربة الشيخ أحمد بن علوان أيام جهاد الأتراك » ، وهناك صنف كتابه (شرح تهذيب المنطق)[4] الذي فرغ منه « في تاريخ أربع بقين من شعبان سنة خمس وأربعين وألف[5] (٣ فبراير ١٦٣٦م) » .

وفي (٣ شوال سنة ١٠٤٨ هـ / ٦ فبراير ١٦٣٩م) توفي الحسن في الحصين من ضوران تحت حصن الدامغ ، وهو في الواحدة والخمسين من عمره[6] ، ولم تذكر المصادر ما إذا كان الجلال ما زال لديه ، لكن أخاه الحسين حضر وفاته ولم يلبث هو نفسه أن وافاه الأجل في مركز إمارته مدينة ذمار بعد سبعة عشر شهراً في (١٢ ربيع الآخر سنة ١٠٥٠ هـ / ١٦٤٠م)[7] .

(١) بهجة الزمن (خ) ١/١٦ب .

(٢) البدر الطالع ١/٢٠٧ .

(٣) طبق الحلوى ٦٠ ـ ٦١ .

(٤) الحوثي : نفحات العنبر (خ) ،

(٥) انظر الفصل (التالي) فيما يأتي من الكتاب .

(٦) البدر الطالع ١/٢٠٧ ، طبق الحلوى ٦١ .

(٧) البدر الطالع ١/٢٢٧ ، طبق الحلوى ٤٨ .

٦ ـ المتوكل إسماعيل (نقد ونصائح له) :

استقر الجلال وطاب له سكن الجراف آخر مدة الإمام المؤيد إلى أن مات فيه[١] وبعده كانت وفاة صاحبيه ، توفي الأخ الأكبر الإمام المؤيد سنة (١٠٥٤ هـ/ ١٦٤٤م) وخلفه الأخ السادس إسماعيل الذي لم يبق بعد إخوته الأكبر والأصغر منه سوى أحمد بن القاسم أمير صعدة[٢] .

كان الجلال قد بلغ الأربعين حين تسنّم المتوكل على الله إسماعيل سدة الحكم بعد تنافس مع أخيه أحمد الذي كان يكبره بعامين ، وانتهى لصالحه ، وفي ظل حكمه الذي استطال نحواً من ثلاث وثلاثين سنة (١٠٥٤ ـ ١٠٨٧ هـ/ ١٦٤٤ ـ ١٦٧٦م) أمضى الحسن الجلال كهولته وشيخوخته وسبقه إلى الرفيق الأعلى فمات قبله بثلاث سنوات .

وعن حكم المتوكل ودولته التي أعادت وحدة اليمن من حدود الحجاز شمالاً إلى حدود عمان جنوباً يحمل الشوكاني ما يذكره المؤرخون في ترجمته له بقوله : « ولم ير الناس أحسن من دولته في الأمن والدعة والخصب والبركة ، وما زالت الرعايا معه في نعمة ، والبلاد جميعها مجبورة كثيرة الخيرات ، وكثرت أموال الرعايا ، وكل أحد آمن على ما في يده لعلمه بأن الإمام سيمنعه عدله أن يتعرض لشيء من ماله ، وغير إمام تمنعه هيبة الإمام عن الإقدام إلى شيء من الحرام ، وقد كان الناس حديثي عهد بجور الأتراك ، وقد نهكتهم الحرب الواقعة بينهم وبينهم على طوال أيامها »[٣] .

لم يكن من اليسير على المتوكل على الله إسماعيل تحقيق تلك الوحدة والاستقرار دونما حروب وشن غارات ، وعلى الرغم من أن الجلال قد اعتزل في داره في الجراف متفرغاً للعلم والتصنيف ، فإنه كان مشاركاً هموم الناس ومتتبعاً أخبار الإمام والبلاد ، موجهاً رسائل النصح والانتقاد للمتوكل ، أو مطلقاً لها بين العام والخاص .

---

(١) بهجة الزمن (خ) ١٤٥ .

(٢) بغية المريد (خ) ، طبق الحلوى ٩٩ ـ ١٠٠ .

(٣) البدر الطالع ١٤٨/١ ـ ١٤٩ .

فعندما أرسل المتوكل ابنه الثالث الحسن بن إسماعيل (ت ١١٠٨ هـ / ١٦٩٦ م) على رأس حملة إلى صعدة ، وكان ما زال شاباً ، وكان على درجة من الوسامة والرقة والخلق الكريم[(١)] ، علق الحسن الجلال على ذلك منتقداً ومشفقاً ، ويردد مستشهداً[(٢)] :

طفـلٌ يرقّ المـاء في	وجنـاتِـه ويرقُّ عـودُهُ
ويكادُ من شَبَـه العـذا	رى فيـه أنْ تبـدو نهـودُهُ
نـاطـوا بمنطـق خِصره	سيفـاً ومنطقـةُ يـؤدُهُ
جعلـوُه قـائـدَ عسكرٍ	ضـاعَ الرّعيـل ومن يقـوده

أما لما دخلت عساكر المتوكل يافع سنة (١٠٦٦ هـ / ١٦٥٥ م) وبلغه مسلك الشدة في إخضاعها ، بعث إليه برسالة سماها (براءة الذمة من نصيحة الأئمة)[(٣)] وقد أثارت جدلاً شرعياً في أوساط العلماء في محيط المتوكل في ضوران وصنعاء وغيرهما بين مؤيد ومخالف[(٤)] ، وقد كان الجلال « كثير المناقشة له والرد للقواعد التي بنى عليها الفقهاء أحكام المعاملات والسياسات ، وكان المتوكل إسماعيل يعظمه غاية التعظيم ، ويرى له الحق الأكيد ويتوقى اعتراضاته[(٥)] ، أو كما قال الشوكاني : فقد كان المتوكل « يجله غاية الإجلال ، ولا يعرف الفضل إلا أهله »[(٦)] .

☆ ☆ ☆

---

(١) انظر ترجمته في نشر العرف ١/ق٢/٤٥٦ .

(٢) بغية المريد (خ) ، نشر العرف ١/٤٥٦ .

(٣) هي محققة ملحقة بعد هذا .

(٤) ابن الوزير : طبق الحلوى ١٤٥ ، أبو طالب : تاريخ اليمن (نشره الحبشي) ٦٧ ـ ٦٨ .

(٥) نشر العرف (عن العلامة إبراهيم حطبة) ٨٥/١٣ .

(٦) الشوكاني : البدر الطالع ١٩٣/١ .

٧ ـ المؤرخون وشخصية الجلال :

يرسم المؤرخون للجلال شخصية متميزة تستحق التأمل والإنصاف ، فهو بإجماعهم متقشف ، زاهد في الدنيا يميل إلى التصوف المحمود ، أو المتوازن ، ألم يؤلف شرحه في المنطق مجاوراً للصوفي الكبير أحمد بن علوان (ت ٦٦٥ هـ / ١٢٦٦ م) في يفرس ؟

ثم نراه بعلم وشفافية ينظم مقامات الصوفية في قصيدة مطلعها[١] :

للقوم ألفاظ بها سر الهوى داع لنا وكان يخفى عنهم ، فصار ذا عَلَنا
منها لأرباب العُلا ، جمعٌ وفرقٌ وفَنَا

وربما أشكل علينا قوله الآتي :

أنـــا للعشـــق إمـــام غير أني ذو صبـــابـــه[٢]
أرشف الريـــق وأهـــوى كل مجـــدول الـــذؤابـــه

فهل هو مجون كما ذهب إلى ذلك يحيى بن الحسين أم ضرب من هيام الصوفية ؟

لقد اتفقوا جميعاً من يحيى بن الحسين إلى المتأخرين على وصف الجلال (بالعارف) تلك الصفة الخاصة بالصوفية ، فالعارف : هو المستغرق في معرفة الله وصحبته « وهذا **ما قيل : إن للسعداء أحوالاً : الرجوع عما سوى الله وهو الزهد ، أو الذهاب إلى الله وهو العبادة ، والوصول إلى الله وهو المعرفة وجمعها وهو الولاية »[٣] ، ويؤكد لنا هذا المعنى المؤرخ الحوثي (ت ١٢٢٨ هـ / ١٨٠٨ م)[٤] . فبعد أن يذكر علمه واجتهاده وتحقيقه « لجميع الفنون الأصلية والفرعية » يضيف أنه ترقى في مدارج السالكين إلى رب**

---

(١) بهجة الزمن ، (خ) ١/٧٤ب .

(٢) العشق : في البهجة العشاق ، وما أثبتناه ليستقيم الوزن .

(٣) الكليات لأبي البقاء (ط ٢) ٤٩٠ .

(٤) انظر عن العالم الأديب المؤرخ إبراهيم بن عبد الله الحوثي (البدر الطالع ١/١٨ ، المؤرخون اليمنيون للعمري ٨١ ـ ٨٦) .

العـالمين ، حتى وصل إلى درجـة الواصلين ، وأشرفت إليـه الأنوار ، وانفتحت لـه أبواب الأسرار ، وكان ذا همة عليـة ونفس أبيـة ، وذكاء متوقـد »[1] ، وإذا كان ذلـك كـذلـك فيكون العلامة الجلال قد وصل إلى أعلى الدرجات وهي (ولاية الله) التي أصلها المحبـة والتقرب[2] ، غير أن بعضهم قد ذهب إلى أن به (حدة) وهي تتناقض مع من له تلـك الصفات التي تستدعي الروية والهدوء والمجادلـة بـالتي هي أحسن ، وقـد أسرع الجلال نفسه ، لا ليدفع عن نفسه تهمة الحدة تلك ، بل ليفلسف فهمه للأمر شعراً[3] :

قـالوا بلغتَ من العلـوم مبـالغـاً	قَصُرت خطى العلماء عن إدراكها
لو كان فيـك سـلامـةٌ من حـدَّةٍ	عينُ الكمال رمتـك من أشراكهـا
فـأجبتهم مـوسى أحـد وقــد سما	فـوق السماء وعُـدّ من أمـلاكهـا
وبحـدّة النـار استفـاض النور في	كل الـدُّنى وعلت على أفـلاكهـا
أمّـا وقـار المرءِ فهـو سكـوتُـهُ	في الحـادثـات تـأنيـاً بفكاكهـا
والعيُّ يحسبــه وقـاراً جـاهـلٌ	سبلَ العُلى مـا كان من سـلاّكهـا

وهو بعد ذلك وقبله يوضح لنا في خريدته العميقـة (فيض الشعـاع)[4] مـذهبـه وما يعتقده تصوفاً كان أو فلسفة ، علماً أو معرفة :

الـدّينُ دينُ محمـدٍ وصحـابــه	يـا هـائمـاً بقيـاسِـهِ وكتـابــهِ

إلى أن يصل في آخرها مخاطباً النبي الكريم ﷺ بقوله :

---

(١) ترجم له في نفحات العنبر (خ) .

(٢) انظر في موضوع (الولايـة) كتـاب الإمـام الشوكاني (ولايـة الله والطريق إليهـا) وهو المنشـور بهـذا العنوان تحقيق لحديث الولي (إبراهيم هلال ، القاهرة ١٩٦٩) وانظر عنه (الإمام الشوكاني رائد عصره) ٣٤٥ ـ ٣٤٩ . ويرى بعض الباحثين أن مفهوم (الولي) عند المسلمين (كالقديس) عند النصارى .

(٣) نشر العرف ٨٤/٣ .

(٤) راجع الحديث عنها (فيما يأتي من الكتاب) .

وقُلْ ابنُك الحسنُ الجلال مجانبٌ من قد غَلا في الدّين من تَلْعابِهِ
لا عاجزاً عن مثلِ أقوالِ الورى أو هائباً من علمهم لصعابِهِ
فالمشكلات شواهدٌ لي أنني أشرقتُ كلَّ مدقِّق بلعابِهِ
لولا محبّةُ قُدوتي بمحمدٍ زاحمتُ رُسْطاليسَ في أبوابِهِ
لكنّني أولى الورى بمقامِهِ فأنا ابنُه وأسيرُ في أعقابِهِ
يا سيّدَ الرسلِ الكرامِ دعاءَ من أودى به الهجرانُ من أحبابِهِ
وقد انفردتُ عن الرّجالِ ومؤنسي قرب إليك أعودُ حلسَ جنابِهِ

وهكذا ما كان لمن يحمل ذهنية الجلال وعلمه الواسع ومنطقه الجدلي الرفيع ، أن يتخذ من التصوف غاية ونهاية يتوه في تهويماتها ، وقد يكون هذا ما أفزع بعضهم مثل فاضل عالم زاهد متقشف هو إمام الجامع الكبير ، الشيخ صلاح الدين بن حسين الأخفش (ت ١١٤٢ هـ/ ١٧٣٠ م)[١] الذي لم يكن يقول بالفلسفة (علم الكلام) ولا يرى : « أن علم المنطق من جملة علوم الاجتهاد »[٢] ، فوصف بعض مصنفات الجلال « أنه عظم لا لحم عليه » ، وقد خالفه الشوكاني مزيفاً فقال : « بل هو بحر عجاج متلاطم الأمواج »[٣] .

ويتفق الشوكاني مع معاصره وزميله الحوثي على أن سفره الفقهي الهام (ضوء النهار)[٤] « .. لا نظير له في الكتب المدونة في الفقه » ، ويضيف : « وما أظن سبب كثرة الوهم في ذلك الكتاب ، إلا أن هذا السيد كالبحر الزخار ، وذهنه كشعلة نار ، فيبادر إلى تحريم ما يظهر له واثقاً بكثرة علمه وسفر دائرته وقوة ذهنه »[٥] ، وهو

(١) انظر ترجمته في البدر الطالع ٢٩٦/١

(٢) البدر الطالع ٢٩٧/١ .

(٣) البدر الطالع ٢٩٢/١ .

(٤) سيأتي الحديث عنه في الفصل (الخاص بضوء النهار) .

(٥) الشوكاني : البدر الطالع ١٩٢/١ .

ماذهب إليه الآخر نفسه مع فائدة ثانية هي إيضاح لماذا اتخذ الجلال من علم الكلام (الجدل) منطقاً للإقناع :

« وهو كتاب جليل المقدار كثير الفائدة ، عظيم النفع ، لم يؤلف أحد ممن تقدمه مثله ، دل على غزارة علم مؤلفه ، وعظم ملكته ، ورسوخ قدمه في الفقه والحديث ، وكيفية استنباط الأحكام ، ومأخذ المدارك في الاجتهاد ، وكثيراً ماسلك فيه طريقة الجدل ، والإتيان بالمسائل الغريبة على جهة المعارضة بالمثل ، والقصد بذلك الصنيع هو إقناع الخصم ، وإلزامه من دون ذلك إلى حقية ذلك في الأمر نفسه أو لا ، كما هو شأن الطريقة الجدلية ، وإنما سلك تلك الطريقة لأنه لو قرر المسائل على وفق ما انتهى إليها علمه ، لرماه الخصم بكل حجر ومدر »[1] .

وهكذا ولواذ ثلاثين عاماً طاب للجلال فيها المقام في ضاحية الجراف في المزرعة التي شراها ، وأقام فيها داراً متواضعة ومسجداً هو إلى المصلى أقرب منه إلى المسجد[1] ، وكان يعيش حياة بسيطة مع ابنه محمد بن حسن وحفيده فضل[2] معتمداً على خيل للنتاج كان يبيع صغارها « على قاعدة أهل بلده رغافة ويستغني بثمنها فيما يقوم بمؤنته » ، فإنه لم يكن « يأكل من بيت المال شيئاً ، بل كان ينفقه في وجوه أخرى »[3] .



(١) نفحات العنبر (خ) .

(٢) لا زال باقياً إلى اليوم بعد أن تهدم سقفه وبعض حيطانه الخارجية .

(٣) اخترمته المنية شاباً فمات سنة (١٠٩٩ هـ / ١٦٨٨م) بعد جده بخمس عشرة سنة ، وقبل والده بخمس سنين وبذلك انقطع نسل العلامة الجلال من صلبه وأنجبت ابنته الوحيدة العالمة الفاضلة فاطمة أولاداً ، وهم من هذا الطريق من بقي من ذريته إلى يوم الناس هذا .

(٤) الحوثي نفحات العنبر (خ) .

كان الخروج من صنعاء إلى الجراف[1] بمثابة سفر قصير ، فكان ذلك أحد أسباب ندرة الزيارة أو التتلمذ والأخذ عن العلامة الكبير ، بالإضافة إلى رغبته في العزلة للتأمل والتعبد ، وقد زاره مرة معاصره العلامة إبراهيم حطبة فقال :

« سرت إلى الجراف لزيارة السيد العلامة الحسن بن أحمد الجلال في عيد ، فرأيته معتماً يسيراً من القطن خشنة من حياكة صنعاء يسمونها ريزة (بكسر الراء المهملة وسكون الياء المثناة من تحت وزاي مفتوحة معجمة) ، قال : فقلت : إن هذه ليست مما يليق بك ، فقال : وأعجبك ، أن هذه كان جدي يتجمل بها للعيد ، ثم تبعه في ذلك والدي ، وهي باقية معي أتجمل بها للعيد ، كأنه يبغض إليه الدنيا ، ويحثه على الزهد فيها »[2] .

☆ ☆ ☆

٨ ـ وفاة الجلال وبكاء ابن الأمير على قبره (العلم في جدث الجلال بحوره = ١٠٨٤هـ/ ١٦٧٤م)

أمضى العلامة والمجتهد الكبير حياته العريضة المثمرة ، مؤثراً العزلة التي لم تخلُ من وقت لآخر من منغصات ومجادلات ، لم يكن مصدرها أمثاله من المجتهدين والعلماء ، بل من الجامدين والمقلدين ، المتعصبين أو المتفيقهين ، فقد كان له « مع أبناء دهره قلاقل وزلازل ، كما جرت به عادة أهل القطر اليمني من وضع جانب أكابر علمائهم

---

(١) يبعد الجراف عن صنعاء (القديمة) خمسة أميال ، وبات اليوم أحد أحيائها بعد امتداد العمران شمالاً وجنوباً ، وهذا أحد أسباب السطو على أرض الجلال الحرة والموقوفة حتى كاد الفجار وسراق الأراضي من المحتالين والسماسرة يبيعون قبره ، وقد فعلوا ! كما سيأتي بعد قليل .

(٢) نشر العرف ٣/٨٥ .

المؤثرين لنصوص الأدلة على أقوال الرجال »[1] ، بل وتلك عادة وتقليد أكثر حدة وتعصباً في كل أقطار العرب وديار الإسلام حتى يوم الناس[2] .

وفي ليلة الأحد لثمان بقين من ربيع الآخر سنة (١٠٨٤ هـ / الخامس من أغسطس ١٨٧٣ م) أسلم الجلال الروح آمناً مطمئناً ، ودفن في قبره الباقي إلى اليوم في أكمة معروفة أسفل (الجراف) قريباً من داره وأرضه ومسجده ، غربي الطريق الرئيسة النافذة إلى المطار[3] ، وكان قد بلغ السبعين .

مات الجلال مخلفاً مريدين وتلاميذ كثيرين ممن حملوا علمه ، وواصلوا رسالته ، وكان من أبرزهم العلامة المجتهد صالح بن مهدي المقبلي (١٠٤٧-١١٠٨ هـ / ١٦٣٧-١٦٩٦ م) . الذي ضاق صدره من شدة التعصب ، فرحل عن صنعاء إلى مكة وهو في الثالثة والثلاثين ، قبل وفاة الجلال بأربع سنوات ، بعد أن جرت بينه وبين بعض علماء صنعاء « مناظرات أوجبت المنافرة لما فيه من الحدة والتصميم على ما تقتضيه الأدلة ، وعدم الالتفات إلى التقليد »[4] .

أما العلامة الكبير المعمر محمد بن إسماعيل الأمير (١٠٩٩ - ١١٨٢ هـ / ١٧٨٤-١٨٦٨ م) المحتفل بفقه الجلال وفكره ، فقد كان يتردد بين متنزه الروضة

---

(١) البدر الطالع ١٩٣/١ .

(٢) انظر على سبيل المثال (إعلام الموقعين) لابن قيم الجوزية ٧/١ ، وما بعدها ، (الدرر الكامنة) لابن حجر (ترجمة ابن تيمية) ١٤٤/١ - ١٦٠ .

(٣) البدر الطالع ١٩٣/١ ، نشر العرف ٩٥/٣ ، وبعد أن كاد القبر يسوى في أرضه التي بيعت من سماسرة الأراضي قبل خمس سنوات ، قيض الله للقبر وذكرى الجلال العطرة بعض أهل الخير للمحافظة عليه وتجري الآن محاولة مع أمين العاصمة الأخ العقيد حسين محمد المسوري لإنقاذ ما بقي حول القبر من أرض صغيرة وتأسيس مسجد صغير يحوي مكتبة ومدرسة باسم الرجل الذي أفنى عمره للعلم ، فعسى أن يتم ذلك بإذن الله قريباً .

(٤) البدر الطالع ٢٨٨/١ .

وصنعاء ، وقد وقف مرة في طريقه على قبر الجلال في الجراف سنة (١١٣٣ هـ / ١٧٢١ م) بعد نصف قرن على وفاته فأرتجل قصيدة قدم لها بقوله :

ـ لما وقفت على ضريح السيد العلامة إمام العقل والنقل وشامة خد المجد والفضل شرف الآل ، الحسن بن أحمد الجلال رحمه الله ، تذكرت محاسنه التي لا تبلى ، وفوزه في العلوم بالقدح المعلى ، وامتلأت العيون بالعبرات ، سمحت القريحة بهذه الأبيات :

جـادتْ على قبر الجـلال   عيني بـدمـعٍ ذي انهمال

ووقفتُ فيـه مـدلّهـا   أبكي على فقـد المعـالي

جبـلٌ من التحقيـق غيّـ   ـبَـهُ الفنـا تحت الرمـال

بحرٌ إذا أخـذ اليرا   عُ تـدفقّت منـه الـلآلي

فتـاحُ أقفـالِ الـدّقـا   ئـق مـا ابن سينـا والخيـالي

أزرى بسعـد الـدّين في   تحقيقـه وأبي المعـالي

فردٌ يعـزُّ لـه النّظيـ   ـرُ فـلا يُعرف بـالمثـال

لم يـأتِ في مستقبـلٍ   وكـذاك في مـاضٍ وحـالِ

أبقى من التـدقيـق مـا   بهرَ الفُحـولَ من الرجـال

متضلّـع في كلّ فنٍ   لا يُجـارى في مجـال

أبـدى لنـا ضوء النهـا   ر فـأشرقت منـه الليـالي

جمـعَ الأدلّـة فيـه جَمْـ   ـعَ الـدرٌ في جيـد الغـزال

بعبـارةٍ رقّت ور   قّت فهي كالسّحر الحـلال

وتصرُّفٍ بـالاجتهـا   دِ فـلا يَهـابُ ولا يُبـالي

تـأليفُـه في كلّ فنٍّ   جـاء في حُلـل الكمـال

هـذي المفـاخرُ لا التفـا   خرُ بـالخيـول وبـالعـوالي

أبقَتْ لـه حسنَ الثّنـا   ءِ وفـازَ بـالرُّتب العـوالي

وجفـــــاهُ قـــومٌ مـــــادَرَوْا   كيفَ السَّمين من الهـــــــزال

وكــــذا أفـــاضـلُ كلِّ عَصْـــرٍ عرضَـــةٌ لـــذوي الضَّـلال

من صــــار فرداً في الكمـــا   لِ رَمْــوهُ بــالـــدَّاء العُضَـال

من ذا تراهُ ســـــالمــــاً   في النَّـــاس من قيـل وقـــال

وشهــــودُهُ في كُتْبِـــــه   إنْ كُنْتَ تنصفُ في المقـــال

فـــاطْعَمْ ثمـــارَ علـومـــه   واشربْ من العَـــذْبِ الـزُّلال

وعلى ضريــحٍ قــــد حـــوا   هُ تحيـــــةٌ من ذي الجــــلال

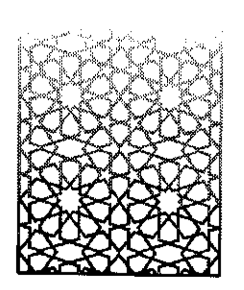
☆ ☆ ☆

قال المرحوم المؤرخ زبـارة[1] : وقيل في تـاريخ وفـاتـه : « العلم في جـدث بجوره ١٠٨٤ » .

---

(١) نشر العرف ٩٦/٣ .

- (لمزيد من تفاصيل ترجمة العلامة الجلال (انظر) :
- ترجمته ليحيى بن الحسين الملحقة بالكتاب (ص ١٦٥) .
- طيب السمر للحيمي (خ) (نسخة المكتبة البريطانية) ١٦١/١ .
- طبق الحلوى لابن الوزير ٧٩ ، ١٢٤ ، ١٤٥ .
- خلاصة الأثر للمحبي ١٧/٢ .
- مساجد صنعاء للحجري ٥٦ ـ ٥٨ .
- البدر الطالع للشوكاني ١٩١/١ ـ ١٩٤ ، وطبعة دار الفكر (١٩٩٨) بتحقيقنا : ٢٠٦ ـ ٢٠٨
- هدية العارفين ١/ ٢٩٥ .
- نشر العرف زبارة (ط١) ٥٦٨ ـ ٥٨٢ ، (ط٢ تصوير مركز الدراسات) ٨٣/٣ ـ ٩٦ .
- مصادر الحبشي ١٢٩ ، ٢٢١ ـ ٢٢٢ ، ومصادر العمري ٢٧٤ ـ ٢٧٩ .



العلامة الحسن بن أحمد الجلال

ترجمة مستلة من مخطوط(☆) (بهجة الزمن في تاريخ حوادث اليمن)

لمعاصره المؤرخ اليمني الكبير

يحي بن الحسين بن القاسم (ت ١١٠٠هـ/١٦٨٨م)

(☆) بقلم المؤلف في ثلاثة مجلدات في مكتبة الجامع الكبير برقم ٢١ (الغربية) ، وقامت المعيدة بقسم التاريخ الباحثة أمة الغفور عبد الرحمن الأمير بتحقيق قسم منه لنيل درجة الماجستير ، انظر عنه كتابنا (المؤرخون اليمنيون في العصر الحديث) دار الفكر المعاصر (١٩٨٨م) ٣٥ .

حوادث سنة (١٠٨٤هـ/ ١٦٧٣م)

وفاة الحسن بن أحمد الجلال :

[ق ٤٥آ] وفي يوم الأحد ثاني وعشرين ربيع الثاني منها مات السيد الشريف العارف[١] الحسن بن أحمد الجلال ، كان المذكور مستوطناً للجراف شمالي صنعاء في الخريف والشتاء ، ودفن جنب صنوه[٢] برسلان ، وكان المذكور قد اختار سكون ذلك المكان على صنعاء في جميع الأوقات والأزمان ، وأصل داره[٣] وأهله جهات صعدة ، ثم ارتحل إلى شهارة في أول دولة الإمام [المؤيد][٤] فقرأ فيها تلك الأيام على الشيخ العلامة لطف الله بن محمد الغياث الظفيري[٥] وعلى شرف الإسلام الحسين بن القاسم[٦] ثم ارتحل إلى صنعاء عقب خروج حيدر [باشا][٧] عنها ، ودرس على السيد العارف محمد بن عز الدين المفتي المؤيدي[٨] وتأهل ببنت من بنات السيد صلاح الحاضري

---

(١) هي صفة للصوفية ، ولتحامل المؤلف - كما سيأتي - لم يصفه بالعلامة أو العالم .

(٢) هو الهادي بن أحمد الجلال توفي يوم الثلاثاء عاشر جمادى الأول سنة (١٠٧٩هـ/ ١٦٦٨/١٠/١٥م) ، ابن الوزير : طبق الحلوى ٢٣٨/٢ .

(٣) مسقط رأسه في رعافة من أعمال (نواجي) صعدة ، البدر الطالع ١٩١/١ .

(٤) أضفنا المؤيد بين قوسين للتوضيح ، وقد حكم بعد وفاة والده القاسم بن محمد سنة (١٠٢٩هـ/ ١٦٢٠م) ، انظر ترجمته في البدر الطالع ٢٣٨/٢ .

(٥) ت ١٠٣٥هـ/ ١٦٢٥م .

(٦) هو والد مؤرخنا كاتب الترجمة ، العلامة الأصولي الحسين بن القاسم بن محمد صاحب (الغاية) في الأصول (ت ١٠٥٠هـ/ ١٦٤٠م) انظر ترجمته في طبق الحلوى لابن الوزير ٧٨ - ٨١ ، البدر الطالع للشوكاني ٢٢٦/١ .

(٧) أضفنا [باشا] وهو الوالي العثماني الأخير على اليمن وقد غادر صنعاء بعد استسلامه عام ١٠٣٨هـ/١٦٢٩م .

(٨) توفي سنة ١٠٤٩هـ أو التالية (البدر الطالع ٢٠٤/٢) .

السراجي[1] ، وما زال بصنعاء ثم طاب له سكن الجراف آخر مدة الإمام المؤيد إلى أن مات فيه ، وكان يدّعي[2] الاجتهاد ، وأنه تزجج له مذهب داوود الظاهري[3] ويعول عليه في أقواله في الأصول والفروع [٤٥آ] ، ويقول : إن الإجماع ليس بحجة ، ويقول بالمتعة موافقة للرافضة الإمامية ، ولا يحتج بالآحاد موافقة للقاشاني وإن صح بالإسناد ، ولا يحتج إلا بالمتواتر[4] وما لم يجده فبالبراءة الأصلية ، وقال : إنه على رأي ابن حزم[5] في العمل بالبراءة وله أقوال عجيبة ، ونوادر غريبة فيها ركة وإباحة ومخالفة لجمهور الأمة ، وللإجماعات المنبرمة فلا قوة إلاّ بالله ! ، ولو توقف على مذهب داوود نفسه لكان أقل من تلك النوادر والمخالفات ، لكنه خرج عن أصل داوود في موافقة الرافضة في المتعة وفي سب عثمان رضي الله عنه ، وفي موافقة الخوارج في منصب الإمامة فقال : « إنها في جميع الناس عربي وعجمي فيها على سوى ، وإنما يشترط فيهم التقوى ،

---

(١) هو العالم ، الشاعر الأديب الظريف صلاح بن أحمد السراجي المعروف بالحاضري (ت١٠٤٦هـ/ ١٦٣٦م) كان أثيراً عند الوالي التركي في صنعاء جعفر باشا الذي حكم البلاد نحو عقد من الزمن حتى عام (١٠٢٥هـ/١٦١٦م) انظر : طبق الحلوى ٥٢ .

(٢) لم يكن العلامة الجلال يدّعي الاجتهاد ، بل كان في الواقع مجتهداً مطلقاً (انظر الفصل الخاص بالموضوع من الكتاب) حيث نقاشنا لما أورده المؤلف المؤرخ من آراء وأقوال عن الجلال في هذه الترجمة .

(٣) هو داوود بن علي بن خلف الأصبهاني ، الملقب بالظاهري (ت ٢٧٠هـ/ ٨٨٤م) أحد الأئمة المجتهدين ، تنسب إليه الطائفة الظاهرية ومذهبها الذي سميت به لأخذها بظاهر الكتاب والسنة وإعراضها عن التأويل والرأي والقياس ، وحول رأي حجية الإجماع عند الظاهرية ، انظر : ابن حزم (أحكام الأحكام) ١٤٢/٤ ـ ١٥٠ .

(٤) الآحاد والمتواتر من الحديث الشريف مختلف في الأخذ بها عند الفقهاء وقد عرضنا لرأي الجلال في الحديث عن كتابه (نظام الفصول) ويراجع : ابن حزم ١١٩/١ ، الحاكم النيسابوري ، معرفة علوم الحديث ط٣ ، ٩٦ ـ ١٠٢ ، الشافعي (الرسالة) دار الفكر ٣٦٩ ، ابن الأمير (توضيح الأفكار) ٧/٢ . ط القاهرة ١٣٦٦ هـ .

(٥) هو علامة الأندلس ، مؤصل المذهب علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (توفي سنة ٤٥٦هـ/ ١٠٦٤م) .

وكان يرى في خلق الأفعال مثل قول أهل السنة وثبوت الخروج لأهل الكبائر من النار بالشفاعة والرؤية ، وكان لا يكفر بالإلزام كما يقول به محققو علماء الإسلام ، قال السيد ما لفظه : « إلزام الجبر مع عدم صحة نقله عن المرضي به تواتر مما لا يجوز أن ينبني عليه حكم ظني ، فضلاً عن قتال ، واستباحة النفوس وأموال ، لأن الجبر لا يعرفه مدققو علمائهم مدعياً أن ذا وهمٌ عن الاعتزال قائم البرهان ، ولا قائل بتكفير الأشاعرة لقولهم بالكسب ، ولا يكفر أهل الكسب فيما يعلم إلاَّ مجازف لا يعرف العلم ولا أهله ، لأن الكسب هو الفعل الذي يقوم به المعتزلة وإنما الخلاف للعبارة بعد التحقيق » . [٤٦آ]

وللسيد الحسن الجلال المذكور اعتراض وجواب حسن على أرجوزة القاضي إبراهيم بن يحي السحولي[1] إلى آخر ما ذكره في بعض رسائله التي وضعها في إسناد جملة مذهبه إلى علي إلى النبي ﷺ ، وكان فيه مجازفة ظاهرة ، فقال السيد الجلال مجيباً عليه في هذا المجال : « بسم الله الرحمن الرحيم ، اطلع الفقير إلى الله الحسن بن أحمد الجلال على الأرجوزة التي نظمها القاضي العارف إبراهيم بن يحي السحولي التي جعلها نظاماً لفروع مذهب الهادي ، وقد كان اطلع عليه في إسناد الإمام شرف الدين[2] ولكنه كان في النفس منه شيء فعاق عن استجادته ، ورأيت إسناد القاضي لم يخلص أيضاً من ذلك ، وهو بحثان :

الأول : أن الإسناد المذكور قد تجاوز إلى النبي ﷺ ، فمرويُّ الهادي إلى النبي ﷺ بتلك الطرق المخصوصة هو إما علم روايته ، أعني متون أحاديث النبي ﷺ ، أو علم درايته ، أعني مستنبطاته منها ومستخرجاته ، أو كلا الأمرين .

(١) هو العلامة الفقيه ، الخطيب ، الأستاذ ، قاضي صنعاء وابن مفتيها إبراهيم بن يحي بن محمد الشجري السحولي (ت ١٠٦٠ هـ/ ١٦٥٠ م) ، له حاشية على متن الأزهار وشرح على الثلاثين مسألة للرصاص ، والأرجوزة هذه هي المعروفة بـ (الطراز المذهب في إسناد المذهب) ضمنها سند المذهب الزيدي بتفريعات الإمام الهادي يحي بن الحسين (ت ٢٩٨ هـ/ ٩١١ م) مؤسس المذهب وناشره في اليمن (طبق الحلوى ١٢٣ ، البدر الطالع ٩٦/٢ ، مساجد صنعاء للحجري وفيه نص الأرجوزة ٥٣) .

(٢) هو الإمام يحي شرف الدين (ت ٩٦٥ هـ/ ١٥٥٧ م) صاحب (الأثمار) ، ط، حفيد الإمام العلامة المهدي أحمد بن يحي المرتضى صاحب (الأزهار) ، ووالد المطهر شرف الدين الذي دوخ الأتراك .

الأول : باطل لأنه لم يكن في كتبه[1] (المنتخب) و (الأحكام) و (الفنون) ، مدوناً بتلك الطريق التي تضمنتها الأرجوزة ، أعني عن الحسين بن القاسم عن [٤٦ ب] إبراهيم عن إسماعيل عن الحسن عن الحسن عن علي عن النبي ﷺ إلا حديث واحد لفظه في كتاب الطلاق من (الأحكام) : « يا علي يكون في آخر الزمان قوم لهم نبز يعرفون به يقال لهم الرافضة ، فإذا أدركتهم فاقتلهم ، قتلهم الله فإنهم مشركون » ، وما نقله غير تلك الطريق يعلم ذلك من استقصى بحث كتبه المذكورة .

والثاني : أعني علم درايته ـ باطل أيضاً ، إذ لم يقل عالم بجواز إسناد التلميذ دراية نفسه قولاً لشيخه ، مثلاً قياس النبيذ على الخمر في الحرمة لا يصح أن يقال فيه قال النبي ﷺ : النبيذ حرام ، إذن لبطل القياس وعاد نصاً ، ولا قال النبي : لا زكاة في المعلوفة ، إذن لبطل كونه مفهوماً وعاد منطوقاً ، وكذا سائر الاجتهادات .

والثالث باطل بمثل ما بطل الأولان .

الثاني : أن ما في كتب الهادي رواية ودراية لا يبلغ العشر مما صار الآن في كتب فروع مذهبه . وقد قدمت أن دراية التلميذ لا يحل روايتها قولاً للشيخ ، وإنما يحل روايتها قولاً لراويها ، بل قال الإمام القاسم بن محمد[2] في آخر (إرشاده) : « وبلغنا عن بعض العلماء ، يعني المهدي والفقيه يوسف ، أنه قال ما لفظه : إن هذا الحكم الذي يعد أنه مخرج ليس بقول لمن [٤٧ آ] خرج على قوله ، ولا قول الذي خرجه من قول المجتهد ، فحينئذ يكون هذا الحكم لا قائل به ، فكيف تجري عليه الأديان والمعاملات ؟! وهذه ورطة تورط فيها الفقهاء برمتهم إلا من لزم النصوص ، وكذا في بعض كتب الأصول لأهل المذهب (كالجوهرة)[3] إنكارها ، وقرأت بخط شيخي أمير

---

(١) انظر عنها : مصادر التراث اليمني في المتحف البريطاني للعمري ١٣٣ ـ ١٤٠ .

(٢) هو الإمام المنصور القاسم بن محمد (ت ١٠٢٩ هـ / ١٦٢٠ م) مؤسس حكم الأئمة من بيت القاسم وهو جد المؤرخ كاتب الترجمة ، وكتاب (الإرشاد) أحد مصنفاته في الفقه (خ) .

(٣) لعله يقصد : الجوهرة المنتقاة من كتب الرواة فيما بنى عليه من مسائل الأزهار لمعاصره الإمام المتوكل

المؤمنين عبد الله وأظن أني سمعته منه عن بعض السادة من أهل البيت أنه قال : « كثير من التخاريج مصادمة للنصوص ، ولهذا يمتنع كثير من أهل التحري من العمل بالتخريجات والإفتاء بها لمخالفتها لنصوص الأئمة من غير ضرورة ملجئة إلى مصادقتها ، وسمعت الإمام الحسن بن علي ينكرها وقال ما معناه : كان مذهبنا سليماً إلى زمان كذا ، وذكر بعض أول الفقهاء الأربعة ، فإن استطاع القاضي أن يخلص هذا الإسناد من هذين الإشكالين تفضل بإجازاته لنا وإلا وجب عليه الحذر من هذه المجازفة التي وقعت للإمام شرف الدين ، ونسب في هامش الفصول مثلها للمؤيد بالله ، والإشكالات واردات للجميع ، وقد وجدت في إجازات جدي العلامة صلاح بن الجلال استشعار خلل هذا الإسناد جملة [٤٧ ب] والاعتذار بأنه إسناد معنوي تسامحاً لا تحقيقاً ، وما أدري ما جدوى هذا العذر عنها ، فقد علمتم ما في الكذب على رسول الله ﷺ وعلى علماء أمته من الوعيد الشديد الذي بسببه ترك أكابر الصحابة الرواية عن رسول الله ﷺ ، وامتنع كثير من أهل التحري بالعمل بالتخريجات كما ذكرنا عن الإمام القاسم حذراً منه . وخرج أئمة الحديث بالتجاوز في رواية لفظة أو نحوها زائدة ، ونسبوا روايتها إلى الوضع ، فما ظنكم برواية ما لا نهاية له من أقوال الرجال قولاً لرسول الله ﷺ ولأهل بيته ، والله تعالى يوفقنا إلى ما يرضيه » انتهى كلامه . وهو كلام جيد وارد . وقد كنت أجبت على السيد بأن هذا يرد على القاضي لأنه أطلق ، وأما على مقتضى ما هو مطلق أول شرح (التجريد)[1] فإنه يقتضي أنه أراد الرواية في الحديث لا الدراية ، ولكن فيه إشكالات قد ذكرتها في جواب رسالة القاضي أحمد بن سعد الدين[2] ، على أن كلام القاضي إذا كان في جملة أصل الدين فليس بخاص لدينه

= على الله إسماعيل ابن السابق (ت ١٠٨٧ هـ / ١٦٧٦ م) (خ) .

(١) شرح التجريد (خ) للإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني (ت ٤٢١ هـ / ١٠٣٠ م) منه نسخ في مكتبة الجامع الكبير (الغربية) انظر فهرسها للقاضي عبد الرزاق الرقيحي والحبشي (١٤٢ ـ ١٤٨) .

(٢) هو العلامة الكبير القاضي أحمد بن سعد الدين المسوري (ت ١٠٧٩ هـ / ١٦٦٨ م) كبير القضاة وأحد أعيان الدولة القاسمية أيام المؤيد وأخيه المتوكل إسماعيل من بعده .

ومذهبه ، فإنه قد ذكر ابن أبي الحديد[1] في (شرح نهج البلاغة) أن كل مذهب أسند أهل مذهبه إلى علي بن أبي طالب : المعتزلي والأشعري ، والرافضي ، والزيدي ، فلا مخصص حينئذ في هذا الأمر الاعتباري إن أراده ، وإن أراد الإطلاق فهو كما قال السيد ابن الجلال ظاهر البطلان والله أعلم .

وله رسالة تتضمن الاعتراض على المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم[2] في دخول عسكره المشرق ، وأنه لا يجوز ذلك ، في كلام طويل تضمنت ذلك رسالته . [٤٨آ] وله قصيدة[3] في الأصول يذكر فيها الحث على ما عليه السلف من الطريقة الأصولية على مقتضى مذهب الحنابلة .

[4]وله تصانيف على القلائد ، [5]حاشية وتتمة حاشية[6] سعد الدين على الكشاف ، وكذلك (تعليق)[6] على (الفصول) في أصول الفقه يورد فيه تشكيكات على الأصل وإيرادات .

---

(١) هو عبد الحميد بن هبة الله بن محمد ، ابن أبي الحديد (ت٦٥٦ هـ/ ١٣٥٨م) ، عالم ، معتزلي ، أديب ، شاعر ، واسع الاطلاع على التاريخ ، وشرحه لكتاب (نهج البلاغة) مشهور مطبوع .

(٢) توفي المتوكل على الله إسماعيل سنة (١٠٨٧هـ/ ١٦٧٦م) بعد وفاة الحسن الجلال بثلاث سنين وعنوان رسالته إليه (براءة الذمة في نصيحة الأئمة) راجع حديثنا عنها وما ورد بها (في الكتاب وانظرها محققة بعد هذا بقليل) .

(٣) هي التي سماها (فيض الشعاع) ومطلعها :

يا هائماً بقياسه وكتابه ... الدين دين محمد وصحابه

(٤) انظرها في الفصل المعقود لمؤلفاته .

(٥) (القلائد في تصحيح العقائد) كتاب في علم الكلام للمهدي أحمد بن يحي المرتضى (ت ٨٤٠هـ/١٤٣٧م) .

(٦) هي (منح الألطاف) في تكميل حاشية السعد (التفتازاني) على الكشاف للزمخشري .

(٧) **(الفصول اللؤلؤية) للعلامة إبراهيم بن محمد الوزير (ت٩١٤هـ/ ١٥٠٨م) وانظر الحديث حول تعليق علامتنا الجلال الذي أسماه (نظام الفصول) من هذا الكتاب .**

وله شرح[1] على (التهذيب) في المنطق .

وله شواذ كثيرة تعد أشياء منها في الخرافات لا ينبغي الالتفات إليها ولا الاغترار بها [!] بل كان التقليد له أولى من القول بها ، وقد أوردت بعضها في كراريس وبينت ضعفها ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

وله في الشعر اليد الطولى وفي الغزليات أيضاً ، وله في المجون قوله :

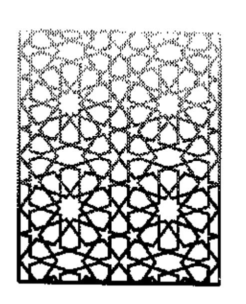
أنا للعَاشِقينَ إمامٌ ... غير أني ذو صَبابه
أرْشِفُ الرِّيقَ وأهوَى ... كُل مَجْدولِ الذُّؤابه

وله قصيدة نظم فيها مقامات الصوفية مستهلها قوله :

للقوم ألفاظ بها ... سر الهوى داع لنا
وكان يخفى عنهم ... فصار من ذا علنا
منها لأرباب العلا ... جمع وفرق وفنا

وهي طويلة والله أعلم .

(١) هو شرحه على كتاب (تهذيب المنطق) لسعد الدين التفتازاني (ت٧٩٢هـ/ ١٣٩٠م) نشره مركز الدراسات والبحوث بصنعاء (سنة ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م) وانظر (قائمة كتب الجلال ورسائله) .



براءَة الذِّمَّة في نَصيحة الأئِمَّة

للسيّد العَلامةِ المِفْضال

الْحَسَن بن أحمدَ الْجَلال

رحمه الله ورضي عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله مُقيمِ الحجَّةِ على عباده ، ومُوضِّحِ الْمَحَجَّةِ إلى رشاده ، بما أنزل[1] من كتابه الْمُبين ، وما أهلَّ لتبليغه[2] من تراجِمةٍ ربَّانيّين ، استَبْدَلوا بالتكبُّر التَّـذلُّل لأحكامـه ، وبالتكثُّر من المال التَّقلُّل من حُطامه ، علماً منهم بأن الفقر إلى وجـه الكريم هو الغِنَى المطلقُ ، وتحققـاً بـأن التـذلُّل لجلالـه هو العـزُّ المحقّـق . فهم بمُنـاجـاتـِه تراجمـةُ مراده ، وبتبليغهِ حُججه القائمة على عباده .

والصلاةُ والسلامُ على سلفهم محمدٍ[3] الأمين ، وعلى صِنْوِهِ الأنزعِ البَطين ، ومَنْ حَذَا حَذْوهُما من آلِهِما وصَحْبِهما أجمعين .

وبعد :

---

(١) في المتن من الأصل بدلها : (حفظ) أثبت فوقها كلمة مقحمة بين السطرين : (انزل) ويازائها كلمة : (صح) فاخترناها لوجاهتها في المعنى ، وهي في النسخة (ب) : (حفظ) أيضاً .

(٢) جاء بدل هذه الكلمة في الأصل : (لإيضاحه) وأثبت فوقها كلمة : (لتبليغـه) مقحمـة بين السطرين وبجانبها كلمة : (صح) فاخترناها لموافقتها السياق ، وهي في النسخة (ب) : (لإيضاحه) .

(٣) (محمد) ليست في (ب) .

فإنه لما اْلتَبَس في هذه الأعصارِ الحقُّ بالباطل[1] ، وانغمَر الحالي بأدلَّةِ العُلُوم بالعاطل ، استَشْكَل الفقير إلى الله ، الْحَسَنُ بنُ أحمدَ الجلال ، وفَّقه اللهُ لِصَالِح الأعمال ، أمرين صَدَرا في الفِتْنَةِ الثائرة بين الإمام المتوكِّل على الله إسماعيل بن أمير المؤمنين القاسِمِ بن محمد ، وبين أهل المشرق ، غفلةً من فاعلها عن القواعد العِلميـة ، ومساعدة للواقِفين تحت[2] كلِّ رايةٍ عَمِيَّة ، فلم يَسَعِ الفقيرِ السكوتُ عن التَّنبيهِ على ما فيهما ، والكشفِ بالبيان عن ظاهرهما وخافيهما ، حذراً من الدُّخول في زُمرة ﴿ إنَّ[3] الَّذين يكْتُمون ما أَنْزل اللهُ من البَيّانِ والهُدى ﴾ ورجاء أن يستنقذَ اللهُ به مَنْ أراد أن يُنقذَه من الرَّدى ، هو وليُّ التوفيق ، والهداية إلى أوضحِ[4] الطريق .

الأمر الأول :

ما وقَعَ من أولياء الإمام منْ إكراه ضُعفائِهم وفُقرائهم ، على الإعانَة بنفوسهم وخالص أموالهم ولا شُبهة في (أمرين هما مَنَاطُ حُجَّة الفاعل)[5] :

أحدُهما[6] : أمرُ الله ورسوله بالجهادِ في سبيل الله بالنفس والمال فيما لا يُحصى من الآياتِ والأحاديث ، حتى صار[6] وجُوبُه ضرورياً من الدّين .

ثم لا شُبْهةَ أيضاً في أنّ فائدة نصْب الأئمة إنما هو الأمرُ بالمعروف والنهي عن المنكر الواجبَتَيْن بالضّرورة من الدين أيضاً ، وإنَّ من المعروفِ إلزام منْ عليه واجبٌ قطعيٌّ

---

(١) فوق هذه الكلمة في الأصل إشارة إحالة إلى تعقيب مثبت في الهامش ، لعل أحد القرأة كتبه ، نصه : « ولم يفرق بين الحالي بأدلة الأحكام من العاطل ، إلخ ، عوض » . ولعل (عوض) اسم المعقب .

(٢) بدلها في (ب) : (في) .

(٣) (إنّ) : ليست في (ب) .

(٤) بدلها في (ب) : (واضح) .

(٥) ما حصرناه بين قوسين ليس في (ب) .

(٦) فوق هذه الكلمة في الأصل إشارة إحالة إلى تعقيب مثبت في الهامش كتبه قارئ ، ونصه : « شرعية الجهاد إجماعاً وإن خالف ابن شبرمة وغيره في وجوبه ، وثانيهما كون فائدة نصب الأئمة ، إلخ ، عوض » .

التخلُّص منه لأنه من الأمر بالمعروف قطعاً ، فيكونُ إلزامُ من وجب عليه الجهادُ بالنفسِ والمال قطعاً جائزاً للإمام إن لم يكُن واجباً[1] عليه .

وهاتان المقدمتان تنتظِمان في الشكل الأول هكذا :

الجهادُ بالنفسِ والمالِ واجبٌ ، والواجبُ يجوز للإمام الإلزام به (ينتج الجهادُ بالنفسِ والمالِ يجوزُ للإمام الإلزامُ به)[2] .

ونتيجةُ الشكل الأول ضررية ، وهي هنا عُصارةُ أدلَّة العُلماء ، ولم يعتصرها هكذا غيرُنا ولله الحمد .

وفي كلتا[3] المقدمتين بحث .

أما الكُبرى : فلأنها إن كانت مُهملة فهي في قوَّة الجُزئيَّة ، وهي لا تُنتجُ المطلوب كما علم .

وإن كانت كليَّة فعلى كلتيهما[4] منعٌ ظاهرٌ ، سندُه ما اتّفق عليه العُلماء من أن الواجباتِ الظَّنية لا يجوزُ الإنكارُ في تركها على من لا يرى وجوبُها اجتهاداً ، أو تقليداً ، أو جهلاً ، لتصريحهم بأنّ الجاهل للظنيّات كالمجتهد يُقرُّ على ما فَعَله ما لم يخرُق الإجماع ، (ولتصريحهم ثانياً)[5] بأن شرط الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر أن يعلم الأمر الناهي كون ما أمر به معروفاً ، وما نَهى عنه منكراً ، قال في (البحر)[6] :/ ولا يكفي الظَّنُّ ، ولهذا إن الإمام يحيى لمّا ادعى أنّ للإمام أن يلزم مذهبه ، مسنداً

---

(١) جاءت الكلمتان في الأصل غير منصوبتين ، فأصلحناهما بما يقتضيه موقعهما في الجملة نحوياً .

(٢) ما حصرناه بقوسين ساقط في النسخة (ب) .

(٣) رسمت في الأصل : (كلتي) ، سهو .

(٤) كذا في الأصل ، ولعلها : (كليتها) ليقوم المعنى .

(٥) ما حصرناه بقوسين ساقط في النسخة (ب) .

(٦) في (ب) : (في البحر وغيره) زيادة ، وانظر البحر الزخار ٤٦٥/٥ .

ذلك إلى أنّ « لا يَدَ فوق يده » نظر صاحب (البحر) كلامه ، ووجه النظر ما ذكر من عدم الإنكار والإلزم بالمظنون لمن لم يكُن مذهباً له إلا عند التحاكُم ، لأن الْمُحاكِمَ كالمقلِّد الملتزم ، فيجبُ عليه العملُ بما ألزم نفسه ، ويجبُ إلزامُه بذلك .

ومثلُهُ من اعتقد إمامة الإمام ، ولأن الله تعالى لم يجعل لأولي الأمر طاعةً (عند التنازُع ، بل أوجب الردَّ إلى الكتابِ والرسول . وعِندَ أحمدَ[1] من حديث أنس : « لا طاعةَ لِمَنْ لَمْ يطع الله » ، وعند البخاري[2] : « أطيعُوا ما أقاموا فيهم كتاب الله » . ولا سبيل بعد رسول الله ﷺ[3] إلى فصلِ خصومةِ التنازعُ إلا بالتحكيم كما حكَّم أميرُ المؤمنين كرّم الله وجهه وغيرُهُ من الأئمة وغيرهم ، لأن الفرض أن التنازُع وقع في مدلول)[4] الكتاب والسنَّة ، وأنّ كلَّ خصم متمسِّكٌ بها ، والإمامُ وإن كان حاكماً فالحاكمُ لا يحكُمُ لنفسه ولا لما تولاّه ، كالوكيل لا يحكُمُ لموكِّله ولا يحكُمُ له أيضاً حاكم ألزمه بالحكم بمذهبه لأنه وكيل له، وإنما يحكُمُ بالكتاب والسنَّة سَماسرة بصَنَائعِها من محقِّقي المجتهدين .

وأيضاً ، (المرادُ بأُولي الأمرِ : النبيُّ ﷺ)[5] بدليل قوله[6] : « وإنْ تأمَّرَ عليكُمْ عبدٌ » فإنه يشيرُ به إلى زيد وأسامة ، لأنّهم كانوا يطعنون في إمارتها ، وإلا وجب

(١) أخرجه عنه بهذا اللفظ وقريب منه من عدة طرق في المسند : ١٢٩/١ ، ١٣١ ، ٤٠٠ ، ٤٢٦/٤ ، ٤٣٢ ، ٤٣٦ ، ٦٦/٥ ، ٣٢٥ ، وابن ماجه (باب لا طاعة في معصية الله) ٢٨٦٣ ـ ٢٨٦٥ .

(٢) انظر فتح الباري ١٨٤/٢ ـ ١٨٧ ، ٥٨/٨ ، ١٢١/١٣ ـ ١٢٣ ، قال ابن حجر حول الحديث (٦٩٣) : « ... وقد عكسه بعضهم فاستدل به لعلي جواز الإمامة في غير قريش ، وهو متعقب ، إذ لا تلازم بين الإجزاء والجواز » راجع شرح المؤلف في ضوء النهار ٢٤٧٥/٤ .

(٣) جرى الناسخ على اختزال الصلاة على النبي بـ : (صلعم) .

(٤) هذا المقدار الكبير من الأصل والذي حصرناه بقوسين ساقط من النسخة : (ب) .

(٥) جاءت صيغة العبارة المحصورة بالقوسين في (ب) على النحو التالي : « المراد بأولي الأمر هم أمراء النبي ﷺ » .

(٦) وفي لفظ البخاري لحديث أنس : « وإن استعمل عليكم عبدٌ حبشي .. » (فتح الباري ١٢١/١٣ وبمثله عند ابن ماجه ٢٨٦٠) .

القولُ بأنها تصحّ إمامةُ العَبْـدِ كما ذهب إليـه الجُويني والأصم وغيرهمـا ، وذلـك لأن من أمرهُ النبيُّ ﷺ فطاعته معلومةٌ بـالنصِّ المعلوم في زمـانـه ، ولا كـذلـك[1] من نصَّب من نفسـهِ أو نصبَّـهُ نفرٌ من المسلمين ، لعـدم كون النّـاصب دليـلاً شرعيـاً فضـلاً عن كـونـه قطعيّاً .

وأيضـاً ، ﴿ أُولي الأَمْرِ ﴾ في تفسير ابن عبّـاس وغيره : هم العلمـاء ، فـلا تختصُّ الطاعةُ بواحدٍ منُهم ، ولا يكونُ حُجّةٌ على غيره إلا في مجمعٍ عليه ، ولأن قولهم : « لا يـد فوق يد الإمام » عمومٌ مخصُوص بيد الشرع ، فإنّها فوق كلّ يدٍ ومنها أيـدي المسلمين على ما هو لهم من دين أو دُنيا ، وإلا لزم القولُ بعدمِ تَعلُّقِ خطابات الشرع بالإمـام وجعلـه مشروعاً[2] ثـانيـاً ، وذلـك بـاطِلٌ من ضرورة الـدّين ؛ إذ تقرر أن ليس للإمـام الإلزام بالظنيات ، فمن الظنيات وجُوب طاعته على غير من اعتقـد وُجوبهـا ، لأنهم ردُّوا الحكم بصحةِ الإمامة وعـدم صحّتهـا إلى نظر المـأموم ، حيث أوجبوا عليـه النهوض بعـد تواتُرِ الدعوة ليبحث عن حالِ الداعي .

ثم العَملُ بما ظنَّهُ من حاله من وجُوب اتباعِهِ أو رفضه ، ولو كانت قطعيّة لمـا توفر لهُ النظر .

ولا ينْتَهضُ الاستدلالُ عليه بمثل من يسمع داعيتنا فلم يجب لإلزامه وُجُوب إجـابـة كلِّ داعية محقَّة كانت أو مُبطلة ، فكان يجب إجابة المتعارضين معـاً ، وأنّـه تكليفٌ بمـا لم يعلم)[3] ، فوجبَ القولُ باتباع الظَّنّ في تعيين الْمُجاب .

وعند[4] ذلك يصحُّ[5] أنَّ إمامةَ غير أمير المؤمنين كرَّم الله وجهـه ظنِّيـةٌ ، إذ لا نَصَّ

(١) في (ب) (وكذلك) بإسقاط (لا) النافية .

(٢) في (ب) : مشروعاً .

(٣) ما بين القوسين سقط كبير في (ب) .

(٤) (عند) : ليست في (ب) .

(٥) في (ب) : يتضح .

قطعيّاً ولا ظنيّاً ، ولا إجماع عامّاً ولا خاصاً على إمامة رجُلٍ معيَّنٍ بعدَهُ عليه السلام[1] وبعد الحَسنَيْنِ ، إلاّ ما ادَّعتهُ الإماميَّةُ في اثني عشر من النّص ، وما عسَى أن يُدَّعى من إجماع البيت على إمامة من قبل الهادي عليه السلام[1] سكوتياً أيضاً ، ولا يُفيدُ إلا الظّن كما عُلِم .

وإذا تحقّق كونُ إمامَةِ مَنْ بعدَ الهادي عليه السلام [ظنية][2] كما حقّقَه الإمامُ عزُّ الدين بنُ الحسن[3] والسيد صارِمُ الدين إبراهيمُ بن محمَّد الوزير[4] عليهما السلام في جوابه على رسالةِ الإمام في الإمامة ، لم يكُن للإمام أن يلزم بطاعته إكراهاً لمن لا يعتقدها ، ولا على المسلمين جهادٌ من خالفها في ظني بنفسٍ ولا مال حتى يصولَ المخالفُ ، إذ الجهادُ اسمٌ لقتال من خالف الْمُجمع عليه من الدين ، كالكفّار والبُغاة الصَّائلين ، ولهذا لم يلزم أميرُ المؤمنين كرم الله وجهه سعداً وابن عمر وعبد الله بن سلام وغيرهم ممَّن توقف عنه ، ولا حارب إلا من حاربه وصال عليه ، حتى قال للخوارج : لا نبْدَؤكم بحرب حتى تبدؤونا ، مع تكفيرهم إيّاه ، وصحَّتِ الأحاديث بمروقهم من الدّين وكون إمامته قطعيّة ، فما ظنُّك بقتالِ من لم يحقَّق مروقه من الدين ولا خالف[5] إمامةً قطعيَّة / ولذلك[6] لم يُجوِّز العلماءُ للإمام الاستعانة بخالِص المال إلا لاجتماع تلك الشروط التي كشف اعتبارها عن كون الجهاد لا يكون جهاداً في سبيل الله قطعاً إلا عند اجتماعها ، لأنها حينئذٍ دفعٌ لمنكر قطعي ، وذلك منهم بيانٌ لمسمَّى الجهاد والبغي

---

(١) عبارة التسليم : ليست في (ب) .

(٢) ما بين المعقوفتين من (ب) ، ولا يقوم المعنى إلا بها .

(٣) هو الإمام الهادي عز الدين بن الحسن بن المؤيد (ت ٩٠٠ هـ / ١٤٩٥ م) وما ذكره المؤلف عنه هو في مجموع فتاواه انظر البدر الطالع ٤١٥/١ .

(٤) هو العلامة الكبير صاحب (الهداية) و (والفصول اللؤلؤية) و (الفلك الدوار) وغيرها . (ت ٩١٤ هـ / ١٥٠٨ م) . البدر الطالع ٣١/١ .

(٥) في (ب) : « ولا من خالف » .

(٦) في (ب) : « ولذلك أيضاً » .

أيضاً ، وإلا لم يكُن لإخراجهم لبعض الجهاد من جواز الاستعانة عليه وجهٌ . وأما الاستعانةُ في هذه الفتنة فليس لها بشيءٍ من الشروط المعتبرة مساسٌ ، فالله المستعان .

ولا يُحْتَجُّ بفعل آحاد الأئمة المتأخرين ولا قولهم ، ولا من قلدهم ، إذ ليس بحُجّةٍ ، وإلاّ لكَفَانا الاحتجاجُ بفعل الحاضرِ منهم ، ولوجب القولُ بالتفويض الذي ذهب إليه القاضي مؤنس ، وقد عُلِم بُطلانُهُ .

وأما الصُغرى : فقد تقرر من الكلام على منع كليّة الكبرى أنّ المراد سبيل الله ، وبالجهاد هو المُجمعُ على كونه سبيلاً وجهاداً لا المختلفُ فيه منها للإجماع في المختلف فيه على وُجوب عمل المجتهد ومقلده بظنِّه . فكيف يصحُّ الاستعانةُ بخالِص مال المسلمين على إنكار واجبٍ شرعي مستند وجوبُه إلى الإجماع من المصوّبِ والمخَطِّئ لعدم تعيُّن المخطئ قطعاً ، وعدم جواز التكليف بما لا يعلم ، لا يُقال إذن قد قَرَّرت أن ليس[1] للإمام الإلزام بطاعته ، ولا على أحدٍ جهادٌ ، فقد أذهبت ثمرة الإمامة ، لأنا نقول : هذا وهمٌ ، فإنا قد بيَّنا أن ثمرة الإمامة تنفيذ المجمعِ عليه ، وقررنا وُجوب إعانته عليه قطعاً لتعلُّقِ خطاب الشرع في القطعيّات لكُلِّ مسلم قطعاً ، والمثبط عن فعل الواجب القطعي مخالفٌ للقطع ، فللإمام أن يلزمه به ، بل لسائر المسلمين ، فقد ذهب القاضيان شمسُ الدين جعفر بن أحمد بن عبد السلام[2] ، وأبو الفضل بنُ شروين من شيعة المذهب وغيرهما ، إلى أن ذلك إلى من صلح له من آحاد المسلمين فضلاً عن الإمام .

والمخصص ذلك بالإمام ليس له دليلٌ إلاّ توهُم أنه إذا لم يفعل ذلك إلا الرّسول ﷺ في وقته لم يجُز لغيره ، وهذا وهمٌ فاحشٌ ، لأنّ هذا شأنُ فرض الكفاية إذا قامَ به البعضُ سقط عن البعض فعله ، وسقوطُ الفعل لا يستلزم عدم تعلق التكليف بكلِّ مكلَّف .

(١) (ليس) : ساقطة في (ب) .

(٢) هو القاضي العلاّمة المحدث الزيدي الكبير جعفر بن أحمد بن عبد السلام البهلولي توفي بسناع حدّة ـ جنوب صنعاء ـ سنة (٥٧٦ هـ / ١١٧٧ م) وانظر ترجمته ومؤلفاته في مصادر العمري ١٤٨ ـ ١٥٠ .

ولا ينكر أن النبي ﷺ هو الأولى بذلك لكونه داعياً إلى الهدى ، وأولى من قام به وواظب عليه .

وأما حديث : « **أربعة إلى الولاة** » على اختلاف[1] الروايتين ، فهو مع ضعف سنده وكونه في أربعة من الواجبات لا في جميعها مشكل الدّلالة أيضاً ، لأنّ المكلَّف بالأربعة إن كان هو الإمام دون غيره لزم ألا تجب زكاة إلا بوجوده ، كما صرّحوا بذلك في الحدّ والجمعة ، وإلا وجب القولُ بهجر ظاهرهِ وبُطلان الاستدلال به .

وفيما أوردهُ القاضي محمد[2] بنُ يحيى بهران رحمه الله على الإمام المحقّق الحسن بن عز الدين عليه السلام ما لفظُه :

« وبعدُ ، فاستدلالهُم بإجماع الصحابة على أن الحدَّ إلى الإمام ، والتكليف به ، **معترضٌ** بأنه إما أن يكون **وُجوبُ** الحدِّ مشروطاً بوجود الإمام أو لا ، إن كان الأوّل لم يجب نصبُ الإمام ، إذ لا يجبُ تحصيلُ شرطِ الواجبِ ليجبَ ، كما في الزكاةِ وغيرها ، وإن كان الثاني ، فظاهرهُ أنه لا يلزمُ من وجوب الحدِّ وجوبُ نصب الإمام » انتهى .

وأجابَ الإمامُ عليه السلامُ بجوابٍ حاصله :

« دعوى أن الإمام شرطُ أداءٍ لا شرطُ وُجُوب » .

ثم نقل عن والدِ الإمام عزّ الدين تضعيف الجواب .

قلت : يشهد للتضعيف تصريحهم بسقُوط الحدِّ عند عدمِ الإمام ، وبعدم جواز إقامة الإمام الثاني لما وقعَ سببُه في زمنِ الإمام الأول ، ولا كذلك شرطُ الأداء لتضيّق وُجوب فعل الواجب عند حُصولِ شرطِ أدائه وإن تراخى الشرط .

وأضيقُ مّما أوردهُ القاضي أن يقال : إن كان المكلَّف بنحو الحدود غير الإمام/

---

(١) في (ب) : « أحد » .

(٢) فقيه عالم ، محدث ، برع في عدة علوم وله عدة مصنفات ، كان من خواص الإمام شرف الدين وتوفي سنة (٩٥٧ هـ/ ١٥٥٠ م) ، والبدر الطالع ٢/٢٧٩ .

والإمـامُ شرطُ أداء وجبَ أن يكـون للمكلّف إقـامتُهـا مـع وُجـود الإمـام لتضيُّـق فعـل الواجب عليه لحصول شرط أدائه ، وإن كان المكلَّف هو الإمام لا غير ، كان حـاصلُـهُ أن وجود الإمام شرط لتكليفه بالحدود ، وكان كالسماء فوقنـا والأرض تحتنـا لا ينبغي حملُ كلامِ العلمـاء عليـه ، ولأنـه يعودُ على كـونـه شرط وجـوبٍ ، فيعـود ترديـد القـاضي ، ويبطلُ الجواب بأنه شرطُ أداء .

وأما دعوى إجماع الصّحـابـة على[1] أنهـا إلى الإمـام : **فممنوع ، إذ لا يُجمعون على** مُختل الدّلالة ، وإلا لكان إجماعهم على الضلالة[2] ثم غايـةُ الأمر أن فعلَ الإمـام لـه مع سكوتهم على ذلـك لا يستلزم القول بعـدم تعلُّق التكليف بغيره ، إذ لا يـدلُّ على سقـوط فرض الكفاية عمَّن لم يفعلهُ بعد فِعلِ غيرِه له على عدم وجوبـه عليـه ، كما تقـدم في النبيِّ ﷺ ، ولأنَّ عدم القول ليس قولاً بالعـدم ، وإن سُلّم الإجمـاعُ على الاختصـاصِ وعـدم المبالاة بهذه الإشكالات .

فغايته سكوتيٌّ ظنّي لا[3] يُعارضُ تلك الواجباتِ القطعيَّة المطلقـة ، ومن قيّـدَهـا بالحديث اجتهاداً مع ظُهور ضعف هذا الاجتهاد ، لم يكُن لـه الإنكارُ على من منَعَ هـذا التَّقييد القطعي بالظنيِّ المضطرب الدّلالة أيضاً ، كيفَ والمانعُ له جمهورُ المحقّقين من أئمّة الأصول لأن التقيد بالْمُنفصل نسخٌ عند الْمُحققّين ، لأنه زيـادةٌ قـد غيَّرت التّخيير بين آحادِ هذا[4] **المطلق إلى التعيين ، والتخيير حكمٌ شرعيٌّ وقد رفعتَـه ، وأيضـاً تقصّيتْ من** مـدلول المطلق ، والنّقص نسخٌ للمنقُوص وفـاقـاً لِمحقّقين ، والقطعي لا يُنسخ بـالظنّي وفاقاً ، وعلى هذا يَنْبَني مذهبُ القاضيين وغيرهما .

---

(١) في (ب) : إلى .
(٢) فوقها بين السطرين في (ب) كلمة : (نحو من) فتصبح العبارة فيها : « على نحو من الضلالة » .
(٣) في (ب) : « ولا » .
(٤) (هذا) : ليست في (ب) .

وعقد الأمير بُرهان العِتْرة ، الحسين[1] بن محمد عليه السلام لتصحيح ما ذهب إليه القاضيان فصلاً في باب صلاة الجمعة في السّير من (الشفا) واعترض دعوى إجماع العُترة وشفى ووفى ، وإن ذلك يعودُ على قطعيّة وُجوب الإمامة[2] بالنقض ، إذ لم يجب على ظاهر استدلالهم إلى القيام بالأربعة ، وعند تصحيح قيام غيرهم بها يفتقر الموجبُ لها[3] إلى دليل شرعيٍّ ، ولا يجدُ[4] غير دعوى إجماع الصّحابة ، وقد تكلّم فيه الإمامُ عزُّ الدين بن الحسن ، وإن كان السيّدُ صارِمُ الدين[5] قد حاص من كلامه وباص ، ولم ينبّه في حيصه وبيصه إلى شيء من خلاصة ، كما حققنا[6] في التعليق على كلامهما عليهما السلام .

وأما إنّه لا تتمُّ تلك الواجبات إلاّ بإمام ، فيكون وُجوبه من وجوب ما لا يتمُّ الواجب إلا به ، كما هو شأن شرطِ[7] الأداء ، فمع أن فيه ما تقدم ممنوع ، وإن سلم عدمُ التمكُن في بعض الأحوال إلا بإمام ، لزم قولُ البعض : إن الإمامة لا تجب إلا عند طُغيان أهل الظلم من السلاطين ، وإن ذلك نفس عدم الوجوب المطلق للإمامة ، ثم وجودُ الإمام لا يصلح مانعاً للمعترض[8] عن التخلص عما وجب عليه في المقتضى .

---

(١) هو الإمام الناصر الحسين بن بدر الدين محمد بن أحمد (ت ٦٦٢هـ/ ١٢٦١م) مؤلف (شفاء الأوام للتميز بين الحلال والحرام) الذي أشار إليه المؤلف ، منه عدة نسخ في مكتبة الجامع الكبير ـ الغربية ـ انظر فهارسها : للرقيحي والحبشي ٩٣ ـ ١٠٢ ، ١٦٤ ـ ١٦٥ .

(٢) في (ب) : وجوب أصل الإمامة شرعاً بالنقض .

(٣) في (ب) : الموجب لها شرعاً إلى دليل .

(٤) في (ب) : يجب .

(٥) في (ب) : صارم الدين إبراهيم بن محمد قدحاص .

(٦) في (ب) : حققناه .

(٧) في (ب) : شرط شأن .

(٨) بدلها في (ب) : للغير .

غايةُ ما في الباب : أن يكون هو الأولى بذلك ، ويُحملُ الحديث على الأولوية كما أشار إليه الأمير الحسينُ ، لا سيما وليس في الحديث[(١)] صيغةُ حصرٍ .

وأيضاً لو خصصنا بهذا التكليف واحداً لانقلب فرض عين ، والاتفاق على أنّه فرضُ كفاية ، ولا يسقطُ عن أحدٍ من المكلّفين إلا بعد قيام غيره به ، ومن هنا ذهب البعض إلى تعدُّد[(٢)] الأئمة ، والقول بأنّ من ولاّه الإمامُ في الأقطار النائية يقومُ (مقام الإمام ، فرعى كون الثاني غير مكلّف بالكفاية)[(٣)] ، وكونها قد انتقلت[(٤)] عيْناً على واحد ، وهو محلُّ النزاع ، ومُدّعيه مدّعٍ لقريب من خلاف الإجماع .

وأما من جعل وجوبَ الإمام بالعقل ، فينبغي أن يكون وجوبُ الإمامة مبنياً على القول الأصلح[(٥)] عقلاً ، وهو مذهبُ أبي القاسم ، وعليه ما عليه في الكلام ، ولأنّ وجوبَ الأصلح لا يمنع من فعل الصالح .

الأمر الثاني : ما وقع في أهل المشرق من قصدهم إلى ديارهم ، واستباحة نفوسهم وأموالهم ، مع مخالفة السيرة العلوية في مثلهم ، ولا شك أنهم مسلمون لظُهور أركان الإسلام فيهم من غير جوار ، وقصدهم إلى ديارهم يتفرّغ على تحقُّق أمرين :

أحدهما : البغيُ قطعاً .

وثانيهما : تحقق جواز قصد الباغي إلى داره قطعاً .

أما الثاني : فقولُ أمير المؤمنين ، كرم اللهُ وجهه للخوارج : « لا نبدؤكم بحربٍ[(٦)]

---

(١) في (ب) : في لفظ الحديث .

(٢) في (ب) : إلى جواز تعدد .

(٣) العبارة المحصورة بين قوسين جاءت صيغتها في (ب) على النحو التالي : « مقام الإمام الثاني في فرع كون الثاني غير مكلف بالكفاية » .

(٤) في (ب) : انقلبت .

(٥) في (ب) : على القول بوجوب الأصلح كما هو مذهب القاسم .

(٦) خرب : ليست في (ب) .

حتى تبدؤونا » صريح في منع قصد الباغي المقطوع ببغيه ، ولم تؤخذ أحكامُ البغاة إلا من قوله وفعله عليه السلام ، وهو حُجَّةُ الشافعي في عدم تجويز قصدهم ، وأهل المشرق شافعيةٌ ، ولا يبعد أن يكون دفاعُهم عن مذهبهم جهاداً بعد الإجماع على تقرُّرِ المذاهب ووجوب اتباع كلٍّ مذهبه ، وحُجَّتُهم يوم القيامة ذلك الإجماع .

وقولُ أمير المؤمنين ، كرم الله وجهه ، وقد شرط في الإمام الوَرَع الذي حقيقتُه ترك ما لا بأس به حذراً ممّا به بأس ، ولا شك أن خوف مخالفة الإجماع ، ومخالفة أمير المؤمنين عليه السلام من موارد الورع ، ولا يُعارضُه فعلُ متأخري أولاده المخالفين للقُدماء منهم ، كالهادي ، والمؤيّد ، والقاسم ، وزيدٍ ، وابنه ، والحُسين بن علي الفخي ، والناصر الأطروش ، ومثلهم .

وقد اشتملت رسالةُ القاضي العلامة محمَّد بن يحيى بهران - رحمه الله - على حُسْنِ سَيْرِ بعضهم وشحّةِ ورعهم وحذوهم حذو أبويهم : المصطفى والمرتضى ، صلواتُ الله عليهما ، حذو القُذّةِ بالقُذَّةِ ، والنّعلِ بالنّعلِ ، حتى قال الهادي ، عليه السلام : « والله ما هي إلا سيرةُ محمدٍ أو النّارُ » . وقد صرحَ في غير ما حديثٍ صحيحٍ تشديد النبيِّ ، ﷺ في حُرمةِ من قال : « لا إله إلا الله » إلاّ أن يؤخذ بحكمٍ مُجْمع عليه .

وقد حرص[1] السيِّدُ صارمُ الدين إبراهيم بن محمَّد في جوابه على رسالة الإمام عزِّ الدين بن الحَسَن : أن إمامة المتأخرين ليست من السيِّرة النبوية ، ثم قال ما لَفْظُه :

« ومن أنكرَ ذلك فهو جاهلٌ مُعاند ، وتَفسيقُ من خالفَ هؤلاء قياساً على من خالف أولئك مزلّةُ قدم »[2] .

قلتُ : وينبغي أن نستثني من المتأخرين مثل إمامنا الْحُجّة الظاهرة أمير المؤمنين

---

(١) في (ب) : صرح ، ولعلها الوجه .

(٢) بعدها في (ب) : كلمة : انتهى .

المنصور بالله القاسم[1] بن محمد ، عليه السلام ، فإنه حذا حذو القدماء من سلفِهِ صلواتُ الله عليهم أجمعين ، فإن الله كَمَّلَ إمامته كما كَمَّل إمامتهم ، بعدَ[2] معارضة ذوي أهلية ، وبقتال أُممٍ طاغية صالت على كلِّ مؤمن حتّى أسكنته القفارَ الخليَّة . فهنيئاً لهم تلك السعادةُ المتعيّنة ، والسِّيَرُ التي هَلَكَ فيها من هَلَكَ عن بيِّنةٍ وحَيِيَ منْ حيِيَ عن بيِّنة .

وأما الأول : فلأن البَغْي لُغَة : التعدّي على الغير قطعاً ، وقد تقدَّم أن مخالِف الظَّنِّي من إمامة أو غيرها غيرُ متعدٍّ قطعاً .

لا يقالُ : كيف تقولُ ذلك وقد منعُوا الإمامَ من الزكوات[3] ما هو له ، وإقامة الحدود والجُمعات ، لأنا نقول : قد قدَّمنا ما يكفي على عدم اختصاصه[4] بها في ظنِّ نفسه ، فهم على مذهب الشافعي أنَّ ولاية الزكاة إلى أربابها ، وأنَّ الجُمُعَة لا يشترط فيها الإمام .

وأما الحُدود : فليستْ له ، إلا إذا رُفعت إليه اتّفاقاً ، ولم يرفع أحدٌ من أهل المشرق إليه شيئاً منها ، إلا ما أراده بعض أهل الشِّحْرِ من نُصرةِ الإمام له[5] على أن يتولّى شيئاً منه ، وليس ذلك في شيءٍ من مقاصد الشرع ، بل رُبّما كان توليةُ مثلهِ مفسدة .

منها : إثارة هذه الفتنة العظيمة التي طحَنت رحاها أنفس[6] المسلمين وأموالهم ،

---

(١) (٩٦٧ ـ ١٠٢٩ هـ / ١٥٥٩ ـ ١٦٢٠) هو مؤسس حكم بيت القاسم ووالد المتوكل إسماعيل الذي يوجه إليه الجلال هذه الرسالة (انظر مصادر العمري ٢٤٩) .

(٢) في (ب) : بعدم ، ولعلها الصواب .

(٣) في (ب) : وقد منعوا الإمام ما هو له من الزكوات .

(٤) فوق هذه الكلمة في الأصل نكتة صغيرة تشير إلى تعقيب أو إضافة في الهامش نصه : « هذا وإن سلم اختصاصه . صح » ، ولعل قارئاً عارض النسخة بالأصل ووجد ثمة سقطاً فأصلحه وأثبته في الهامش .

(٥) (له) ليست في (ب) ، والشحر : مدينة على الساحل في محافظة حضرموت .

(٦) الأصل : (رحا أنفس) وكذلك في (ب) فصححناها على الوجه الذي أثبتناه ليقوم المعنى .

على أن ذلك ليس إلى الإمام إلا في ولايته ، لأن طلب الولايـة عليهم من تحصيل شرط الواجب ليجب .

وإن قلنا بمذهب المؤيد بالله في أن الولاية إلى الإمام مطلقاً ، فغايتـه ثبوت ذلـك ظناً ، والمخـالفُ فيـه جماهير أهل البيت وأمّـةُ محمّد ﷺ ، وقـد تقـدَّم أن ليس للإمـام الإلزام بمختلف فيه ، ولا إنكارةَ على من هو مذهبُه ، لأنّه إنكار لواجبٍ مجمعٍ على وُجوب عملٍ يعتقدُه[1] به .

والقولُ بأنّ طَلَب الإمام بقطع الخلاف ، قول من لا يستيقظ أن استحقـاق الطلب فرعُ استحقاق المطلوب ، وقد تقدم تنظيرُ صاحب (البحر) على الإمام يحيى في ذلك .

غاية ما يستحقُّـه الإمـامُ في الظّنّيـات مـا يستحقـه الزوجُ على الزوجـة من منـافع يضعُها إذا اختلف مذهبُها فيها ، فإنّه ليس للزوج إكراهُها على خلاف مذهبها ، بل لها أن تقـاتلـه عليـه ، إلا بحكم حـاكمٍ ، فكـذا الإمـامُ وإن كان حـاكماً ، لأن الحـاكم لا يحكمُ لنفسه ، ولا لما تولاّهُ ، كالوكيل لا يحكمُ لموكِّله ، بل يجبُ عليه المدافعـةُ ، وكفى بتحكيم أمير المؤمنين كرَّم الله وجهه ، واللهُ يحبُّ الإنصاف ، وهو عند لسان كل قاتل .

ولا يُحتجُّ بقتال أبي بكر لمـانعي الزكاة لأنهم أنكروا وجوبهـا ، فكان كفراً ، ولهـذا سُمُّوا أهـل الرِّدة ، وصرَّح القـاضي محمّـد بن يحيى بهران أنهم - أعني[2] بني حنيفـة - كُفَّـار أصلاً[3] ، فلا يكون فعل أبي بكر من محلِّ النّزاع ، فأما ما اشتهر من اغتنـام غير السّلاح والكُراع الذي اشتمل عليه موضعُ قتال أهل المشرق ، فما لا وجه له ، أما على تقدير عدم البغي فظـاهرٌ ، وأمـا على تقـديره فـلأنهم لم يجلبـوا بسـلاح ولا غيره ، لأنهم قصـدوا إلى ديارهم ، وقد ردَّ أمير المؤمنين مال الخوارج .

---

(١) في (ب) : معتقده به .

(٢) في (ب) : يعني .

(٣) في الأصل : (أصلى) سهو ، وهي في (ب) على الصواب .

ولما أوقع الهادي[1] عليه السّلام بأهل يافث بعد محاربتهم إيّاه ، فهربوا من ديارهم ، بلغهُ أنّ بعض العسكر أخذُوا من ديارهم شيئاً من الأثاث ، فغضب من ذلك أشد الغضب ، واحتجب عن العسكر ، وهم باعتزال الأمر وقال : « لا يحلُّ أن أقاتل بمثل هؤلاء » فتابُوا مما فَعَلُوا ، وردُّوا جميع[2] ما كانوا أخذُوه .

وحارَب المؤيد بالله سُلطاناً بالدَّيلم ، فانهزم أصحابُ السّلطان ، وحُمِلَ إلى المؤيَّد[3] بالله ثلاثون ألفاً من مضربِ السلطان ، فردَّها عليه ، روي ذلك كُلُّه في (بهجة الجمال)[4] .

وهكذا فليكُن الورعُ الشَّحيحُ ، والاقتداءُ الصَّحيح ، ومن لم ينفعه الحقُّ لم ينفعه الباطِل .

لا يُقالُ : أهلُ المشرقِ كُفَّار ، تأويلاً لقولهم بالجبر ، وحكمِ المتأولِ حُكْمَ المصرح في قصدهِ وأخذ نفسه وكُلِّ مالهِ .

لأنا نقول : **أما أوّلاً :** فإلزامُهُم الجبر مع عدم صحَّة نقلِه عنهم ممّا لا يجوز أن ينبني عليه حكمٌ ظني ، فضلاً عن قتال واستباحة نفوس وأموال ، لأن الجبر لا يعرفهُ إلا مدقِّقةُ[5] علمائهم مُدَّعين أنه إنما ذادهم عن الاعتزال قائم البرهان ، وأما من لم يعرف البراهين كالعوامِّ ، فالاعتزال عنده ضروريٌّ ، كما صرح به البيضاوي[6] وغيره من علمائهم .

---

(١) المقصود الإمام الهادي يحيى بن الحسين .

(٢) جاءت هذه العبارة في (ب) على النحو التالي : « فعلوه وردوا ما كانوا أخذوه » .

(٣) (بالله) : ليست في (ب) .

(٤) هي : (بهجة الجمال وحجة الكمال في المذموم والممدوح من الخصال في الأئمة والعمال) للعلامة بهرام السابق ترجمته .

(٥) في (ب) : مدققوا تصحيف وخطأ .

(٦) هو القاضي ناصر الدين عبد الله بن محمد بن علي الشيرازي البيضاوي العالم المفسر ، المتوفى سنة ٦٨٥ هـ/ ١٢٨٦م ينسب إلى مسقط رأسه البيضاء قرب شيراز ، وولي قضاءها ، أهم تصانيفه تفسيره المشهور =

وأما ثانياً : فالظاهر أن شافعيّ الفُروع أشعريّ الأصول ، ولا قائل بتكفير الأشاعرة لقولهم بالكسب[1] ولا مكفِّر لأهل الكسب فيا يعلم إلا مجازف[2] لا يعرف العلم ولا أهله ، لأن الكسب : هو الفعلُ الذي يقولُ به العدلية ، وإنما الخلافُ في العبارة بعد التحقيق .

وأما ثالثاً : فلأن قياس التأويل على التصريح فاسدٌ ، لأنَّ أركان الإسلام فارقٌ جليٌّ ، ولا قياسَ مع ظهور الفارق .

وأما رابعاً : فلأن القياس في مقابلة النصِّ باطلٌ بالاتفاق ، والنصوص في هذه المسألة بعينها على الخُصوص صحيحةٌ صريحةٌ من السُّنّة ، في أحاديث جمَّةٍ ، منها حديثُ أنس قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ثلاثٌ من أصل الإيمان : الكفُّ عمن قال : لا إله إلاَّ الله ، لا يكفِّره بذنب ولا يخرجُه من الإسلام » الحديث ، رواه أبو داوود في كتاب[3] الجهاد من (السنن) بإسناد رجالُه موثقون كلهم ، ورواه أبو يعلى من طريق أخرى أيضاً .

ومنها : حديثُ أبي هُريرة مرفوعاً نحو حديث أنسٍ وبمعناه ، رواه أبو داوود أيضاً .

ومنها : حديث ابن عمر عن النبي ﷺ : « كفُّوا عن أهل لا إله إلا الله لا تكفِّروهم بذنبٍ ، من كفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الكُفر أقربُ » رواه الطبراني في (الكبير) .

وفي ذلك أحاديثُ عند أئمَّة الحديث من أهل المسانيد والجاميع عن أمير المؤمنين

= المطبوع (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) و (منهاج الوصول إلى علم الأصول) و (طوالع الأنوار) في التوحيد .

(١) عرف الباقلاني الكسب بأنه : « أفعال العباد هي كسب لهم وهي خلق الله تعالى » (معجم الباقلاني ٣٨٦) .

(٢) في (ب) : مخارق وهي أوجه .

(٣) هو من حديثه عند أبي داوود (٢٣٥٢) بهذا اللفظ .

كرم الله وجهه ، وأبي الدَّرداء ، وأبي أمامة ، وواثلة ، وجابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري ، وعائشة رضي الله عنهم ، سبعتهم[1] عن النبي ﷺ بمثل ذلك ، وإن كان في أسانيد بعضها من تُكُلِّم فيه ، فمجموعها إن لم يبلغ التواتر المعنوي الذي لا تشترط فيه العدالة ، فلا بدَّ أن يكفي في الاحتجاج به ومنع القياس (في مقابلته)[2] ، ولا سيما وأصلُ الإيمان يعضدُه ، والناقلُ يفتقر إلى دليلٍ قطعي ولا يجده ، وقد حكَمَ[3] النبيُّ ﷺ بإيمان الجارية التي جيء بها إليه لعتق في الكفارة حين قالت : إنّ ربَّها في السَّماء ، مع كون إثباتِ الجهة يستلزم الجسميّة ، فلم يكفّرها باللازم الذي اعتمده أئمةُ الكلام ، بل جعلها مجزيَّةً في الرقبة المؤمنة .

وأيضاً قد طوّل الإمام يحيى ، وأبو الحسين ، والرازي ، وغيرهم من علماء الإسلام الاحتجاج[4] على عدم كُفر التأويل .

ورواه السيد أبو عبد الله الحسني في كتابه[5] (الجامع الكافي) عن محمَّد بن منصور الكوفي عن سلف أهل البيت عليهم السلام قاطبةً وعن غيرهم ، وصنف فيه كتاب (الجملة والإلفة) وهو قولُ الإمام المؤيد بالله في الجبريَّة ، نصَّ عليه في آخر كتاب الزيادات ، فقولُ بعض المتأخرين بالتكفير خرقٌ لهذا الإجماع المرويّ عن السلف الذين هُم هُمْ .

وبعد هذا يعلمُ من له إنصافٌ أن غاية القولِ بالتفكير استنادٌ إلى قياس فاسد

---

(١) في (ب) : (وسبعتهم) .

(٢) ما بين القوسين ليس في (ب) .

(٣) في (ب) : « كيف وقد حكم النبي » ، زيادة .

(٤) في (ب) : الإسلام على عدم الاحتجاج على عدم كفر المتأول .

(٥) هو العلامة محمد بن علي بن الحسين العلوي الحسني المتوفى سنة (٤٤٥ هـ / ١٠٥٣م) ، ويعرف كتابه (الجامع الكافي) أيضاً بـ (جامع آل محمد) ، منه نسخة في مكتبة الجامع الكبير الغربية في صنعاء (الفهرس ١٠٢ ـ ١٠٦) .

لمقابلته النّصوص ، وظهور الفارق فيه ، مع كون تحريم الدّماء والأموال والأعراض قطعياً لا يعارض بالظنّ الصحيح فضلاً عن الفاسد .

نَعم ، إنما جعل الله الإمامة فتنة ، كنهر طالوت[1] ، وحيتان السَّبت ، وحسر الصَّيد على المُحرم[2] ، قال الله تعالى : ﴿ ليَبْلُونَّكمُ الله بشيءٍ من الصَّيْدِ تَنَالُهُ أيديكُم ورِماحُكُم ليعلمَ اللهُ من يخافُهُ بالغَيْبِ ﴾ [المائدة : ٥/٩٤] فما أحوج الأئمة إلى توقِّي شرِّ الفتن ، والحذر من مزالقها بإصلاح أنفسهم أوّلاً ، وإلزامهم أدب[3] الشرع من الورع والعِفَّة والزهد في الدُّنيا ، والانتصاف لله لا للنفس ، وترك أثرتهم لأنفسهم وأقاربهم بمالِ الله ، ليكون ما تخلقوا به من محاسن الأخلاق حُجَّة لهم على الخلق ، وداعياً إلى طاعتهم ، وإلا انقلبت الحجَّة لله ولعباده عليهم ، فإنّما يؤدّب النّاس من أَدَّبَ نفسه ، ولا تنفعُ موعظةٌ من ليس بمتعظٍ في نفسه .

هذه سبيلي ، أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين والحمدُ لله ربِّ العالمين .

☆ ☆ ☆

انتهت الرسالةُ ، وكان في صُبح يوم الجمعة لعلَّهُ رابعُ شهر ربيع أوّل عام سنة سبعةٍ وثمانين ومئتين وألف ، خُتمت وما بعدها بخير آمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم .

قال في الأمِّ ما لفظه : وكان نقل هذه الرسالة من غضون الجواب عليها للقاضي أحمد بن عبد الله حنش سمّاه : (حلّ الإشكال ودامغ الإبطال) وهو جوابٌ طويل من أرادهُ فليطلبهُ ، والحمدُ لله رب العالمين .

---

(١) في (ب) : فتنة للأمة كنهر طالوت ، زيادة .

(٢) في (ب) : (الحرمين) سهو .

(٣) في (ب) : (آداب) .

ونقلت هذه وما قبلها من خطّ سيّدي العلم بخط الفقير محمَّد بن عبد الملك ، عفا الله عنهما ، بلغ مقابلةً بعونِ الله آمين[1] .

(١) آخر ما جاء في رسالة الجلال وكلام الناسخ ، وبذيله في ظهر الورقة التي فيها نهاية الرسالة كلام هذا مثاله : « تمام الحاشية ، الذي لا ينافي الاجتهاد غير هذا المسلك الذي يؤديه تارة بالانفراد ، وتقضي أخرى بكمال التقييد والانقياد :

هواكَ بين الغُيون النُّحل منقسم ... داء لعمري ما أبلاه من داء
يوماً بحزوى ويوماً بالعقيـ ... ـق ويوماً بالعذيب ويوماً بالحليفاء

هذا ما أردناه قاصدين به وجه الله ورضاه ، فإن جاء مطابقاً للصواب فمن عطاياه ، وإلا فالمطلوب ممن شملته أخوة الدين ممن له ورع شحيح ودين متين ، وفهم صادق ، وحجر رصين أن يصلح ما تمرس اعتلاله ، ويتقن لخلاله واختلاله ، فإنه سبحانه أعلم بخفيات الأمور ، وبيده سنية الميسور ، وتيسير المعسور ، وصلى الله على محمد وآله ذوي التكريم ، وعلى سائر الصالحين ممن يستحق التبجيل والتعظيم ، ولنختم الكلام بالكلمتين الخفيفتين الثقيلتين : « سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم » .

قال في الأم : قال المؤلف : جوَّده قلم الفقير المعترف بالإخلال والتقصير عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الإله بن الوزير ، غفر الله ذنوبه وستر عيوبه بجاه نبيه الأمين ، وما عظم لديه من خليقته أجمعين ، بأثناء العشر الأوسط من محرم غرة سنة ١١١٠ ختمها الله بخير ، تمام النقل يوم الربوع ٩ شهر ربيع أول سنة ١٢٨٧ » .

وبإزاء هذا النص في النصف الأيسر من الصفحة كلام آخر لعله بداية النص السابق مثاله :

« فإما وإن لم يقطع بذلك فلأقل من أن يوجب عندنا المنع من التولي ، وحبس اللسان عن الترحم والترضية ، وهل يسوغ الترحم والترضية بعد أن تظاهر النقل بأحفاد البتول وسلالة الرسول ، وكيف يكون حقها من الله سبحانه الغضب لغضبها ، وحصنها من أولادها الرّضى عمن أغضبها ، إنا إذن لفي **خسران من العقوق وتضييع الواجب المؤكد من الحقوق ، ولله درّ بعض العصابة العلوية حيث يقول :**

أتموت البتولُ غضبى ونرضى ... ما كذا يفعلُ البنون الكرام

وما أحسن ما قال الإمام الأعظم نجم آل الرسول عليهم السلام القاسم بن إبراهيم في جواب السائل له عن الشيخين : « كان لنا أمّ صدّيقة ماتت وهي غاضبة ، ونحن غاضبون لغضبها » . وقول المنصور عبد الله بن حمزة عليه السلام : « ولئن صحت الترضية عنهم وصغر معصيتهم ، فما يعد القائل في قوله :

فويلٌ تالي القرآن في ظلم الليـ ... ـل وطوبى لعابد الوثن

وكلام الأئمة عليهم السلام في هذا المعنى كثير ، والقصد إنما هو الخروج عن الأئمة » .

وفي أسفل هذين النصين في هذه الصفحة ما مثاله :

= « المورد للسؤال الطالب لما ليس يرضينا بحال ، ونسأل الله سبحانه أن يعلمنا ما جهلناه ، وأن ينفعنا بما علمناه ، وأن يشغلنا بما لا يسعنا الإخلال به ، ويوفقنا للإعراض عما لا يسألنا عنه بحق النبي محمد المختار وعترته الطيبين الأطهار ، وصلى الله وسلم وبارك ، وترحم وتحنن على سيدنا محمد الأمين ، وعترته الميامين وعباده الصالحين .

وكان الفراغ من زبر هذه الرسالة يوم الربوع قبيل الغداء لعله ٩ شهر ربيع أول سنة ١٢٨٧ ، بقلم أحقر العباد وأفقر من في البلاد محمد بن عبد الملك بن حسين بن محمد بن عبد الفتاح بن أحمد بن يحيى الآنسي ، وفقه الله إلى رضاه وغفر له ولوالديه وألحقه بسلفه صالحاً آمين آمين .

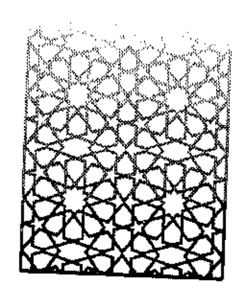
ونقلت ما قبلها من خط سيدي العلامة العلم القاسم بن الحسين أبقاه الله آمين » .

وفي زاوية الصفحة من أسفلها في اليمين نص مقابلة صورته :

« بلغ مقابلة الأصل في الكبد والحاشية وما قبلها في مواقف آخرها بعد عشاء الجمعة ، أنا والوالد العلامة الوجيه أبقاه الله بحوله وطوله سنة ١٢٨٧ شهر ربيع أول » .

وبإزاء نص المقابلة نقل صورته :

« قال ﷺ : من زار قبر والديه أو أحدهما في كل جمعة فقرأ عندهما (يس) غفر الله له بعدد كل حرف منها . **من الدُّرّ المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ، انتهى** » .



مراجعات و ملاحق

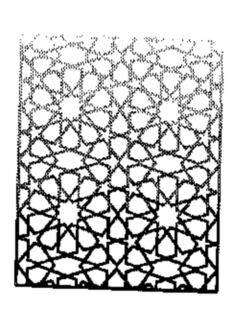
١ ـ دور حركة الإخوان المسلمين وجامعة الدول العربية في حركة (١٩٤٨م) ومقتل الإمام يحي حميد الدين (في وثائق الملك عبد الله بن الحسين)

٢ ـ حوليات مؤرخ تفيّأ صفحات من تاريخ اليمن

٣ ـ البعثات الأثرية الأجنبية في اليمن

٤ ـ عام (١٩٥٩) أول عام لاستيراد القمح من الخارج

٥ ـ صور لزيارة نائب ملك إيطاليا في الحبشة الدكتور غاسبريني لصنعاء عام (١٩٢٧) ، وأخرى لزيارة الأمير الْحُسين بن الإمام يحي والوفد المرافق له لروما



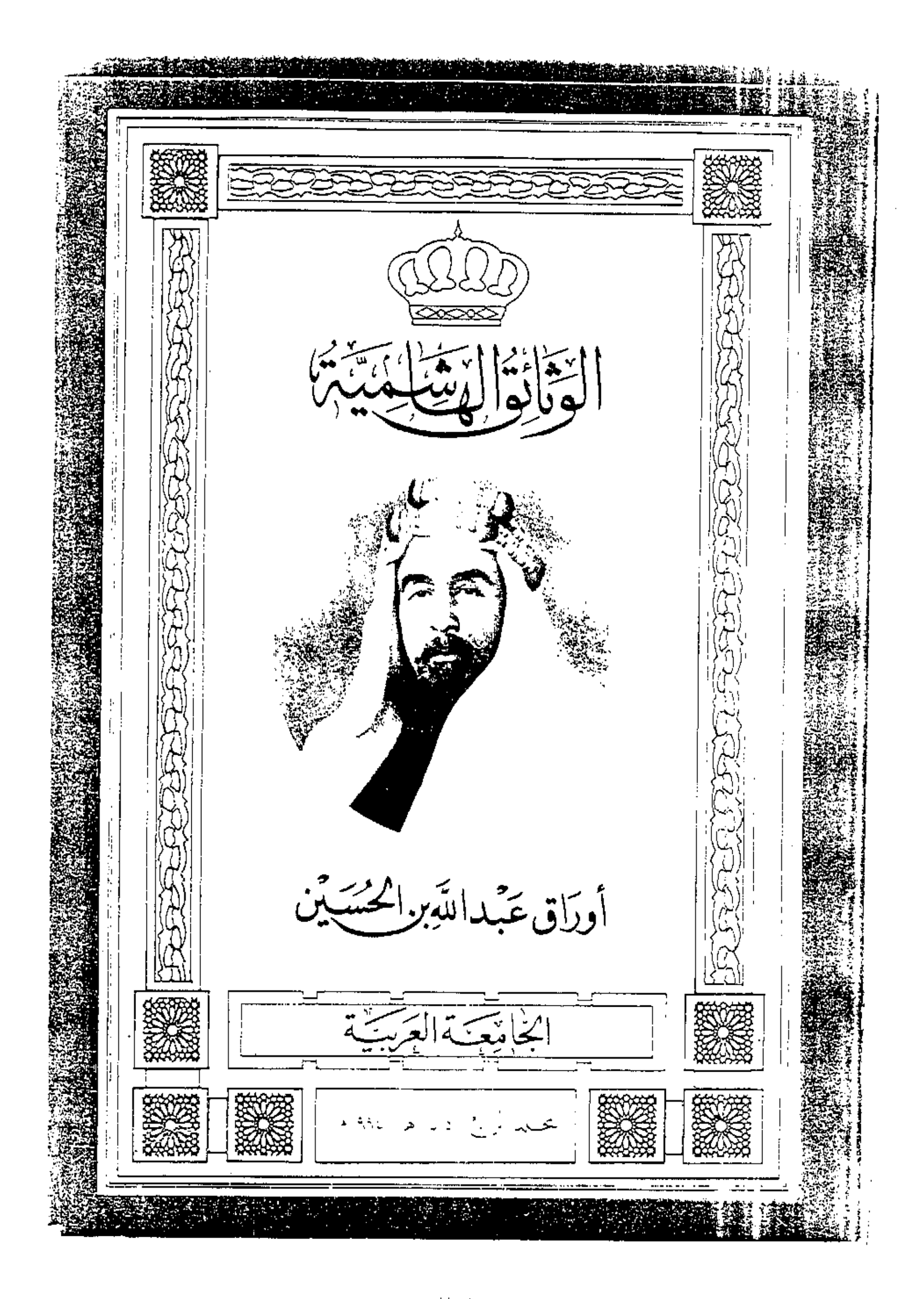
ملحق (١)

دَور حركة الإخْوَان الْمُسلِمين وجَامِعَة الدُّول العَربيَّة

في حَركة ١٩٤٨ ومقتل الإمام يحيى في وثائق الملك عبد الله بن الحسين(☆)

(☆) الوثائق الهاشمية : (أوراق عبد الله بن الحسين الجامعة العربية) المجلد الرابع : ١٩٩٤/١٤٥ .




الوثائق الهاشمية
أوراق عبدالله بن الحسين
الجامعة العربية

مصلحة البريد والبرق في شرق الاردن

يجب ارسال هذه النسخة مع كل استعلام بشأن هذه البرقية

THIS FORM MUST ACCOMPANY ANY ENQUIRY RESPECTING THIS TELEGRAM

وصلت مكتب Received at	قصر الملك
بتاريخ Date	[illegible]
وقت الوصول	الساعة h. الدقيقة m.
قبلها المأمور	[illegible]
تعليمات مصلحية	
ختم التاريخ	١٩٤٨/٢/١٩ قصر الملك

الاشارة	المصدر Origin	الرقم الاصلي Original No.	الكلمات Words	اودعت بتاريخ Date	الدقيقة m.	الساعة h.
	مصر	٨٧	٢٧٦	١٩/٢	٥٢	١٧

قبل الظهر a. m. — بعد الظهر p. m.

الى To: معالي رئيس ديوان حضرة الملك عبدالله بن الحسين عمان

نرجو أن ترفعوا الى جلالة الملك المعظم النص التالي للبرقية التي أرسلناها اليوم الى
معالي عزام باشا أمين عام الجامعة العربية. بسم الله [illegible] مندوب الاخوان المسلمين بصنعاء أن يقوم
مع رجال الحكومة اليمنية الجديدة بالعمل على اطفاء الفتنة بأية وسيلة وتوجيه كلمة
[illegible] الى الامير [illegible] ودعوته الى اقناع المسؤولين هناك بقبول تحكيم الجامعة
[illegible] الاسلامية دستورية على قواعد الميثاق القومي واصدار عفو عام عن

من From

مصلحة البريد والبرق في شرق الاردن

يجب ارسال هذه النسخة مع كل استعلام بشأن هذه البرقية

THIS FORM MUST ACCOMPANY ANY ENQUIRY RESPECTING THIS TELEGRAM

وصلت مكتب Received at	قصر الملك
بتاريخ Date	[illegible]
وقت الوصول	الساعة h. الدقيقة m.
قبلها المأمور	[illegible]
تعليمات مصلحية	
ختم التاريخ	١٩٤٨/٢/١٩ قصر الملك

الاشارة	المصدر Origin	الرقم الاصلي Original No.	الكلمات Words	اودعت بتاريخ Date	الدقيقة m.	الساعة h.
	مصر	٨٧	٢٧٦	١٩/٢	[illegible]	[illegible]

قبل الظهر a. m. — بعد الظهر p. m.

السياسيين الأحرار ودعوتهم الى الهدوء التام وتأييد الدولة الجديدة
الى To:
الأمير [illegible] الاسلام [illegible] دستوريا [illegible] والمعتقد [illegible] السيد عبدالله
الوزير رئيسا لمجلس الشورى وحكومة دستورية [illegible] الأحرار [illegible] على
النحو القائم الآن مع حماية الجامعة العربية لهذا النظام حتى تستقر الأمور ونعتقد أن هذا
الوضع هو أصلح أساس لحفظ الأمة وقطع دابر الفتنة وتحقيق وجهات النظر المختلفة
في الداخل والخارج والحيلولة دون تدخل الأجنبي [illegible] الجامعة [illegible] الاسراع ما أمكن
بالاتصال بالفريقين ولا نعتقد أن [illegible] في صلح [illegible] يجمع الكلمة ويوحد الأمة
من From

٢٥٠

ختم التاريخ

مصلحة البريد والبرق في شرق الاردن يجب ارسال هذه النسخة مع كل استعلام بشأن هذه البرقية THIS FORM MUST ACCOMPANY ANY ENQUIRY RESPECTING THIS TELEGRAM تعليمات مصلحية:	Received at .... وصلت مكتب Date .... بتاريخ وقت الوصول الدقيقة .m الساعة .h قبلها المأمور ....

الاشارة | المصدر Origin | الرقم الاصلي Original No. | الكلمات Words ٦٢ | اودعت بتاريخ Date | الدقيقة m. | الساعة h. | قبل a. m. / بعد p. m. الظهر

الى To

[illegible] مصير البلد ولا تستطيع احد من المسؤولين ايقاف
[illegible] العصابات المتلصصة لانه عندها النهب والسلب والذين
[illegible] انهم قد نهبوا قصور الوجهاء الراحل في الروضة جامع
[illegible] عندما [illegible] المكاتب [illegible] فلم [illegible] الوالي
[illegible] بالتفاصيل [illegible] القبائل تحت تجربة التكتيك
[illegible]

From عبد الله الوزير احمد الحضرمي [illegible]

٢٥١

ختم التاريخ

مصلحة البريد والبرق في شرق الاردن يجب ارسال هذه النسخة مع كل استعلام بشأن هذه البرقية THIS FORM MUST ACCOMPANY ANY ENQUIRY RESPECTING THIS TELEGRAM تعليمات مصلحية:	Received at .... وصلت مكتب Date .... بتاريخ وقت الوصول الدقيقة .m الساعة .h قبلها المأمور ....

الاشارة | المصدر Origin | الرقم الاصلي Original No. | الكلمات Words | اودعت بتاريخ Date | الدقيقة m. | الساعة h. | قبل a. m. / بعد p. m. الظهر

الى To

حسين عبد القادر حسين الكبسي علي الوزير
الرئيس جمال جميل محسن الحبشي

From

مصلحة البريد والبرق في شرق الاردن

يجب ارسال هذه النسخة مع كل استعلام بشأن هذه البرقية

THIS FORM MUST ACCOMPANY ANY ENQUIRY RESPECTING THIS TELEGRAM

تعليمات مصلحية :

ختم التاريخ ١٩٤٨/٢/١٢

Received at وصلت مكتب [illegible]

Date بتاريخ [illegible]

وقت الوصول الساعة الدقيقة h. m.

تسلمها المأمور [illegible]

الاشارة	المصدر Origin	الرقم الاصلي Original No.	الكلمات Words	اودعت بتاريخ Date	الدقيقة m.	الساعة h.
	مصر	٨٧	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٧

قبل الظهر a. m. / بعد الظهر p. m.

الى To:

وحقن الدماء وتحقيق الاصلاح [illegible]
ويسترحب اللجنة طلبه ويشكر للجامعة [illegible]
بالعقائق التي تطوي فيما تنجيه [illegible] السابقين [illegible] وفضله
فاصبحت حياة اهلها ونزلائها من المصريين وغيرهم [illegible] واطفالهم في خطر شديد
[illegible] النزاع في فلسطين [illegible] الحكومات العربية في النزاع [illegible] بالطائرات
الحربية لابعاد هذا الخطر وانقاذ حياة هؤلاء الابرياء [illegible] دماء عزيزة [illegible]
[illegible] ولاحرم [illegible] اجراء التوقيف المنشود [illegible]

من From [illegible] الاخوان المسلمين

الوثائق الهاشمية (أوراق عبد الله بن الحسين)

إعداد وتحرير أ . د . محمد عدنان البخيت وآخرين ..

تمهيد :

منذ عام (١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣م) بدأت في عمّان مجلدات (الوثائق الهاشمية) في الصدور بإعداد وإشراف الأستاذ الدكتور محمد عدنان البخيت المؤرخ والعالم الأكاديمي المعروف ، رئيس جامعة آل البيت ، بعد أن كلفه وأطلق يده المغفور له الملك الحسين بن طلال (ت ١٩٩٩م) في الاطلاع على وثائق الديوان الملكي الهاشمي بغرض إعادة التنظيم ، ونشر مراسلات المرحوم الملك عبد الله بن الحسين (ت ١٩٥١م) مؤسس المملكة الأردنية الهاشمية وأحد أهم الساسة والحكام العرب في النصف الأول من هذا القرن (العشرين) .

وقد مثلت المجموعة الأولى من المجلدات أوراق الملك عبد الله : « موزعة على عَددٍ من الموضوعات ، مثل الفكرة العَربيّة والثورة العَربيّة الكُبرى ، والوَحدة العربيّة ، وجامعة الدول العَربيّة وبناءً الدّولة الأردنيّة الحديثة ، والقوى السياسية الناشئة من مُواليةٍ ومُعَارضةٍ ، ومشروع سُورية الكُبرى ، والقضيَّة الفلسطينيّة ، والعلاقات العربيّة ، والأردنيّة الإسلامية مُضافاً إليها العلاقات الأردنية الأُخرى ، وفي مقدمتها بريطانيا العظمى دولة الانتداب آنذاك .

لقد استمر صديقي الأستاذ الدكتور البخيت في التفضل بموافاتي مشكوراً وبانتظام ، بكل مجلّدٍ يصدر من هذه السّلسلة الوثائقية المفيدة والهامة والتي صدر منها حتى الآن (١٣ مجلداً) ، ولا يزال لها بقية في طريقها للصدور .

وبغرض التنويه والإشادة بهذا العمل الكبير والمفيد ، ولأنه قد لا يتوفر الاطلاع عليه إلاّ للمختصين والقادرين أو الباحثين ، فقد رَغبت في انتقاء نموذجٍ لتلك الوثائق فيما هو متعلق باليمن ، وذلك من المجلد الرابع المكرس (للجامعة العربية) .

إنها برقيات ورسائل هامة تكشف النقاب (بعد مرور نصف قرن كامل) على بعض خفايا من جوانب انقلاب أو (ثورة الدستور)[1] واغتيال الإمام يحي الذي كان قد تجاوز الثامنين من عمره ومن معه في قرية حِزْيَز جنوب العاصمة صنعاء يوم (١٨ فبراير ١٩٤٨) ، والدور الدموي الذي قام به ممثل حركة الإخوان المسلمين المصرية ، الجزائري الأصل ، الفُضَيل الورتلاني[2] والضابط العراقي (جمال جميل) ، ولعلّ ذلك أحد أهم أسباب عدم نجاح الثورة ، وفشل أول امتحان للجامعة العربية بعد ثلاث سنوات من تأسيسها .

لقد حاول المرحوم الشيخ حسن البنا المرشد العام للإخوان المسلمين في مصر نفي تهمة مؤامرة الاغتيال السياسي عن نفسه وحركته[3] بما أصدره بعيد ذلك في جريدة الإخوان في القاهرة ومن ثم تسمية نجله باسم ولي عهد اليمن ابن الإمام يحي (سيف الإسلام أحمد) لكنه نفسه وقع شهيداً بعد أشهر معدودة نتيجة مؤامرة اغتيال سياسي من الصنف نفسه المؤلم والفاجع والله سبحانه أعلم !

وفيما يلي نص تلك الوثائق .

---

(١) انظر عنها وعن الدستور المسمى بالميثاق الوطني المقدس (الموسوعة اليمنية) .

(٢) راجع عنه وعن الموضوع (رياح التغيير) للأستاذ أحمد محمد الشامي ، وانظر ترجمته أيضاً في الموسوعة اليمنية .

(٣) انظر : (اليمن : الإخوان المسلمون والحركة الأصولية في اليمن) للباحث عبد الكريم قاسم سعيد في (قضايا فكرية) إشراف محمود أمين العالم ، القاهرة الكتاب الثالث والرابع عشر ، أكتوبر ١٩٩٣ ، ٢٤٨ ـ ٢٦٦ .

وثيقة رقم (٣٨أ-و)

تتعلق بقضية اليمن ودور جلالة الملك عبد الله (١١-١٩٤٨/٣/٢٦م) .

وثيقة رقم (٣٨أ) (١٢٧ - ١٩٦)

رئاسة الديوان الهاشمي

الرقم : ٣٦/٢

التاريخ : ١ جمادى الأولى ١٣٦٧ هـ

الموافق : ١١ مارس ١٩٤٨م

صاحب السعادة الوزير المفوض للمملكة الأردنية الهاشمية المحترم - القاهرة ،

أبعث إلى سعادتكم بالرسالة الملكية السامية المرفقة للتفضل بتأمين إيصالها إلى سعادة عبد الرحمن عزام باشا الأمين العام للجامعة العربية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

رئيس الديوان الملكي الهاشمي

ملحق وثيقة رقم (٣٨ب) (١٢٤ - ١٩٦)

عبد الله بن الحسين

عمان في ١ جمادى الأولى ١٢٦٧ هـ

الموافق : ١١ مارس ١٩٤٨م

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن عزام باشا - الأمين العام للجامعة العربية(☆) .

عزيزي صاحب السعادة :

لكلّ مشقة أجل ولكلّ مسعى نتيجة وإن مسعاكم سينال من العباد الشكر ومن الله الثواب بمشيئته وقد قال الله تعالى : ﴿ لا خَيْرَ في كَثيرٍ مِن نَّجوَاهُم إلاَّ مَنْ أَمَرَ

(☆) انظر : الجزيرة ، عدد ١٣٥٦ في ٥ جمادى الأولى / ١٣٦٧ هـ .

بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [النساء : ١١٤/٤] وقد قال الله تعالى : ﴿ وإن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحدَاهُمَا عَلى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفيء إلى أَمرِ اللهِ فَإن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالعَدْلِ وأَقْسِطُوا إِنَّ اللهَ يُحبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات : ٩/٤٩] هذا هو التوجيه الإلهي الواجب علينا جميعاً القيام به ، أما المبغي عليه فهو الإمام المرحوم وآل بيته ، وأما الطرف الباغي فهم الذين نفذوا الجريمة وفي كتابكم إشارة إلى أن الخطوط الأساسية هي محاكمة أهل الإجرام فهل يعني هذا أنكم تقرون هذا الرأي بإذن من الجامعة أو دولها أو أمر أنتم اقترحتموه ، وعلى كلٍّ ، فعلى أي الوجهين كان هو فهل ترون أن السيد ابن الوزير من المجرمين الذين يجب محاكمتهم ، وهل يسلم نفسه أم كيف ؟!.. هذه نقاط لا يجب الارتجال فيها وقول الله صريح والحق مع أهل الحق وإمام الحق هو أحمد ، فلتظهر ممن يحب الحق الرغبة علنية لمن في قلبه شك من أهل اليمن بأن ينضم إلى ولي العهد أو الإمام الحالي وهو أحمد بن يحيي بن محمد بن حميد الدين ومتى حدث هذا ورأى الباغي أنه مخذول فاء إلى الحق ، وعند ذاك من الممكن الترحيب بمن ساقته الفتنة وهو مرغم إلى قبول مسؤولية في الحكومة الباغية على أن يسكن في إحدى بلاد المسلمين مرفّهاً ، وإن عملت الجامعة غير هذا فقد فتحت باب الفتن على دول الجامعة بحيث يتمكن أهل الأغراض من الوثوب على حكوماتهم بدعوى الإصلاح ، ولقد تلقيتُ كتاباً من السادة الأدارسة يطالبون بحقهم في الإمارة الإدريسية التي اغتصبتها اليمن والمملكة السعودية ويرجون منا تعضيدهم في الجامعة ومتى قدم هذا الأمر إلى الجامعة فتعلم سعادتك أيضاً أن في الحجاز من يطالب بالمملكة الحجازية والحبل على الجرار وكذلك إمارة آل رشيد في حائل والله نسأل أن يرشدنا جميعاً وأن يبعدنا عن الغايات الشخصية والأهواء ولعلكم وجدتم في الرياض هذه الحقائق بعينها وهذه الرغبة بذاتها فإن في حكمة جلالة الملك الذي نزلتم في ضيافته ومن تجاربه السابقة ما يجعلكم تسلكون خير السبيل إن شاء الله تعالى ، وإننا نشكركم على إرسالكم كتابكم إلينا « عزيزي » .

عبد الله بن الحسين

وثيقة رقم (٣٨ج) (١٨١ ـ ١٩٦) (برقية)

صنعاء ـ عن طريق سورية في ١٩٤٨/٣/١٢م .
مستعجل ـ إلى جلالة الملك عبد الله بن الحسين ـ عمّان

لقد حكّمنا الجامعة العربية فصارت مسؤولة عن الحالة في اليمن ونحن الآن لا نطلب من الجامعة ولا من الحكومات العربية مساعدتنا أو تأييدنا بعد التحكيم ، ولكننا نطلب إنقاذ عشرات الآلاف من سكان صنعاء من هجمات القبائل المتوحشة بإرسال طائرات تفرق شملهم حتى يستطيع القائمون بالأمر في المتوحشة بإرسال طائرات تفرق شملهم حتى يستطيع القائمون بالأمر في صنعاء المحافظة على النفوس والأموال والذخائر إلى أن يصل وفد الجامعة ويقرر مصير اليمن ولا يستطيع أحد من المسؤولين إيقاف هذه العصابات المتلصصة ، لأن مبدأها النهب والسلب والدليل على هذا أنهم نهبوا قصور الإمام الراحل في الروضة شارع صنعاء بعد أن صدرت أوامر المحكمين إليها فلم يبق إلا أن توقفوا أنتم بأنفسكم هجمات القبائل حتى يجري التحكم في جو هادئ .

عبد الله الوزير ، إبراهيم بن الإمام ، حسين بن عبد القادر ، حسين الكبسي ، علي بن الوزير ، الرئيس جمال جميل ، محمد بن الحسين .

وثيقة رقم (٣٨ د) (١٨٦ - ١٩٦) (برقية)

مصر في ١٩٤٨/٣/١٤ بريد قصر المصلّى

معالي رئيس ديوان جلالة الملك عبد الله بن الحسين - عمان

نرجو أن ترفعوا إلى جلالة الملك المعظم النصّ التالي للبرقية التي أرسلناها اليوم إلى معالى عزام باشا (أمين عام الجامعة العربية) : كان من مهمة مندوب الإخوان المسلمين بصنعاء أن يقوم جاهداً بإقناع رجال الحكومة اليمنية الجديدة بالعمل على إطفاء الفتنة بأية وسيلة وتوحيد كلمة الأمة ، وقد أبرق إليّ بالأمس بأنه وُفق إلى إقناع المسؤولين هناك بقبول تحكيم الجامعة العربية على أساس إعلان دستور يمني على قواعد الميثاق القومي وإصدار عفو عام عن كلّ السياسيين الأحرار وغيرهم إلى هذا التاريخ وتأليف الدولة الجديدة من الأمير سيف الإسلام أحمد إماماً دستورياً إذا ما بايعه أهل الحلّ والعقد والسيد عبد الله بن الوزير رئيساً لمجلس الشورى وحكومة دستورية محددة التبعات والاختصاصات على النحو القائم الآن مع حراسة الجامعة العربية لهذا النظام حتى تستقر الأمور . وأعتقد أن هذا الوضع هو أصلح أساس لجمع كلمة الأمة وتقطع دابر الفتنة وتحقق وجهات النظر المختلفة في الداخل والخارج والحيلولة دون تدخل الأجنبي . فأرجو وفد الجامعة برئاسة معاليكم الإسراع ما أمكن بالاتصال بالفريقين ولا أعتقد أن أحدهما يمانع في صلح شريف كريم يجمع الكلمة ويوحد الأمة ويحقن الدماء ويحقق الإصلاح . بل سيجد كلّ منهما في هذا الحل ما يرجوه وسترحب الأمة كلها به وتشكر للجامعة موقفها الكريم . ولما كانت صنعاء الآن في تهديد دائم بالقبائل التي تطمع فيما تتخيله مكنوزاً بها من ذهب الإمام السابق رحمه الله وفضله فأصبحت حياة أهلها ونزلائها من المصريين وغيرهم وزوجاتهم وأطفالهم في خطر شديد ، لهذا أرجو الإسراع في مخاطبة من ترون من الحكومات العربية في الإسراع لنجدتهم بالطائرات الحربية لإبعاد هذا الخطر . وإنقاذ حياة هؤلاء الأبرياء حتى تحقن دماء غزيرة ستراق بلاذنب ولا جريرة وحتى يمكن إجراء التوفيق المنشود بإذن الله !

المرشد العام للإخوان المسلمين **حسن البنا**

وثيقة رقم (٣٨هـ) (١٠٧ - ١٩٦) (برقية)

عمان في ١٩٤٨/٣/١٥م

إلى فضيلة المرشد العام للإخوان المسلمين - القاهرة

عرضتُ برقيتكم بخصوص اليمن على صاحب الجلالة الهاشمية فتلاها بتأثر وتقدير وهو حفظه الله يعلم عن مقدار إحساساتكم بالنسبة للموضوع والمسؤولية المشتركة فيه ويخيل لجلالته أن الأمر قد انتهى وأن جلالة الإمام أحمد قد تملّك ناصية الأمر وهذا تقدير العزيز العليم فكونوا على ثقة من أننا في اليمن السعيد سنعمل بالنصيحة على بقاء الدستور الإلهي والسنة النبوية إن شاء الله .

رئيس الديوان الملكي

وثيقة رقم (٣٨ و) (١٢٨ - ١٩٦)

عمان في ١٦ جمادى الأولى ١٣٦٧ هـ

الموافق : ٢٦ مارس ١٩٤٨م

حضرة صاحب السعادة الأمين العام للجامعة العربية

عزيزي عزام باشا ،

سلام الله عليكم أما بعد ، فقد سرّني انتهاء مسألة اليمن بغير ما مشقة إلاّ ما كان من سفركم ومن معكم واقترابكم من محل الكارثة الفاجعة وانتهائها برجوع الحق إلى أهله ولقد كنتُ حررت رسالة لكم جواباً على كتابكم لكن تحور الأحوال جعلني أعدل عما كتبت ، والآن اليمن بيد إمامه وفيه أهله ومن الخير أن تترك تلك البلاد تعمل لنفسها بنفسها وأن لا يتدخل فيها من هم غرباء عنها إن كانوا من الإخوان المسلمين أو من الآخرين ، وكما قال المثل أهل مكة أدرى بشعابها وأنّى لدستور غربي أن يطبق على رجل يماني زيدي أو شافعي والأمور تأتي وسيكون لليمن دستور يلائم قديمه ويتمشى مع جديده وذلك بمشيئة أهله وافتقارهم إليه ... هذا هذا .. وقد بلغني أن الحكومة السورية اقترحت لزوم منع الدول العربية من أن تتصرف فيما ينوبها تصرفاً حرّاً بعقد معاهداتها مع الغير أو اتباعها خطة أكثر نفعاً لنفسها فإن كان هذا الاقتراح يعنينا نحن ، فنحن لا نعتني بهم ولا نقيم لهم وزناً لأنه لو أمعن النظر لأرى أن هذا العهد لا يُخرج حكومتنا على ميثاق الجامعة العربية ولكان ارتاح ، وإن كان الغرض من هذا التدخل في شؤون المملكة الأردنية الهاشمية فإن هذا مخالف صراحة لميثاق الجامعة ، وإن لنا من القوة بفضله تعالى ما يجعلنا في أمان من كلّ مَنْ يريد بنا سوء وسيكون للمندوبين الأردنيين الموقف اللائق إذا كان ذلك الاقتراح سيوضع موضع البحث ، وأنا لميلي إلى سعادتكم أحببتُ أن لا تكون في غفلة مما سيقع ، والسلام عليكم .

عبد الله بن الحسين

ملحق (٢)

السنوات الأولى من سيرة المهدي عبد الله

حوليات مؤرخ تضيء صفحات

من تاريخ اليمن السياسي والاجتماعي



الكتاب حوليات المؤرخ جحاف

السنوات الأولى من سيرة المهدي عبد الله

(١٨١٦ ـ ١٨١٨م)

تحقيق الدكتور حسين بن عبد الله العمري

الناشر : دار الفكر ـ دمشق ١٩٩٨

راجعه : مازن بلال[☆]

(☆) عن صحيفة الحياة العدد ١٣١١٨ الصادر في ١٩٩٩/٢/٥ .

شكلت الحوليات منذ العهد المملوكي مصدراً تاريخياً أساسياً يقدم الحدث على خلفية اجتماعية واقتصادية ، فالحوليات غالباً ما تمزج بين الشأن الشخصي والعام حيث لا يكتفي كاتبها بسرد مذكراته أو انطباعاته ، بل يوثق لذمته مقدّماً آلية خاصة في السّرد التاريخي تدل بالدرجة الأولى على موقعه الاجتماعي والثقافي ، وتعطي فكرة تفصيلية عن الحياة بكل تفرعاتها فيبدو الحدث التاريخي بأسبابه ونتائجه واضحاً فيها ، وحوليات المؤرخ لطف الله جحاف لا تخرج عن هذا الشكل فتتناول سيرة المهدي عبد الله بن المتوكل أحمد ، وحكمه في اليمن منذ اليوم الأول وتنقل أحداث عامين تقريباً ثم تتوقف فجأة في ربيع السنة الثالثة .

وينوّه محقق الحوليات الدكتور حسين بن عبد الله العمري إلى أن هذا التوقف يثير مجموعة من الأسئلة ، خصوصاً أن المؤرخ عمِّر أكثر من عشر سنوات بعد توقفه عن كتابة حولياته ، وكان المحقق يأمل في التوصل إلى نسخة من حولياته تكون أكمل من النسخة التي اعتمدها ، وتبين له بأن مؤرخ هذه الحوليات توقف عن الكتابة بشكل متعمد بعد أن تعرض للسجن في السنة نفسها التي توقف فيها عن الكتابة ، وتشفع له عند المهدي العلامة (الشوكاني) فتم العفو عنه لكنه في الوقت نفسه ابتعد عن الكتابة .

تقدم ترجمة المؤرخ لطف الله الجحاف كما أوردها المحقق سيرة غريبة من نوعها ، فهو أديب وشاعر ومؤرخ وفقيه ولد في العام (١٧٧٥م) في صنعاء وتوفي فيها سنة (١٨٢٨) ، وهو تلقى العلوم عن كثير من شيوخ (الشوكاني) كما أخذ عنه أيضاً ولازمه ومدحه وكاتبه ، وقدم الإمام الشوكاني ترجم مطولة أضاف إليها أشياء بعد سنوات طوال ، وذلك نتيجة ما طرأ على سلوك عبد الله جحاف من تبدل وتناقض استدعت هذا التغيير في الترجمة ، فيمتدحه في البداية مقدماً سماته العلمية وقدرته على البت في

المسائل الشرعية إضافة لقدراته الأدبية المتميزة ، لكنه بعد ذلك يبين أنه أصبح عيناً للإمام المتوكل ينقل إليه أخبار الناس ولا يستثنى من ذلك أصدقاءه ، حتى أن أكثر الناس إحساناً إليه وهو العلامة الحسن بن علي حنش نالته مصائب عظيمة مع عائلته نتيجة تصرفات لطف الله جحاف ، ويظهر الشوكاني استغرابه من مسلك تلميذه القديم حتى في المسائل العلمية التي كان يتقنها ، حيث بات مجالاً للاستهزاء لما يردده من أقوال غير علمية ولا يستمع لنصائح شيوخه في هذا الأمر ، والأخطر من ذلك أن يتكلم في مجلس الإمام بمسائل فيها الترخيص فيما حرم الله وإن كان يتجنب ذلك في حضور الشوكاني ، وبعد وفاة المتوكل خلفه ابنه المهدي عبد الله سنة (ت ١٨١٦م) فخف اتصال جحاف به ، لكنه قوى علاقته ببعض وزرائه وساعدهم في التسويغ بالظلم وتسويغ أخذ الأموال وغير ذلك ، وبعد مضي سنتين من خلافة المهدي أودعه الحبس فتشفع له الشوكاني فأطلق وتم إبعاده عن مجالس الإمام ، وينوه الشوكاني إلى أن الترجمة التي قدمها لجحاف يناقض أولها آخرها وذلك لأن الرجل « انسلخ عما كان فيه بالمرة » ، فتبدلت أخلاقه وتغير مسلكه مما استدعى هذا التناقض في الترجمة .

للمؤرخ جحاف كتابان في التاريخ وضعهما في الفترة الأولى من حياته ، الأول هو تتمة لما وضعه المؤرخ علي بن صلاح الدين الكوكباني ، وعنوانه (المختصر المستفاد من تاريخ العماد) وهو مرتب على السنين في الحوادث والوفيات فتممه جحاف إلى نهاية عصر المهدي عباس (ت ١٧٧٥م) فجاء طويلاً ، لأن الأصل ليحيى بن الحسين من مطلع الإسلام إلى زمنه ، وكتابه الثاني (درر نحور الحور العين بسيرة الإمام المنصور علي ورجال دولته الميامين) هو الأكثر أهمية ، حيث جمع فيه تاريخاً للفترة التي حكم فيها المنصور علي من تاريخ دعوته (١٤ أيلول/سبتمبر ١٧٧٥) إلى تاريخ وفاته (٢٣ كانون أول/أكتوبر ١٨٠٩) ، وجحاف كتاب ثالث وصف فيه رحلة حجة العام (١٨٠٣) سماه (قرة العين بالرحلة إلى الحرمين) ، وأما حولياته فهي أصلاً حاشية كتبت حول متن (درر نحو الحور العين) ويبدو أنها منقولة عن الأصل للمؤلف .

تبدأ الحوليات بحوادث سنة (١٢٣١ هـ/ ١٨١٦ ـ ١٨١٧م) فيصف بيعة الإمام المهدي وهو ابن (٢٤) عاماً ، ثم يصف بعض الإصلاحات الإدارية مثل عزل مسؤول الأوقاف أو وضع شقيق الإمام في الإقامة الجبرية ، وينقل الجحاف أيضاً عزل الوزير الحسن بن علي عبد الواسع والتنكيل به ومصادرته أمواله ، كما تتابع الحوليات حركة الإمام وطريقة إدارته وأشكال المراسم التي تنفذ في بعض المناسبات مثل صلاة الجمعة ، أو طريق توزيع الهبات خلال عيد الأضحى وأشكال الاستعراض العسكري يوم الجمعة التي يشارك فيها الإمام ، وفي حوادث سنة (١٢٣٢ هـ) نجد كماً أكبر من الأحداث لأن المؤرخ بدأ بالتدوين منذ بداية العام ، والملاحظ أنه على خلاف باقي الحوليات في منطقة الشام ومصر ، فإن المؤرخ لا ينقل صورة عن الوضع الإداري في بداية العام ، فلا يذكر أسماء القضاة أو المفتي وبالطبع فإنه لا يهتم أيضاً بموقع السلطان العثماني وحاشيته ، فهو عملياً معني بالوضع القائم في اليمن التي تشكل خلافة مستقلة حيث يستخدم مصطلح خليفة في حديثه عن المهدي ، فيروي إعادته لِسُنَّة الختان وضرب عملة جديدة باسمه ووقائع زواجه إضافة لجملة من الأحداث الأخرى .

تظهر الأحداث التي نقلها الجحاف بطريقة تقارب الحوليات التي كتبت في الشام في تلك الفترة ، سواء بالاهتمام بعمليات التأديب ضد القبائل أو المتمردين على الحكم ، أو بوصف الوضع الاقتصادي الذي ساد في تلك الفترة مثل أسعار السلع وتبديل قيمة العملة ، لكن الجحاف في حولياته تظهر سمته العلمية ومكانته الاجتماعية ، حيث نجد أسلوباً قوياً في اللغة العربية ونقلاً لأخبار الإمام من مصدر رسمي إن صح التعبير ، فليس هناك تقولات أو ظنون كما في يوميات البديري الحلاق التي كتبت في الشام ، بل تأكيد واضح لأخبار الإمام وتحركاته وما يحدث في مجلسه أو ضمن حاشيته ، وتتوقف الحوليات في منتصف سنة (١٢٣٣ هـ) بعد حادثة سجن المؤلف ، وعلى رغم هذا القطع لكن ما قدمه المؤلف لا يشكل تاريخاً عاماً فقط بل يعطي صورة عن الحياة في اليمن خلال تلك السنوات .

ملحق (٣)

البعثات العلمية الأثرية التي تعمل مع الهيئة العامة للآثار والمتاحف والمخطوطات في الجمهورية اليمنية

البعثات الأجنبية في اليمن للعام (١٩٩٨ ـ ١٩٩٩) في مجال الآثار والمتاحف والمخطوطات :

١ ـ بعثة معهد الآثار الألماني للتنقيب في عرش بلقيس ، مأرب .
٢ ـ بعثة معهد الآثار الألماني للتنقيب في محرم بلقيس ، مأرب .
٣ ـ بعثة معهد الآثار الألماني للتنقيب في صبر ، لحج .
٤ ـ بعثة التنقيب الفرنسي في الشحر ، حضرموت .
٥ ـ بعثة المسح الأثري الفرنسي في صافر ، مأرب .
٦ ـ بعثة المسح الأثري والتنقيب الفرنسي في بئر علي ، شبوة .
٧ ـ بعثة المسح الأثري والتنقيب الكندية في زبيد ، الحديدة .
٨ ـ بعثة المسح والتنقيب الأمريكية في ذمار .
٩ ـ بعثة التنقيب الأثري للمؤسسة الأمريكية لدراسة الإنسان ، مأرب .
١٠ ـ بعثة التنقيب البريطانية في الهامد ، الحديدة .
١١ ـ بعثة المسح والتنقيب عن الآثار تحت الماء في بئر علي ، شبوة .
١٢ ـ بعثة المسح الأثري الأمريكية في الجول ، حضرموت .
١٣ ـ بعثة المسح الأثري الأمريكية في المهرة وحضرموت .
١٤ ـ بعثة المسح والتنقيب الروسية في بئر علي ، شبوة .

١٥ ـ بعثة المسح الأثري الروسية في وادي حضرموت .
١٦ ـ بعثة التنقيب الإيطالية في براقش ، مأرب .
١٧ ـ بعثة التنقيب الألمانية في صرواح ، مأرب .
١٨ ـ بعثة التنقيب السويسرية الألمانية ، وادي مرخة ، شبوة .
١٩ ـ بعثة المسح الهولندية بينون ، ذمار .
٢٠ ـ بعثة المسح الألمانية في ظفار ، إب .
٢١ ـ بعثة الترميم الهولندية في العامرية رداع ، البيضاء .
٢٢ ـ بعثة تطوير المتحف الوطني الهولندية ، صنعاء .
٢٣ ـ بعثة تطوير مكتبة الأحقاف ، تريم ـ حضرموت .

ملحق (٤)

في عام ١٩٥٩ كان استيراد القمح لأول مرة في تاريخ اليمن .

كانت الزلازل ودورات الجفاف ، وما زالت ، من الكوارث الطبيعية المؤلمة والحوادث المفجعة التي تصاب بها اليمن وغيرها من أقطار الوطن العربي ، كل عقدين أو ثلاثة ، وأحياناً أقل ، فتسبب الخراب والدمار في بعض المناطق ، وتعم المجاعات أنحاء البلاد ، وكثيراً ما تسبب انتشار الأوبئة والموت الجماعي للمناطق المصابة بشكل مباشر[1] . وعندما يحل موسم القحط كانت الأسعار ترتفع وربما يتحكم الجشعون في قوت الناس وأرزاقهم كما يفعل اليوم تجار الحبوب المستوردة ، والمغالون في الأسعار في غياب الرقابة الحقيقية من أجهزة الدولة ومؤسسات الحكومة .

نذكر هذا وبين أيدينا وثيقة بالأرقام يرجع تاريخها إلى عام (١٣٧٨ هـ / ١٩٥٩ م) وهو العام النحس الذي استُورد فيه لأول مرة في تاريخ اليمن القمح الأجنبي - وإن كان بكمية محدودة للغاية - إثرَ الموجة الثانية (في جيلنا) من الجفاف والمجاعة ، إثر سابقتها في مطلع الأربعينات من القرن في أيام الإمام يحيى حميد الدين[2] ، وقد عرفنا الثانية وكانت الثالثة في أواخر الستينيات وبداية السبعينيات (في حكومة الأخ الأستاذ محسن العيني) ، كما نعيش الآن موجة رابعة لا ينقذ الناس منها إلا المزيد من استيراد الحبوب من الخارج ، والتقاعس الشعبي والرسمي في إيجاد الحلول الحقيقية في

(١) انظر على سبيل المثال (مئة عام من تاريخ اليمن الحديث) للكاتب ففيه الكثير من التفاصيل حول الموضوع .

(٢) كانت منطقة تهامة (محافظة الحديدة) أعظم المناطق إصابة بالجفاف والقحط ويذكر قصص مؤلمة ومحزنة في هجرة وسفر الكثيرين نحو صنعاء والمناطق السفلى من البلاد ، وما عانوه في ذلك .

العودة إلى الأرض الطيبة ، واستمرار تنفيذ الخطط العملية في بناء السدود والحواجز المائية ، وتشجيع الإنتاج الزراعي للعودة إلى الاكتفاء الذاتي بعد أن أصبح الاستيراد للحبوب خطراً حقيقياً مُحدقاً بالبلاد ككوارث الزلازل والجفاف والقحط ، فهو استنزاف للعملات الصعبة المحدودة ، وإهمال للأرض والمزارعين ، وهو كذلك سيف مصلت على الحكومة ، وقد يصبح بتزايد السكان وتزايد الاستيراد بتلك المعادلة الماتيوزية (الهندسية والحسابية) أعظم الأخطار مع بداية القرن الحادي والعشرين ، الذي نحن على عتباته !

ومن غير أي استزادة في الشرح نورد فيما يلي ما سجله في مذكراته قبل أربعين عاماً أخي المرحوم القاضي محمد بن عبد الله العمري(٣) ، من أرقام لأول (معونة) من القمح تصل إلى اليمن من أمريكا وروسيا في الأسبوع نفسه .

---

(٣) راجع عنه ما تقدم ص

(فبراير ١٩٥٩م)
أول معونة من القمح الأمريكي لليمن ٨٧٥ طناً
ومن القمح الروسي ٢٢٢٥ طناً

الأربعاء ٢٥ فبراير ١٩٥٩م [الموافق] /١٣٧٨/٨/١٧هـ :

وصلت الباخرة الأمريكية استيل فيوجر عليها من المعونة الأمريكية القمح (٨٧٥)طن أي (١٧,٧٠٤)أكياس ومكتوب على الأكياس بالعربية (تقدمة من الشعب الأمريكي) والكيس الواحد لا يزن أكثر من (٥١) كيلو - أي ما يساوي قدح ونصف قدح إلا نصف الثمن - وقد بدأت في تفريغ شحنتها كما هو مبين في المذكرات بتاريخ (٦ فبراير) إلخ .

الجمعة ٢٧ فبراير ١٩٥٩م [الموافق]/ ١٣٧٨/٨/١٩هـ :

وصلت باخرة يونانية تحمل (٢٢٢٥)طناً من القمح الروسي المعونة المقدمة لليمن وقد بدأت في التفريغ في نهار غد السبت إلخ وزن الكيس والقمح الروسي (٧١) كيلو و (٦٩) كيلو و (٦٨) كيلو - أي ما يساوي قدمين وكيلو أو معجز كيلو وليس عليه أي كتابة أو أي علامة أو عنوان .

ملاحظة :

أرسلت الباخرة الأمريكية تفريغ شحنتها إلى الميناء بواسطة - السنابيك ، وباخرة موريسل شبام أستأجرتها الشركة الأمريكية يوم السبت الموافق (٧٨/٨/٢هـ) ، وقد كان المجموع (١٧,٧٠٢) كيس أي إن النقص على ما في المنافيس كيسين لا غير .

الباخرة الروسية أتت تفريغ شحنتها يوم الجمعة الموافق (٧٨/٨/٢٦) أي الموافق (٦ مارس ١٩٥٩) ، وقد كان المجموع (٣١,٥٩٧) كيساً وبعد النزول إلى الميناء كان مجموع ما نزل (٣١,٥٧٩) النقص (١٨) كيساً منها (٤) أكياس سقطت من الونش في الباخرة إلى البحر[٤] .

(٤) لا حاجة بنا في التنبيه على مقدار الدقة هذه في حصر عدد الواصل من الأكياس والنقص فيها مقارنة بما يحدث الآن ، سواء في المال العام أو ممتلكات الدولة ... إلخ .

واردات مادتي القمح والدقيق إلى الجمهورية اليمنيـة للأعوام ١٩٩٤ ـ ١٩٩٨م وهي على النحو التالي :

أولاً ـ القمح :

السنة	الكمية (طن)	القيمة (١٠٠٠ ريال)
١٩٩٨	١٢٩٢٨٩٤	١٣٥٦١٧٣٩
١٩٩٧	١٠٦٦٣٨٣٥	٨٧٩٠٤٤٢
١٩٩٦	٩٥٩٣٣٩	٧٦٧٤٠٥٤
١٩٩٥	٧٥٤٤٦١	١٨٢٢٧٧١
١٩٩٤	٨٢٤٤٧٥	١٦١٩٧٦٤

ثانياً ـ الدقيق :

السنة	الكمية (طن)	القيمة (١٠٠٠ ريال)
١٩٩٨	٧٦٨٥٩٩	١١٠١٥٤٥٣
١٩٩٧	٧٢٩٥٨٩	٨٠٦٤٥٣٤
١٩٩٦	٦٦٥٩٣٧	٧٨٢٧٦٥٥
١٩٩٤	١١٠٢٢٤٣٧٠٥٧	

ملحق (٥)

الصـور



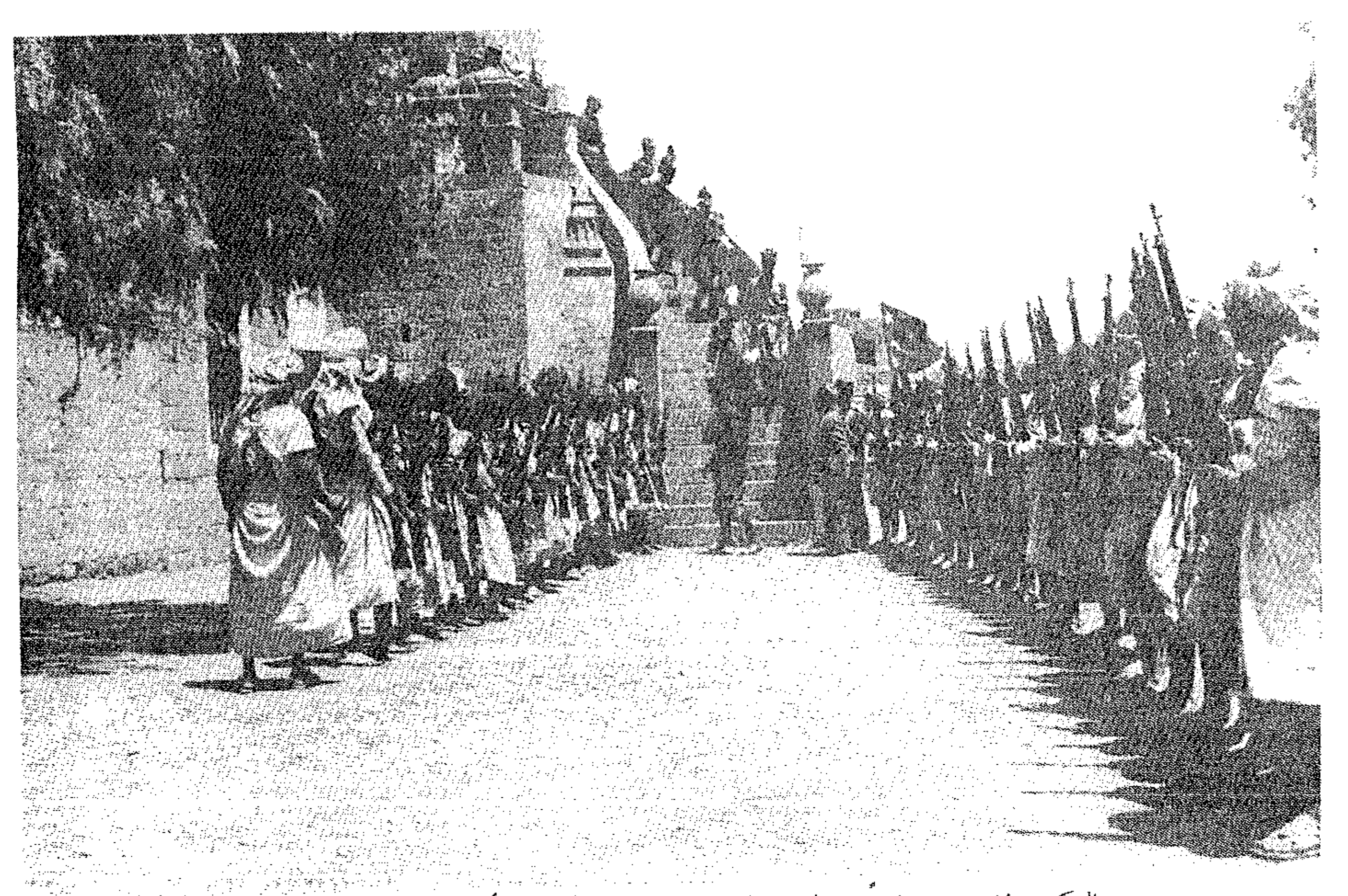
سيف الإسلام الحسين بن الإمام يحيى في زيارته الرسمية لروما ويلاحظ خلفه القاضي راغب وزير الخارجية وأقصى يساره عمّ الكاتب القاضي العلاّمة علي بن حسين العمري فالسيد حسين محمد الكبسي (وزير خارجية انقلاب ١٩٤٨ ومندوب اليمن الأول في الجامعة العربية) وبقية أعضاء الوفد وفي صدورهم الأوسمة الإيطالية (١٩٢٧م).



سيف الإسلام الحسين ومرافقوه في حديقة القصر الملكي بروما في طريقه لمقابلة موسوليني وملك إيطاليا (١٩٢٧م).



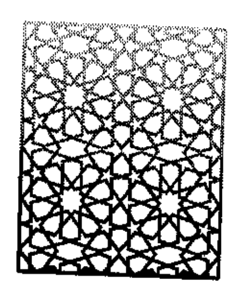
الدكتور غاسبريني نائب ملك إيطاليا وحاكم الحبشة يستعرض حرس الشرف في مدخل قصر الإمام يحيى ((دار السعادة)) (أغسطس ١٩٣٧م).



الدكتور غاسبريني مغادراً بعد لقائه بالإمام يحيى في دار السعادة (أغسطس ١٩٣٧م).



القاضي محمد بن عبد الله العمري إلى جوار ولي العهد الأمير (الإمام فيما بعد) محمد البدر في متحف الكرملين في موسكو خلال الزيارة الرسمية عام (١٩٥٨م).



الفهارس العامة

١ – مواضيع الكتاب

الموضوع الصفحة

٢- فهرس الأعلام

((غ))

٣ـ فهرس البلدان والمواضع

((خ))

((د))

((ذ))

((ر))

٤ـ عناوين ملاحق الكتاب

٥- الصور

الموضوع — الصفحة

يَمانيّات في التاريخ والثقافة والسياسة

هذه أبحاث ومقالات وأوراق محققة موثقة كتبها المؤلف في السنوات القليلة المنصرمة، بعضها نشر في دوريات. والبعض الآخر ننشره ههنا للمرة الأولى.

ويجمع بينها على تعددها أنها تبحث في مواضيع تدور حول محور واحد هو اليمن، ودوائرها تتماهى في الحضارة والثقافة العربية الإسلامية تاريخاً وفكراً، ماضياً وحاضراً ومستقبلاً.

ورغم خصوصية كل قطر عربي وثراء تاريخه، لابد من التأكيد غير المحتاج إلى بيان أن ذلك ليس إلاّ كألوان الطيف في حزمة الشعاع الواحد.



المؤلف (الدكتور العَمري)
يتحدث عن العلاقات اليمنية الأوربية
في ((معهد العالم العربي في باريس))
في ١٩٩٨/٤/٢٥

Prof. Dr. Ḥusayn Al 'Amrī
Yamāniyyāt
on
History, Culture and Politics
(II)

ISBN 1-57547-744-0
9 781575 477442
DAR AL-FIKR
3520 Forbes Ave., #A259
Pittsburgh, PA 15213
U.S.A
Tel: (412) 441-5226
Fax: (412) 441-8198
e-mail: fikr@fikr.com
http://www.fikr.com/

أ. الدكتور حسين بن عبد الله العمري
يمانيات في التاريخ والثقافة والسياسة (II)
دار الفكر